جامعة عبد الرحمان ميرة –بجاية-
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم القانون العام

ترشيد أداء الموارد البشرية على مستوى الولاية في الجزائر

مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق

تخصص القانون الإداري

من إعداد الطالبتين

- تبان مليسة
- تيزرارين لويزة

تحت إشراف الأستاذة

- يوسفي فايزة

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ: أيت وارث حمزة، أستاذ محاضر قسم "أ"، كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية ----------رئيسا

الأستاذة: يوسفي فايزة، أستاذ محاضر قسم "أ"، كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية ----------مشرفا ومقرر

الأستاذ: زقموط فريد، أستاذ محاضر قسم "أ"، كلية الحقوق، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية ----------ممتحنا

السنة الجامعية: 2023-2024

قَالَ تَعَالَىٰ:

﴿ وَقُل رَّبِّ أَدۡخِلۡنِي مُدۡخَلَ صِدۡقٖ وَأَخۡرِجۡنِي مُخۡرَجَ صِدۡقٖ وَٱجۡعَل لِّي مِن لَّدُنكَ سُلۡطَٰنٗا نَّصِيرٗا ٨٠ ﴾

الإسراء: 80

شكر وتقدير

أحمد الله حمدا كثيرا طيبا وأشكره أن وفقنا لإعداد هذا البحث المتواضع فله الحمد في كل زمان ومكان وأسأله عز وجل أن يبارك لنا في طريق العلم والمعرفة

ولا يسعنا في هذا المقام إلّا أنّ نتوجه بأصدق كلمات الشكر الجزيل والامتنان والعرفان الكبيرين إلى الأستاذة الدكتورة المشرفة {يوسفي فايزة} على توليها الإشراف على هذه المذكرة وتقديمها ملاحظات قيمة، حيث لم تبخل علينا بتوجيهاتها وإرشاداتها النفيسة، تقبلي منا كافة عبارات الاحترام والتقدير وجزاك الله خيرا على كل ما قدمته لنا من عون.

كما نتقدم الشكر والجزيل والتقدير

إلى كل أعضاء لجنة المناقشة الموقرة لقبولها مناقشة المذكرة

كما لا يفوتنا أن نتقدم بالشكر والعرفان

إلى جميع الأساتذة الذين رافقونا طيلة مسارنا العلمي

كما نتقدم بالشكر لكل من ساعدنا من قريب أو بعيد ولو بكلمة أو دعوة صالحة، إلى كل من سعى إلى العلم وسار من أجله.

خالصا لوجه الله وحبا في رسوله الكريم

– ت.مليسة وت.لويزة –

الإهداء

إذا كان أول الطريق ألم فإن آخره تحقيق حلم، وإذا كانت أول إنطلاقة دمعة، فإن نهايتها بسمة، وكل بداية لها نهاية، وها هي السنوات قد مرت والحلم يتحقق، فاللهم لك الحمد قبل أن ترضى، ولك الحمد إذا رضيت، ولك الحمد بعد الرضا، لأنك وفقتني لإتمام هذا العمل، أما بعد:

أهدي هذا العمل:

إلى من أحمل إسمه بكل فخر.. إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم بعد فضل الله ما أنا فيه يعود إلى –أبي الغالي- الرجل الذي سعى طوال حياته لنكون أفضل منه.

إلى اليد الخفية صديقتي –أمي الحبيبة-، يقال إن وراء كل رجل عظيم امرأة وأنا أقول وراء امرأة ناجحة أم عظيمة سهرت وتعبت على كل خطواتي ونجاحي وتحملت ألم كل اللحظات التي مررت بها وهي سندي عند ضعفي أدامك الله لنا.

إلى من قيل فيهم: " سنشد عضدك بأخيك"

إلى من مد يده دون كلل أو ملل وقت ضعفي

أخي أدامك الله ضلعا ثابتا لي –بوعلام-

إلى من آمنت بقدراتي، امان أيامي-أختي صارة- حفظك الله وزوجها الكريم –جمال-

وفي لحظة جميلة كسبت صديقة جميلة تشبه الجنة، إلى من تميزت بالوفاء والعطاء، ورفيقة دربي التي رافقتني في هذا العمل –لويزة-

إلى أفراد عائلتي كل واحد بإسمه ومقامه

إلى كل من لهم أثر طيب، أحبتهم قلبي ونسيم قلمي

إلى من أرادو بنا الكسر فعلهم الله جسرا لعبر به للأفضل

إلى أعز الناس لقلبي صديقاتي ورفيقاتي " رودينة، أليسا، صارة، صبرينة، إيمان ..."

إلى جميع الأصدقاء الذين جمعتني بهم الأقدار

– ت.مليسة –

الإهداء

"بسم خالقي وميسر أموري وعصمت أمري لك الحمد والإمتنان"

ينبعث من هذا النجاح شعور عميقا بالإمتنان، أولا لنفسي ولثقتي بقدراتي ثم لكل من ساندني ومدني بالقوة على مسيرة التخرج.

أهدي هذا الإنجاز بكل فخر إلى من أحمل إسمه –أبي الغالي- الذي سعى جاهدا طوال حياته ليقودنا نحن أبناءه نحو طريق العلم والتميز، فله كل الشكر والتقدير.

كما أهديه إلى –أمي الحبيبة-، اليد الخفيفة التي أزاحت دربي كل العقبات وساندتني في لحظات الضعف، فكان لها كل الحب والتقدير.

لا يسعني أن أنسى فضل -أخي- الذي كان دائما مصدر تشجيعاتي "وليد".

إلى سندي، رفيق دربي وأعز الناس في حياتي، أقدر وجودك في حياتي أكثر من أي شيء آخر، - سيد علي- شكرا لكل ما أنت عليه ولكل ما تقدمه لي.

إلى صديقة دربي ومن رافقتني في هذا العمل –مليسة- وكل من كان عونا وسندا في هذه الرحلة- رودينة-، فلو لا دعمكما لم أتمكن من الوصول إلى ما أنا عليه، ألف شكر لكما..

–ت.لويزة–

قائمة المختصرات

قائمة المختصرات

أولا: باللغة العربية

ج.ر.ج.ج: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.

ج: جزء.

د.ط: دون طبعة.

ط: طبعة.

ص.ص: من الصفحة إلى الصفحة.

ص: صفحة.

م.ش.و: المجلس الشعبي الولائي

ر.**م.ش.و:** رئيس المجلس الشعبي الولائي

ق.إ.ج.ج: قانون الإجراءات الجزائية الجزائري.

ثانيا: باللغة الفرنسية

Ibid : Même **R**éférence **P**récédent **C**ite**.**
N° : Numéro.
Op-Cit : Ouvrage **P**récédemment **C**ite.
P : Page.
PP : de **P**age à la **P**age.
L : Textes Législatifs.
C.G.C.T.F: Code Général des collectivités Territoriales français**.**
Art: Article**.**

مقدمة

تعتبر الموارد البشرية العامل الأساسي لنجاح أي إدارة تسعى إلى تقديم خدمات ذات جودة عالية وكفاءة ممتازة، فهي تساهم في تحقيق الأهداف المرجوة، وتأسيسا على ذلك فهي العنصر الرئيسي لتنفيذ أي خطة استراتيجية، بغية التواصل والتعاون بين العاملين في الجهات الحكومية تعزز الشفافية والمساءلة، فالمورد البشري على مستوى الولاية يساهم في ضمان الكفاءة والفعالية في تقديم الخدمات العامة وتحسين جودة الحياة للمواطنين.

يرسخ الدستور الجزائري في المواد **15** و**17** من الدستور الجمهورية الجزائرية لسنة **1996**[1] مبدأ الإدارة المحلية وإن المجالس المنتخبة تلك التي يعبر من خلالها الشعب على إرادته ويمارس رقابته على عمل السلطات العمومية، حيث تمثل الإدارة المحلية ظاهرة قانونية راسخة في النظام القانوني الجزائري، وتقع ضمن نطاق القانون العام فهي تجسد أداة فعالة لتقليل المسافة بين المواطن والسلطة المركزية، وتساهم في تحسين التعليم الإداري؛ حيث أوجد المشرع نطاق اختصاص كل من والبلدية والولاية وفصل صلاحياتهما من خلال قانوني البلدية[2] والولاية[3].

أمام تعدد الوظائف التي تضطلع بها الدولة، وتعذر تولي السلطة المركزية جميع هذه المهام بمفردها، لجأ المشرع الجزائري إلى توزيع هذه الوظائف بين السلطة المركزية المتمركزة في العاصمة، والسلطات المحلية اللامركزية المتمثلة في الجماعات المحلية، ويهدف هذا التوزيع إلى

---

[1]– دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة **1996**، منشور بموجب مرسوم رئاسي رقم **96-438**، مؤرخ في **07** ديسمبر **1996**، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد **76**، صادر في **8** ديسمبر **1996**، معدل ومتمم بموجب قانون رقم **02-03** مؤرخ في **10** أفريل **2002**، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد **25**، صادر في **14** أفريل **2002**، معدل ومتمم بموجب قانون **08-19**، مؤرخ في **15** نوفمبر **2008**، ج.ر.ج.ج.د.ش، عدد **63**، صادر في **16** نوفمبر **2008**، معدل ومتمم بموجب قانون رقم **16-01**، مؤرخ في **06** مارس **2016**، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد **11**، صادر في **07** مارس **2016**، معدل ومتمم بموجب مرسوم رئاسي رقم **20-442**، مؤرخ في **30** ديسمبر **2020**، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري والمصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر **2020**، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد **82**، صادر في **30** ديسمبر **2020**.

[2]– قانون رقم**11-10**، مؤرخ **22** في جوان **2011**، يتعلق بالبلدية، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد**37**، صادر في **3** جويلية **2011**، معدل ومتمم في بعض أحكامه، بموجب أمر رقم **21-13**، مؤرخ **31** أوت سنة **2021**، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد **67**، صادر في **31** أوت **2021**.

[3]– قانون رقم **12-07**، مؤرخ في **21** فيفري **2012**، يتعلق بالولاية، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد **12**، صادر في **29**فيفري **2012**.

إشراك الجماعات المحلية في تسيير شؤون أقاليمها بنفسها، مما يساهم في تحقيق التنمية المحلية وتحسين نوعية الخدمات المقدمة للمواطنين حيث تعد هذه الخطوة تجسيدا لمبدأ اللامركزية الإدارية الذي يؤكد على أهمية المشاركة المواطنين في إدارة شؤونهم المحلية وتحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي[4].

تعد الجماعات الإقليمية في الجزائر، ركيزة أساسية في مسيرة التنمية الاقتصادية وتحقيق التوازن، وتعتبر مساهمتها ضرورية لنجاح أي خطة مركزية فهي بمثابة حجر الزاوية أو المركز القاعدي الذي يربط الدولة بالمواطن، شهد دور إدارة الموارد البشرية في الولاية تحولا ملحوظا، حيث انتقلت من مجرد تنفيذ للسياسات إلى لعب دور إستراتيجي هام، حيث تكمن أهمية هذا الدور في ضمان توفير الموارد البشرية اللازمة ذات الكفاءة والمهارات العالية الأمر الذي يعد أساس لتحقيق الأهداف، مما جعل إدارة الموارد البشرية جاهدة المحافظة على مهاراتها وقدراتها، والتي بدورها تحقق من خلال الإدارة السليمة لهذه الموارد البشرية[5].

يتسم الموضوع محل الدراسة "ترشيد أداء الموارد البشرية على مستوى الولاية في الجزائر " ضرورة قانونية ملزمة تفرضها الأنظمة والقوانين المعمول بها، ناهيك عن كونه مسارا استراتيجيا لضمان تحقيق التنمية المستدامة على مختلف الأصعدة، من خلال التغلب على التحديات والإستفادة من التوجهات المستقبلية، كما يمكن للجزائر ضمان استخدام الأمثل للموارد البشرية المتاحة وتحقيق أهدافها التنموية أي أن الهدف الرئيسي هو تحقيق أقصى استفادة من المورد البشري على المستوى المحلي، وإرساء جودة الخدمات المقدمة للمواطنين في الولاية.

تتجلى الأسباب التي جعلتنا نخوض في دراسة هذا الموضوع من مزيج بين الدوافع الذاتية والموضوعية، فالذاتية منها التعرف على مدى تقييم الموارد البشرية على التكيف مع بيئة العمل وكذلك اكتساب آليات عمل جديدة على مستوى الولاية، أما فيما يخص الأسباب الموضوعية فترجع

---

(4)– **زواقري طاهر، ساري مريم** "هيئات الإدارة المحلية في الجزائر ودورها في إرساء حكم راشد"، العدد **07، 2017**، ص.**13**.

(5)– **بوزورين فيروز**، تسيير الموارد البشرية للجماعات المحلية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص: إدارة إقليمية وتنمية المحلية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، **2023**، ص.أ.

إلى تسليط ضوء حول تحسين المورد البشري على مستوى الولاية وزيادة فعاليتها في ظل التحديات.

تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج التحليلي من خلال محاولة جمع وتحليل المعلومات المتعلقة بإدارة الجماعات المحلية في الجزائر، وذلك بهدف الإحاطة على الجوانب النظرية لتسيير الموارد البشرية، مع الاستعانة بالمنهج المقارن لدراسة مقارنة النصوص القانونية المتعلقة الإدارة المحلية قبل وبعد التعديلات الجديدة، كذلك إجراء مقارنات بين القانون الجزائري والقانون الأجنبي بهدف تبني إستراتيجية جديدة لتحسين أداء المورد البشري على مستوى المحلي.

وتم إصدار العديد من النصوص القانونية التي تنظم الإدارة اللامركزية، بدءا من الدستور وصولا النصوص التنظيمية ومع ذلك لا تزال هناك تساؤلات حول فعالية جودة الموارد البشرية وعلاقته مع الحوكمة على مستوى الولاية، في ضوء ذلك نطرح التساؤل القائم على **مدى فعالية أداء الموارد البشرية على مستوى الولاية وفقا لمقتضيات الحكم الراشد في القانون الجزائري؟**

تشير هذه الدراسة إلى تحليل الإطار القانوني المنظم لإدارة الموارد البشرية على مستوى الولاية ومدى توافقه مع مبادئ الحكم الراشد وذلك من خلال تحليل نقاط القوة والضعف في هذا التنظيم مع تحديد النصوص القانونية ذات الصلة، ودراسة مضمونها **(الفصل الأول)**، كما تم التطرق إلى العديد من التحديات التي تواجهها الموارد البشرية المعرقلة لتسيير الولاية وتبني أسلوب " الإصلاح" للتغلب على تلك النقائص **(الفصل الثاني)**.

.

الفصل الأول

التنظيم القانوني لإدارة الموارد البشرية

على مستوى الولاية في الجزائر وفقا

لمقتضيات الحكم الراشد

تعد الولاية في الجزائر عنصرا أساسيا في تركيبة الدولة، حيث تمثل إطار تنظيميا وإداريا هاما يساهم في تحقيق التنمية المحلية وتلبية احتياجات المواطنين على مختلف الأصعدة، تجسد هذه الوحدات الإقليمية مبدأ اللامركزية، مما يعزز مشاركة السكان المحليين في تسيير شؤونهم وتحسين إطارهم المعيشي وفقا للخصوصيات المحلية[6].

تعتبر الموارد البشرية من أكثر المواضيع التي يهتم بها المتخصصون في علم الاجتماع والاقتصاد، حيث تعد أمرا حاسما لتحقيق التنمية والتطور، إلّا أنّ الاهتمام بموضوع الموارد البشرية على مستوى الجماعات الإقليمية خاصة من الناحية القانونية يعتبر حديث نسبيا، لهذا تشكل إدارة الموارد البشرية على مستوى الولاية في الجزائر عنصرا أساسيا في تحقيق أهداف الحكم الراشد، من خلال ضمان تكافؤ الفرص وتعزيز الكفاءة والفعالية، وترسيخ مبادئ الشفافية والمساءلة[7].

وعلى هذا الأساس، سيتم التطرق إلى الإطار القانوني للموارد البشرية على مستوى الولاية[8] بغية الوقوف على مدى فعالية النصوص القانونية المنظمة لها وفقا لمقتضيات الحكم الراشد وذلك من خلال تقييم مدى ملائمة تركيبة المجلس الشعبي الولائي لمبادئ الحكم الرشيد **(المبحث الأول)**.

من جانب أخر إذا كان المركز القانوني ضعيفا، فإن ذلك قد يؤدي إلى العجز في تطبيق مبادئ الحوكمة، ما يفتح الباب أمام الفساد وانعدام الشفافية وعدم المساءلة، وهذا يمكن أن يؤدي إلى نتائج سلبية على مستوى الإدارة والخدمات التي تقدم للمواطنين **(المبحث الثاني)**.

---

(6)– **فريجات إسماعيل**، "النظام الولاية في القانون الإداري الجزائري "، مجلة طبنة للدراسات العلمية والأكاديمية، المجلد**02**، عدد**02**، **2019**، ص ص **132**–**157**، خصوصا؛ ص.**132**.

(7)– **عمارة حسيبة**، تكوين موظفي ومنتخبي الجماعات المحلية في الجزائي–دراسة حالة بعض بلديات ولاية الجزائر: الدويرة بابا حسن الدرارية والعاشور **(2008**–**2017)**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص: إدارة الجماعات المحلية كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة الجزائر **2018**، ص.**3**.

(8) **بودواية خديجة**، دور الموارد البشرية في تحقيق التنمية المحلية–دراسة حالة ولاية سعيدة، مذكرة لنيل شهادة ماستر تخصص: تسيير وإدارة الجماعات المحلية كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم: العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة الدكتور الطاهر مولاي، سعيدة،**2018**، ص**8**.

المبحث الأول

مدى ملاءمة تركيبة المجلس الشعبي الولائي لمبادئ الحكم الرشيد

يرتبط تحقيق الحكم الراشد في الجزائر بشكل وثيق بمسار التنمية خاصة على المستوى المحلي، ففي ظل التحولات السياسية والإقليمية وحتى الدولية لا يمكن مواجهة نقاط الضعف في الدولة دون تبني مبادئ وأسس الحكم الراشد[9].

لتقييم مدى ملائمة تركيبة المجلس الشعبي الولائي مع مبادئ الحكم الراشد، ينبغي إجراء دراسة تحليلية للتركيبة البشرية التي يسفرها النظام الانتخابي الحالي والممارسات والأليات التي يتبعها المجلس الشعبي الولائي لذا ينبغي مراجعة طرق اختيار الأعضاء، وتمثيلية المجلس، وتوزيع الإختصاص بين مختلف السلطات، والمسائلة والشفافية في أداء الأعضاء واتخاذ القرارات.

تعتبر المجالس الشعبية الولائية ذات أهمية بالغة نظرا لتفاعلها المباشر مع المواطنين وجهودها في حل مشاكلهم وتحقيق سياسات الدولة بالنظر إلى دورها تطوير نظام تكوين أعضاء هذه المجالس بهدف تحقيق أهدافها المنشودة **(المطلب الأول)**[10].

تعد مبادئ الحكم الراشد ضرورية لتسيير المجلس الشعبي الولائي بشكل فعال وخدمة الصالح العام ومن خلال تطبيق هذه المبادئ يمكن للمجلس كسب ثقة المواطنين وتحسين مستوى معيشتهم **(المطلب الثاني)**.

---

[9]– **ورشاني شاهيناز**، الحكم الراشد ومتطلبات إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية، تخصص: سياسة عامة وإدارة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، بسكرة، **2015**، ص.**1**.

[10]– **حاجي نذير، درويش جمال** ""أثر التكوين المنتخبين المحليين على الأداء التنموي للبلديات في الجزائر"، مجلة صوت القانون، المجلد**07**، العدد**03**، **2021**، ص.ص **1435–1455**، خصوصا؛ ص ص .**1442**،**1443**

المطلب الأول

عن استجابة التركيبة البشرية للمجالس الشعبية الولائية لمبادئ الحوكمة

يعتبر العنصر البشري ذو أهمية كبيرة داخل المجالس الشعبية الولائية حيث تعكس إرادة وصوت الشعب وبالتالي يجب أن تكون تمثيلية لمختلف فئات المجتمع وتعكس احتياجاتهم وأراءهم، يجب ان يتم اختيار أعضاء المجلس بناء على مهارتهم وخبراتهم وقدرتهم على تمثيل المصالح العامة وتلبية احتياجات المجتمع المحلي، بالتالي يجب أن يكون للعنصر البشري دور فعال ومؤثر في صنع القرارات وتحقيق التنمية المستدامة في المجتمع[11].

تتمثل هذه التركيبة في تشكيلة المجلس الشعبي الولائي **(الفرع الأول)** العملية التكوينية لمنتخبي المجالس الشعبية الولائية **(الفرع الثاني)** النظام الانتخابي بمبادئ الحوكمة في إطار المجلس الشعبي الولائي **(الفرع الثالث)**.

الفرع الأول

انسجام التشكيلة البشرية للولاية مع مفهوم الحوكمة

تشكل هيئتان ركائز الحكم في الولاية حسب نص المادة **02** من قانون رقم **12-07**[12]، وهما المجلس الشعبي الولائي والوالي، حيث يمثلان جزء أساسيا من هيئتي الولاية في النظام الإداري الجزائري، يتم انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الولائي من قبل المواطنين في الولاية، ويقومون بوضع السياسات والتشريعات التي تخص الولاية وتنفيذها، وأما الوالي فهو رئيس الولاية ويعتبر السلطة التنفيذية الأعلى في الولاية، كما يقوم بإدارة الشؤون الإدارية والمالية وضمان تطبيق القوانين واللوائح على مستوى الولاية.

بفضل هذا المجلس، تتحقق المشاركة الشعبية في إدارة الولاية، وتعزز مبادئ الديمقراطية والحكم الرشيد، لا يمكن دراسة تكوين أو تشكيل مجلس الشعبي الولائي دون التطرق للنظام

---

(11)- **حاجي نذير، درويش جمال،** " أثر التكوين المنتخبين المحليين على الأداء التنموي للبلديات في الجزائر" المرجع السابق، ص ص.**1438،1439**.

(12)- أنظر المادة **02** من القانون رقم **12-07**، يتعلق بالولاية، سالف الذكر.

الانتخابي، وذلك لكون هذا المجلس منتخبا؛ فقد خصص الدستور لهذا المجلس مكانة مميزة من خلال جعله الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات العمومية.

أولا: عضوية المجلس الشعبي الولائي وفقا لمبادئ الحكم الراشد

وفقا لمبادئ الحكم الراشد، ينبغي أن تتسم عضوية المجلس الشعبي الولائي بالشفافية والمساءلة والمشاركة الواسعة، تحديدا ينبغي أن يتم انتخاب أعضاء المجلس بطريقة حرة ونزيهة، مع ضمان تمثيل مختلف فئات المجتمع، كما ينبغي أن يكون هناك أليات فعالة للمساءلة والرقابة على أداء المجلس.

تنص المادة **12** من قانون الولاية رقم **12-07**[13]، في الولاية، يوجد مجلس منتخب عبر الاقتراع العام والذي يُعرف باسم المجلس الشعبي الولائي. هذا المجلس هو الهيئة المسؤولة عن المداولات والبحث في شؤون الولاية.

يتجلى المجلس الشعبي الولائي دورا محوريا كمنصة نقاش وتداول على مستوى الولاية، ليجسد مفهوم القيادة الجماعية بكل تجلياتها، فهو يمثل الصورة الحقيقية لمشاركة سكان الإقليم في تسيير شؤونهم من خلال ممارسة حقهم في اتخاذ القرارات والحرص على مصالحهم ورعايتها[14].

1. حوكمة نمط اقتراع أعضاء المجلس الشعبي الولائي

على غرار عملية اختيار أعضاء المجالس الشعبية البلدية، تتم عملية اختيار الأعضاء المجلس الشعبي الولائي وفق نفس الشروط والإجراءات، حيث يتم انتخاب جميع أعضاء المجلس الشعبي الولائي عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري. ولا يكتسب المترشح صفة العضوية في المجلس الا إذا استوفى مجموعة من الشروط القانونية والفنية والاجتماعية والسياسية.

تستند هذه الشروط إلى ثلاثة معايير أساسية كانت معتمدة في النظام السياسي الجزائري لانتقاء عمال الدولة، وهي الكفاءة والنزاهة والالتزام، حيث يعد النظام الانتخابي لأعضاء المجلس

---

[13]– أنظر المادة **12** من قانون الولاية رقم **12-07**، السالف الذكر.

[14]– **هاشمي مولاي**، المجالس الشعبية المنتخبة في الجزائر، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، بوزريعة، الجزائر، **2018** ص. **132**.

الشعبي الولائي أحد العناصر الأساسية للحكم الراشد، فهو يساهم في تمثيل إرادة الشعب وضمان مشاركة في الاهلية السياسية. ويمكن للمجلس من خلال ممارسة صلاحياته ومسؤولياته ان يساهم بشكل فعال في تحقيق مبادئ الحكم الراشد وبناء دولة قوية ومزدهرة[15].

أ. كيفية انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الولائي

طبقا لنص المادة**169** من قانون رقم **21-01** المتعلق بالانتخابات[16]، يتم إنتخاب أعضاء المجلس الشعبي البلدي والولائي لفترة خمس سنوات بطريقة الإقتراع النسبي على القائمة المفتوحة وباستخدام الصوت التفضيلي دون مزج. يجري الإقتراع خلال الثلاثة أشهر الأخيرة قبل انتهاء الفترة الحالية. هذا النظام يهدف إلى تحقيق تمثيل شامل وعادل للمواطنين في المجالس الشعبية والولائية.

لم تشهد عملية انتخاب أعضاء مجلس الشعبي الولائي تطورات جوهرية على الرغم من التعديلات التي يتم إدخالها على قانون الولاية، حيث لا تزال طريقة انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الولائي على حالها، على الرغم من التعديلات التي طرأت على قانون الولاية، اين ينتخب أعضاء المجلس الشعبي الولائي عن طريق الترشح في قوائم تقدمها الأحزاب أو من خلال قائمة المترشحين الاحرار، يجب ان تتضمن قائمة المترشحين عدد من المرشحين مساويا لعدد مقاعد نقلها في المجلس[17].

تتمتع عضوية أعضاء المجالس الشعبية الولائية بمدة زمنية محددة تعرف باسم العهدة الانتخابية يتم انتخاب جميع أعضاء هذه المجالس مباشرة من قبل الشعب من خلال عملية الاقتراع العام، وذلك لفترة خمس سنوات[18]، بالتالي هل إنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الولائي تستجيب لمبادئ الحوكمة أم لا؟

---

(15)– **هاشمي مولاي**، المجالس الشعبية المنتخبة في الجزائر، المرجع السابق، ص.**134**.

(16)– أمر رقم **21-01**، مؤرخ في **10** مارس **2021**، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد**17**، صادر في **10** مارس **2021**.

(17) **لغيدي نورة**، المركز القانوني للمجلس الشعبي الولائي، مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق، تخصص: قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، **2015**، ص.**13**.

(18)– **هاشمي مولاي**، المجالس الشعبية المنتخبة في الجزائر، المرجع السابق، ص.**136**.

يرتبط الحكم الراشد ارتباطا وثيقا بانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الولائي، يتم تحقيق ذلك من خلال عدة جوانب التي هي تمثيل أعضاء م.ش.و، حيث يتم انتخابه مباشرة من قبل الشعب ويمكنهم محاسبتهم على أفعالهم سواء من خلال صناديق الاقتراع أومن خلال الاحتجاجات وغيرها من وسائل التعبير، حيث تشجع العملية على المشاركة السياسية للمواطنين وتساهم في تعزيز الديمقراطية كما أنه يجب أن تكون عملية الانتخاب شفافة ونزيهة لضمان كفاءة بالتالي يعتبر انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الولائي عنصرا أساسيا في تحقيق الحوكمة في الجزائر.

ب. شروط انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الولائي في إطار الحكم الراشد

وفقا لنص المادة**184** من القانون العضوي **21-01** المتعلق بالانتخابات[19]، يجب على المترشح لعضوية المجلس الشعبي البلدي أو الولائي أن يستوفي الشروط المحددة في المادة**50** منه[20] "**حيث يجب أن يكون المرشح مسجلا في الدائرة الانتخابية التي يترشح فيها، وأن يكون عمره 23 سنة على الأقل يوم الإقتراع، يجب أن يكون لديه الجنسية الجزائرية وأن يكون قد أدي الخدمة الوطنية أو تم إعفاؤه منها. ألا يكون قد صدر بحقه حكم نهائي بسجنه بتهمة جناية أو جنحة ما، باستثناء الجنح غير العمدية. كما ينبغي أن يكون وضعه الضريبي سليما وأن لا يكون لديه صلات مشبوهة بأوساط المال والأعمال التي قد تؤثر على استقلاليته ونزاهته**".

تتوافق هذه الشروط مع مقتضيات الحكم الراشد من خلال، ضمان كفاءة أعضاء المجلس وكذلك تعزيز المشاركة السياسية حيث فتح المجال أمام جميع المواطنين الذين يستوفون الشروط للترشح لعضوية المجلس الشعبي الولائي، كذا ضمان تمثيل عادل للشعب.

أ.1.الشروط القانونية الواجب توفرها في الناخب

الناخب هو الفرد الذي يتم تسجيله في القائمة الانتخابية والتي تضم أسماء جميع الأشخاص المؤهلين لممارسة حق التصويت أو الاقتراع العام وذلك بناءً على توافق شروط معينة تمكنهم الحصول على بطاقة الناخب.

---

[19]– أنظر المادة **184** من قانون الإنتخابات، السالف الذكر.

[20]– أنظر المادة **50** من قانون الإنتخابات، السالف الذكر.

نصت المادة **50** من القانون العضوي رقم **21-01** المتعلق بالانتخابات: "**يعد ناخبا كل جزائري وجزائرية بلغ من العمر ثماني عشرة (18) سنة كاملة يوم الاقتراع وكان متمتعا بحقوقه المدنية والسياسية، ولم يوجد في إحدى حالات فقدان الاهلية المحددة في التشريع الساري المفعول وكان مسجلا في القائمة الانتخابية**"[21].

يعد التمتع بالجنسية الجزائرية في المترشح شرطا أساسيا لضمان ممارسة ديمقراطية سليمة تجسد مبادئ الحوكمة الرشيدة، فهو يتيح للمواطنين الجزائريين المشاركة بفعالية في الحياة السياسية، الوطنية وتحديد من يمثلهم في المجالس بشؤونهم وتدير شؤون ولايتهم، وفق نص المادة **50** سالفة الذكر، وقد جعل المشرع الجزائري قد جعل الانتخاب متاحا للجميع بغض النظر عن الجنسية الأصلية أو المكتسبة، وهو ما يعتبر رفضا لفكرة التمييز بين الأشخاص بناءً على جنسيتهم يلغي مفهوم الفترة الزمنية كشرط للولاء والانتماء للوطن الجديد، إضافة إلى ذلك أعطى أيضا للمرأة الجزائرية حقوق التصويت متساوية مع الرجل على أساس الجنس لان حرمانها من هذا الحق اعتبره معظم الناس غير متوافق مع الديمقراطية[22].

يؤكد مبدأ الحكم الراشد على أهمية مشاركة جميع فئات المجتمع في العملية السياسية حيث يمكن اعتبار تخفيض سن التصويت خطوة نحو تعزيز مشاركة الشباب وتحقق الحكم الراشد، حيث شرط السن الناخب في مجلس الشعبي الولائي مسألة معقدة تتضمن جوانب مختلفة تتعلق الحوكمة والمشاركة السياسية، تم تحديد سن **18** عاما كحد أدنى في التشريع الجزائري لحق الاقتراع، وذلك بغرض اشراك فئة الشباب في عملية التغير السياسي والاجتماعي في البلاد، يجب الإشارة إلى أن هذا السن يختلف عن السن الرشد المدني المحددة في المادة **40** من القانون المدني التي تحدد سن الرشد **19** عاما، وبذلك يمنح الشباب الجزائري فرصة المشاركة في العملية الديمقراطية واتخاذ القرارات السياسية بمجرد بلوغهم سن **18** عاما يوم الاقتراع[23].

---

[21]- أنظر المادة **50** من قانون **21-01** يتعلق بالانتخابات، السالف الذكر.

[22]- **بعلي محمد صغير**، الولاية في القانون الإداري الجزائري، ملحق قانون الولاية رقم **12-07**، عنابة، دار العلوم للنشر والتوزيع، **2014**، ص.**56**.

[23]- المرجع نفسه، ص ص.**57،58**.

وفقا لمقتضيات الحوكمة، يتطلب شرط الأهلية مجموعة من الصفات والمؤهلات التي تؤكد قدرته على المشاركة واتخاذ القرارات المهمة، ويعتبر هذا الشرط أساسيا في تحقيق الشفافية والمساءلة والعدالة في عملية صنع القرارات.

يعد التسجيل في القوائم الانتخابية خطوة أساسية لضمان مشاركة المواطنين في العملية الديمقراطية، ويتم التسجيل من خلال قوائم تنشأ على مستوى كل بلدية، حيث يسجل فيها جميع الأفراد الذين بلغت أعمارهم **18** سنة، ويلزم القانون جميع المواطنين الذين تطبق عليهم الشروط بالتسجيل في هذه القوائم وذلك لضمان حقهم في المشاركة في الانتخابات واختيار ممثليهم. وفقا لتشريعات الجزائر، يتطلب من جميع المواطنين الجزائريين البالغين الذين يتمتعون بحقوقهم المدنية والسياسية، ولم يتم تسجيلهم سابقا في القائمة الانتخابية، أن يقدم طلب لتسجيل أنفسهم[24].

تطرق المشرع في نص المادة **52** من القانون العضوي رقم **21-01** المتعلق بالانتخابات[25] الأشخاص الذين يتم منعهم صراحة من ممارسة حقوقهم الانتخابية.

يعد الترشح لعضوية المجالس المنتخبة حقا مكفولا لكل مواطن يعلن رغبته في المشاركة في الحياة السياسية وتسيير الشؤون العامة. لكن هذا الحق لا يخلو من ضوابط وشروط موضوعية حددتها معظم التشريعات الانتخابية[26]، تهدف هذه الشروط إلى ضمان مشاركة أفراد مؤهلين وقادرين على أداء مهامهم بفعالية في المجالس المنتخبة التي حددتها المادة **184** من قانون الانتخابات[27] .

---

[24] **بوطاقة نورة، جرموني غانية**، النظام القانوني للمجلس الشعبي الولائي في التشريع الجزائري والتشريعات المقارنة، مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق، تخصص: الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجيلالي بونعامة، بخميس مليانة، **2018**، ص ص .**13،14**.

[25]– راجع المادة **52** من قانون الإنتخابات، السالف الذكر.

[26]– **بعلي محمد صغير**، الولاية في القانون الإداري الجزائري، المرجع السابق، ص.**62**.

[27] **صديقي نبيلة** "ضوابط الترشح لعضوية المجالس المنتخبة في الجزائر على ضوء القانون العضوي **21-01**، المتعلق بالانتخابات"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، المجلد **07**، العدد**03**، **2022**.

يمنع بموجب قانون الانتخابات الجمع بين عضوية المجلس الشعبي الولائي والوظائف أو الصفات التي حددها القانون، وذلك لضمان تفرغ الأعضاء لمهامهم وتوافقها مع عضويتهم[28]، والتي حددتها المادة **190** من القانون العضوي **21-01** المتعلق بالانتخابات[29].

أما المشرع الفرنسي يشترط للترشح لعضوية المجلس المحلي يجب أن يكون المترشح فرنسي الجنسية، وعمره لا يقل عن **21** سنة. يجب أيضا أن يكون لديه علاقة بالمنطقة التي يرغب في تمثيلها، سواء كان يعيش فيها أو يدفع الضرائب فيها. ويجب ألا يكون لديه سوابق جنائية أو يكون عضوا في مجلس محلي اخر أو يشغل وظيفة عامة في الدولة[30].

ج. مراعاة مبدأ التمثيلية من خلال عدد أعضاء المجلس الشعبي الولائي

بناء على مقتضيات الحكم الراشد، يختلف عدد أعضاء المجلس الشعبي الولائي من ولاية إلى أخرى، حيث يتحدد العدد بناءً على كثافة السكان في كل ولاية[31]، حسب ما نصت عليه المادة **189** من القانون العضوي **21-01**[32]، كما يهدف إلى ترسيخ مبادئ الحكم الراشد من خلال تعزيز التنوع والتمثيل العادل في المجالس المحلية، من خلال توزيع العضويات بحيث تعكس تنوع الفئات والأطياف السياسية في الولاية، يمكن المجلس من تمثيل مختلف الأصوات والمصالح بشكل متنوع ومتوازن.

2. انتخاب رئيس المجلس الشعبي الولائي على ضوء مبادئ الحكم الراشد

في ظل قانون الولاية رقم **12-07**، اكتسب منصب رئيس المجلس الشعبي الولائي مكانة متميزة لم تكن له في السابق، ومن خلال تخصيص المادة **58** منه[33].

---

[28] **هاشمي مولاي**، المجالس الشعبية المنتخبة في الجزائر، المرجع السابق، ص.**165**.

[29]- أنظر المادة **190** من قانون الانتخابات، السالف الذكر.

[30] **بوطاقة نورة، جرموني غانية**، النظام القانوني للمجلس الشعبي الولائي في التشريع الجزائري والتشريعات المقارنة، المرجع السابق، ص.**23**.

[31] **هاشمي مولاي**، المرجع السابق، ص.**137**.

[32]- أنظر المادة **189** من قانون الانتخابات، السالف الذكر.

[33] أنظر المادة **58** من قانون الولاية رقم **12-07**، السالف الذكر.

أ. كيفية انتخاب رئيس المجلس الشعبي الولائي

بما أن المجلس الشعبي البلدي يتم انتخابه من قبل أعضاء المجلس لمدة **5** سنوات، فإن رئيس المجلس الشعبي الولائي ينتخب بدوره لمدة **5** سنوات أيضا، أو ما يعرف بالعهدة الانتخابية، وذلك من قبل جميع أعضاء المجلس[34].

قد نصت المادة **59** من قانون الولاية [35]، على حالات استثنائية لانتخاب رئيس المجلس الشعبي الولائي، حيث يتم إنتخاب رئيس المجلس الشعبي الولائي من بين أعضائه خلال العهدة الانتخابية، يقدم المرشح لرئاسة المجلس من القائمة التي تحصل على الأغلبية المطلقة للمقاعد، في حال عدم تحقيق أي قائمة، يمكن للقوائم اللتين حصلتا على **35** على الأقل من المقاعد تقديم مرشح، وإذا لم تحقق أي قائمة، يمكن لجميع القوائم تقديم مرشح، ويتم إجراء الانتخابات سرا، ويتم الإعلان عن رئيس المجلس الشعبي الولائي المنتخب الذي يحصل على الأغلبية المطلقة من الأصوات.

ب. اختصاصات رئيس المجلس الشعبي الولائي

تتمتع الولاية بمجلس منتخب يعرف باسم ' رئيس المجلس الشعبي الولائي'. يعد هذا المجلس بمثابة هيئة تشريعية للولاية يتولى مسؤولية وضع نظامه الداخلي الخاص به، مع مراجعة وتعديل ذلك النظام من قبل السلطة المختصة.

3. إشراف رئيس المجلس الشعبي الولائي على تسيير دورات المجلس المنتخب

يعقد المجلس الشعبي الولائي دورات عادية وغير عادية:

أ. الدورات العادية

يعقد المجلس **4** دورات عادية في السنة المدة الواحدة أقصاها **15** يوما. وقد نص قانون الولاية على ضرورة إجراءها في تواريخ محددة وعدت باطلة وهي أشهر مارس جوان سبتمبر، وديسمبر.

---

[34]– **بعلي محمد صغير**، الولاية في القانون الإداري الجزائري، المرجع السابق، ص.**80**

[35]– أنظر المادة **59** من قانون الولاية رقم **12-07**، السالف الذكر.

ب. الدورات الغير العادية

يمكن للمجلس عندما تقضي الحاجة إلى ذلك أن يعقد دورات غير عادية سواء بطلب من رئيس المجلس الشعبي الولائي أو ثلث أعضاء المجلس الشعبي الولائي أو الوالي. لم يحدد قانون الولاية مدة الدورات حيث تنتهي باستثناء استنفاذ جدول الأعمال.

ج. الدورات الاستثنائية (بقوة القانون)

يتطرق المجلس الشعبي الولائي بقوة القانون في حالة وجود ظروف طارئة (كارثة طبيعية وتكنولوجية)، وذلك طبقا للمادة **15** الفقرة الأخيرة من قانون الولاية[36].

4. تشكيل لجان المجلس الشعبي الولائي وفقا لمبادئ الحوكمة المحلية

يتم تشكيل لجان متخصصة وفقا للتنظيم البلدي وقانون الولاية للمجلس الشعبي الولائي نصت المادة **33** من قانون الولاية، على ضرورة تشكيل هذه اللجان لدراسة المسائل المتعلقة بالولاية، سواء كانت مؤقتة أو دائمة، وتتعامل هذه اللجان مع مجموعة متنوعة من المجالات المتخصصة[37].

بالإضافة إلى ذلك، يمكن تشكيل لجنة تحقيق بناء على طلب من رئيس المجلس الشعبي الولائي أو بناء على طلب ثلثي أعضاء المجلس، يجب أن يتم مراعاة التوازن السياسي في تشكيل اللجان من خلال تمثيل المكونات السياسية المختلفة في المجلس[38].

5. عن استجابة مداولات المجلس الشعبي الولائي لمقتضيات الحكم الراشد

تتم في جلسات المجلس الشعبي الولائي مداولات تتعلق بإحدى صلاحياته، وتخضع للقواعد الأساسية التالية على غرار البلديات:

– القاعدة العامة هي أن تكون المداولات علنية لضمان الرقابة الشعبية، ما لم يكن هناك استثناءان: فحص الحالة الانضباطية، فحص المسائل المتعلقة بالأمن والنظام العام، يتم الموافقة

---

(36)– **بعلي محمد صغير**، الولاية في القانون الإداري الجزائري، المرجع السابق، ص.**82**.

(37)– أنظر المادة **33** من قانون الولاية رقم **12-07**، السالف الذكر.

(38)– **بعلي محمد صغير**، المرجع السابق، ص.**84**.

على جداول المداولات الأغلبية الأعضاء الممارسين مع ترجيح صوت الرئيس أفضلية في حالة التساوي، وفقا لما جاء في المادة **51** من قانون الولاية.

– تم استبدال الوصاية أو الرقابة على مداولات المجلس الشعبي الولائي بالرقابة القضائية المشتملة على المحكمة الإدارية، تصبح مداولات المجلس الشعبي الولائي نافذة قانونيا بعد مرور **21** يوما على اتخاذ قرار المداولة ما لو يتم إقرار بطلانها[39].

ثانيا: مشاركة النخبة في تسيير المجالس الشعبية الولائية استجابة لمقتضيات الحوكمة

تلعب النخبة دورا هاما في تعزيز الحكم الراشد وتطوير المجتمعات المحلية من خلال مشاركتها الفاعلة في المجالس الشعبية الولائية، تنحصر مقاربات مفاهيم النخب المحلية من منتخبي المجالس المحلية من جهة ومن جهة أخرى القيادات الإدارية بكافة مستوياتها علاوة على هذا نخب المجتمع المدني الناشطة على مستوى الجماعات المحلية أو الهيئات الإدارية الممثلة للدولة على المستوى المحلي.

تسعى غاية النخب المحلية إلى تحقيق مطالب المجتمع المحلي من خلال تجسيد وتفعيل مشاريع بغية الاستجابة، ومن خلال تشريع صلاحيات واختصاصات محددة قانونا قصد المشاركة والمساهمة في تطوير وبناء سياسة محلية والتأثير في تحقيق التنمية المحلية بكل جوانبها وحفاظا على تمثيل مصالح المواطنين بالمشاركة الإسهام في تنمية المجتمع المحلي من خلال التوفير والتوعية وتعزيز الاستقرار المجتمعي ومطالبهم[40].

ثالثا: استقطاب فئة الشباب للعضوية في المجالس الشعبية الولائية

مع استحداث المشرع الجزائري في القانون الأسمى للدولة الذي يمس سيادتها فيما يخص دور الشباب في مشاركة ضرورية لتعزيز مبادئ الحوكمة وتحقيق التنمية المحلية المستدامة، واعترف بالدور الهائل الذي يشكله الشباب الجزائري من تأملات وتطلعات والإصرار على الجهود

---

[39]– **بعلي محمد صغير**، الولاية في القانون الإداري الجزائري، المرجع السابق، ص.**82**.

[40]– **حنوشين كنزة**، دور النخب المحلية في بناء السياسة المحلية–دراسة حالة بلدية تيزي نثلاثة، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية، تخصص: إدارة الموارد البشرية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، **2023**، ص.**36**.

والتحديات في مختلف المجالات للبلاد أصبح اجباريا إشراكه الفعلي قصد البناء والحفاظ على مستقبل الأجيال القادمة ضمانة لتفعيل تكوين نوعي تتولاه مؤسسات الدولة والمجتمع.

على اعتبار أن من بين المؤهلات المهمة لبيئة ملائمة لمشاركتهم لابد من وجود إطار قانوني واضح المجال والتطلعات ملائم لهم، وتطبيقا لهذا المبدأ العام شرع قانون الانتخابات الجديد الذي يحمل في طياته التوجه الجديد والمنهج الصحيح في دعم الشباب على الترشح[41].

يلعب الشباب دورا هاما في المجلس الشعبي الولائي كالتمثيل الذي بواسطته يتم الانتخاب على بعضهم لتمثيل هذا الأخير بالمشاركة في الانتخابات، ويمنح التمثيل للشباب فرصة التحدث والتعبير على إنجازاتهم واهتماماتهم والمشاركة في صنع قرارات، وكذا المشاركة في أنشطة المجلس الشعبي الولائي على طرق مختلفة كحضور جلساتهم والمشاركة في اللجان الاستشارية قصد التطوع والهدف من المشاركة التعرف على عمل المجلس واكتساب المزيد من الخبرة.

رابعا: ترشيد مشاركة المرأة في المجالس الشعبية الولائية

لم تتجاهل المواثيق والإعلانات الدولية عن حق المرأة في التمثيل السياسي في المجالس المنتخبة تسعى هذه المواثيق إلى ضمان حقوق النساء وتحقيق المساواة بين الجنسين (المرأة والرجل)، وذلك من خلال تعزيز نشاط الجمعيات النسوية على المستوى الوطني والدولي، تأسيس، وقد ساهم بشكل كبير في تعزيز حقوق المرأة في التمثيل السياسي تعتبر مواثيق الأمم المتحدة من بين أهم المواثيق الدولية التي تعني بحقوق المرأة وتعزز دورها في صنع القرارات وبعد المواثيق، يأتي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يؤكد على حقوق المرأة في المشاركة السياسية ويتبع

---

[41]– **رابح بالرابح، نصر الدين عاشور**، ضمان حق الشباب في الترشح: قراءة في الأمر **21-01** وانعكاساته على الانتخابات التشريعية في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد **15**، العدد **1**، **2022**، ص.ص **1619-1635**، خصوصا؛ ص.**1621**.

ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي يحمي حق المرأة في التمثيل السياسي والمشاركة الفعالة في الحياة العامة [42].

تعد المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية ملمحا هاما في نسيج المجتمع الجزائري، حيث تتجلى هذه المشاركة بأشكال متنوعة بدءا من ممارسة حق الانتخاب مرورا بالترشح للمناصب السياسية، وصولا إلى العمل كمستشارة في مجال السياسية. ونجحت المرأة الجزائرية شأنها شأن النساء العالم في الوصول إلى مناصب عليا والاضطلاع بأدوار هامة في العمل السياسي خاصة في بعض البلدان التي تدعم المساواة بين الجنسيين من بينها الجزائر.

تتخذ مشاركة المرأة الجزائرية في العمل السياسي أشكالا مباشرة وغير مباشرة، حيث تساهم في مختلف اللجان السياسية سواء على مستوى الفدرالي أو المحلي أو من خلال منصات أخرى، ونلاحظ أن انخراط المرأة الجزائرية في الحياة السياسية قد تعزز بعد الاستقلال[43].

إلا أنها واجهت بعض التحديات التي أثرت سلبا على تمثيلها في المناصب المنتخبة، ومن أبرز هذه التحديات وجود صور من التمييز في بعض الحالات، ولضمان التمثيل النسبي للمرأة في المجالس المنتخبة، لجأ المشرع إلى نظام الحصص أو ما يعرف أيضا باسم نظام الكوتا، وقد شكل هذا النظام الأداة الوحيدة أنداك لتحقيق هذا الهدف[44].

نظام الكوتا كألية هو نظام يهدف إلى تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية والتشريعية، يتم استخدام هذا النظام في العديد من البلدان حول العالم بهدف ضمان التمثيل النسبي للمرأة في المجالس البرلمانية والهيئات التشريعية الأخرى؛ حيث تم تبني نظام الحصص (كوتا) للمرأة في

---

(42)– **دغيش نبيلة، بن سليمان راضية**، التمثيل السياسي للمرأة في المجالس المنتخبة، مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق، فرع: القانون العام، تخصص: قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، **2016**، ص.**87**.

(43)– **علال عبد القادر**،" تمثلات منتخبي المجالس الشعبية المحلية اتجاه المرأة السياسية–دراسة ميدانية على عينة من أعضاء المجلس الشعبي الولائي لولاية الأغواط "، المجلد **08**، العدد **02**، **2022**، ص.**384**.

(44)– **بلقاسم نصر الدين**، "توسيع حظوظ مشاركة المرأة في المجالس المنتخبة بين الإقرار الدستوري والتكريس التشريعي "، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، العدد **06**، **2017**، ص.ص **90–101**، خصوصا؛ ص .**97**.

القوائم الانتخابية وفقا للقانون **12-03**،[45] بهدف تعزيز دور المرأة في المجال السياسي وتفعيل مشاركتها ولإعادة التوازن بين الرجال والنساء الذي يقوم على التمييز الإيجابي لصالح المرأة[46].

يعتمد هذا النظام على تخصيص نسبة محددة من المقاعد أو الحصص السياسية للنساء، ويتم تحديد هذه النسبة بناءً على قوانين وقرارات قانونية وغالبا ما تكون نسبة محددة من مقاعد مخصصة حصريا للمرأة كذلك يتم تخصيص موارد مالية لدعم حملات المرأة السياسية وتعزيز فرصهن للفوز في الانتخابات تساهم أيضا في تغيير الثقافة السياسية واعتراف المجتمع بقدرات وإمكانيات المرأة في القيادة والمشاركة السياسية، ويعتبر هذا النظام أداة إستراتيجية لتعزيز المساواة بين الجنسيين وتحقيق العدالة الاجتماعية.

بالرغم من تلك التحديات، إلّا أنّ نضالات المرأة الجزائرية في سبيل تحقيق حقوقها قد برزت جلية خاصة مع تعزيز مكانة المرأة من خلال قانون الأسرة، وتعد هذه النضالات شهادة حية على إصرار المرأة الجزائرية على المشاركة الفاعلة في بناء حاضر ومستقبل بلادها، ومواصلة السير نحو تحقيق المساواة الكاملة بين الجنسيين في مختلف المجالات، بما في ذلك المجال السياسي والمحلي[47].

الفرع الثاني

تكوين منتخبي المجالس الشعبية الولائية كضرورة لتحقيق الحكم الراشد

يتطلب تحسين أداء الجماعات الإقليمية في الجزائر الاهتمام بانتقاء الموارد البشرية على المستوى المحلي. يجب أن يتلقى المرشح المحلي تدريبا سياسيا ضمن إطار حزبه السياسي لكي يتمكن من الترشح لممارسة المسؤولية المحلية **(أولا)**، وفي الوقت نفسه، يجب استكمال تدريب

---

[45] القانون **12-03**، المؤرخ في **15** نوفمبر **2008** المتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية العدد رقم**63** الصادر بتاريخ **16** نوفمبر **2008**.

[46]– **عواج طهيرة، خشمون محمد** "واقع المشاركة المرأة الجزائرية في المجالس الشعبية البلدية "، مجلة المقدمة للدراسات الإنسانية والإجتماعية، العدد **07**، **2019**، ص ص.**7-26**، خصوصا؛ ص ص.**17-18**.

[47]– **خضرون عطاء الله، شقاق ابتسام فاطمة الزهراء**، " التمثيل السياسي للمرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة بين النصوص القانونية وقيود الواقع "، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد **06**، **2017**، ص ص، **278-293**، خصوصا؛ ص ص.**278،288**.

المرشح المحلي من الناحية الفنية والإدارية استعدادا لتنفيذ المهام المحلية بشكل متقن، وذلك عن طريق تأكيد حق المرشح المحلي في التدريب **(ثانيا)**[48].

أولا: دور التكوين السياسي في إرساء مبادئ الحوكمة

تعد الأحزاب السياسية في المنتخب المحلي إلى تمثيل الناخبين في تلك المستويات والعمل على تحقيق مصالحهم والاهتمام بالقضايا المحلية، تعمل الأحزاب على المشاركة في الانتخابات المحلية وتشكيل السلطة المحلية والمساهمة في صنع القرارات المحلية وتنفيذ السياسات والبرامج التي تخدم المجتمعات المحلية.

تسعى المجالس المحلية المنتخبة إلى تحسين الخدمة العمومية المحلية وتطبيق مبادئ الحكم الراشد من خلال ثقافة مدنية تضع المصالح العامة فوق كل اعتبار، ويمكن تحقيق ذلك من خلال تكوين سياسي للمنتخب المحلي في حزبه السياسي ليكتسب مفاهيم دولة المؤسسات التي تعمل على خدمة المصالح المحلية[49].

كرس المشرع الفرنسي تعزيز الشفافية في عمل الأحزاب السياسية من خلال قانون مستقل، بينما تعد هذه الخطوة إيجابية إلا أنها قد تثير مخاوف من استغلال الأحزاب للمؤسسات المحلية لخدمة مصالحها الخاصة[50].

تتميز أهمية تطبيق مبدأ اللامركزية في الجزائر، وعدم التركيز الإداري في الجماعات المحلية، إلى عدة أسباب. تعود أحد هذه الأسباب إلى قلة الثقة من قبل السلطة المركزية في المنتخب المحلي نتيجة ضعف تكوين سياسي للأعضاء، بالإضافة إلى ذلك يتعلق الأمر بتطبيق نظام متعدد الأطراف، مما يزيد من احتمالية ظهور معاضة سياسية من قبل المنتخب المحلي الذي ينتمي إلى

---

[48] **يوسفي فايزة**، تأثير النظام الانتخابي الجزائري في تسيير الجماعات الإقليمية، أطروحة الدكتوراه، ميدان: الحقوق والعلوم السياسية، فرع: الحقوق، تخصص: قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، **2016**، ص ص،**300،299**.

[49]– **يوسفي فايزة**، تأثير النظام الانتخابي الجزائري في تسيير الجماعات الإقليمية، المرجع السابق، ص ص،**300،299**.

[50]– Voir la loi n°**2013-907**, Du **11** octobre **2013**, Relative à la transparence de la vie politique, **www.legifrane-gouv.fr**, consulte le **15/05/2024**.

أحزاب المعارضة، هذا ما يمكن أن يؤدي إلى تجاوز الاهتمام بالقضايا المحلية التي يفترض أن تخدمها مبدأ اللامركزية، وذلك من خلال تمثيل ممثلين شعبيين[51].

يؤدي التكوين السياسي لمنتخبي المجالس الشعبية الولائية دورا هاما في تحسين الأداء السياسي للمنتخب المحلي. سواء قبل أو بعد الفوز بالعهدة الانتخابية؛ ما يساعد على الإقناع السياسي للناخبين بجودة البرامج الانتخابية ومنه التخلص من ظاهرة عزوف المواطنين عن الإنتخاب، وكذا القدرة على تنفيذ الوعود الواردة في البرنامج السياسي بعد الفوز بالعهدة ما يعزز الثقة بين الناخب والمنتخب المحلي ويساهم في التنمية المحلية وتنفيذ برنامج حزبه السياسي.

تعاني الأحزاب السياسية أيضا من نقص في الثقافة السياسية داخل صفوفها حيث ينشغل أعضائها في الغالب بمشاكل القيادة والانشقاقات الداخلية وبالتالي فإنه يصبح من الضروري أيضا العمل على الاهتمام بالتكوين الإداري للمنتخب الولائي[52].

ثانيا: التكوين التقني بعد الفوز بالعهدة الانتخابية

يتحمل أعضاء المجالس المحلية المنتخبة مسؤولية إدارة وتسيير شؤون المنطقة المحلية وذلك من خلال ممارسة صلاحياتهم الإدارية والسياسية نظرا لكون بعض الأعضاء الذين ينتخبون لأول مرة قد يواجهون نقصا في الخبرة والمعرفة اللازمة لضمان سير العمل بشكل فعال. لذلك من الضروري توفير برامج تدريبية وتأهيلية تمكنهم من فهم مهامهم وصلاحياتهم، بالإضافة إلى اطلاعهم على أفضل الممارسات في التسيير المحلي الديمقراطي.

أقر المشرع الفرنسي حق التكوين لجميع المنتخبين المحليين في البلديات والأقاليم والجهات، وذلك بهدف تأهيلهم لممارسة صلاحيات القانونية المناطة بهم[53]، ويساهم هاذ الحق في تعزيز الاستقلالية التي منحها الدستور للمجالس المحلية مما يمكنها من أداء مهامها بكفاءة وفعالية بناء

---

[51]– **يوسفي فايزة**، تأثير النظام الانتخابي الجزائري في تسيير الجماعات الإقليمية، المرجع السابق، ص.**300**.

[52]– المرجع نفسه، ص.**302**.

[53]– Voir. Les articles L.**2123-12**, L.**3123-10** et L.**4135-10**, Du C.G.C.T.F op.cit.؛ L'article L.**2123-12** Ibid. Dispose les membres d'un conseil municipal ont droit à une formation adaptée a leurs fonctions

على ذلك[54]، يمكن تفسير ضمان تمويل لتكوين الخاص بالمنتخب المحلي على نفقة الجماعات الإقليمية كتعزيز لتسيير الغير المركزي، وبالتالي يمكن استنتاج أن أداء المنتخب المحلي في الجزائر يتأثر سلبا بسبب الرقابة الصارمة المفروضة على المجالس المحلية في البلاد[55].

يعد موقف المشرع الجزائري في هذا الصدد مغايرا لموقف المشرع الفرنسي الذي شرع حق التكوين لجميع المنتخبين المحليين وقام بإنشاء هيئة ضابطة تشرف على تنظيم برامج التكوين وتغطية نفقاتها على حساب الجماعات المحلية.

نصت المادة **39** [56] من قانون البلدية الجزائري على تكوين المنتخب البلدي، إلّا أنّ المشرع لم ينظم هذه المسألة بشكل دقيق يضمن فعالية هذا التكوين. إن مجرد تكريس الحق في القانون لا يكفي لضمان ممارسته الفعلية، بل يتطلب ذلك وضع أليات قانونية تمكن من تطبيقه على أرض الواقع عليه يطرح التساؤل حول مدى فعالية التكوين الذي أشار إليه المشرع الجزائري لصالح المنتخب البلدي[57].

يتيح القانون الفرنسي للمنتخب المحلي فرصة الاستفادة من برامج التكوين خلال **3** أشهر من توليه منصبه. ويقوم المجلس المحلي المنتخب بشرح هذا الحق للمنتخبين الجدد[58]، بينما تغطي الجهات الإقليمية جميع النفقات ذات الصلة، بما في ذلك تعويض المنتخب عن مصاريفه[59].

يساهم التكوين الذي يوفره وينظمه القانون الفرنسي للمنتخبين المحليين في بناء قدرات بشرية محلية مؤهلة لإدارة الشؤون العامة المحلية بكفاءة. ويتماشى ذلك مع مبادئ الحكم الراشد التي تركز

---

[54]–Selon l'article **72**, De la constitution française, op.cit.

[55]– **يوسفي فايزة**، تأثير النظام الانتخابي الجزائري في تسيير الجماعات الإقليمية، المرجع السابق، ص.ص.**302**–**303**.

[56]– أنظر المادة **39** من قانون البلدية **11**–**10**، السالف الذكر.

[57]– **يوسفي فايزة**، المرجع السابق، ص.**303**.

[58]– Voir la loi n°**2002-276**, Du **27** février **2002**, Relative à la démocratie de proximité www.legefrance-gouv.fr consulte le **11/05/2024**.pour plus de tétais voir : Direction générale des collectivités territoriales : la formation des élus est un droit, op.cit, **01** et s.

[59]– Sur les dépenses de la formation de l'élu local en France voir les articles : L.**2123-14**, L**3123-12** et L.**4135-12**, Du C.G.C.T. F, op.cit. pour plus de détails sur le sujet. Voir : Direction général des collectivités territoriales : la formation des élus est un droit, op.cit. p.**01** et **02**.

على التحكم في الأداء لتحسين جودة الخدمات العامة المحلية. كما يعزز هذا التكوين من دور الجهات الإقليمية من خلال تعزيز اللامركزية الفعلية.

إن الاهتمام بتطوير أداء المنتخب المحلي من خلال تبني مبدأ التمييز الإيجابي وإخضاعه لبرامج تكوينية مزدوجة، يمكنه من ممارسة صلاحياته القانونية بكفاءة أكبر، ويمنحه الثقة الكافية لإدارة الشؤون المحلية بحرية، وذلك بإتباع نهج وصاية مخففة، كما هو معمول به في الأنظمة المقارنة.

ويأتي بعد معالجة ظاهرة الانسدادات بشكل مبدئي من خلال إعادة التوازن لهيكل المجالس المنتخبة. إلّا أنّ غموض التنظيم القانوني لعلاقات الجماعات المحلية في الجزائر يعيق فعالية هذا الدور المتقدم للمنتخب المحلي، ويعرقل مسار عصرنة تسيير هذه الجماعات، الهادف إلى تجسيد مبدأ اللامركزية الفعلية بما يخدم المصالح المحلية المتميزة[60].

الفرع الثالث

عدم انسجام التركيبة السياسية للمجلس الشعبي الولائي مع مبادئ الحكم الراشد

تواجه المجالس الشعبية المحلية في الجزائر تحديات كبيرة تعيقها عن تحقيق أهدافها في التنمية المحلية، والتي تشمل تحسين مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها. وتعود هذه التحديات إلى وجود صراعات ونزاعات داخل هذه المجالس، مما أدى إلى تحولها من ساحات تعاونية لتحقيق التنمية المحلية إلى ساحات صراع لتحقيق مصالح فردية أو جماعية محددة[61].

تعاني المجالس الشعبية الولائية في الجزائر من مشكلات متعددة، لها جذور تاريخية واجتماعية عميقة، ويرى بعض الباحثين أن هذه المشكلات ناتجة عن طبية البنية الاجتماعية للمجتمع الجزائري والتي لا تزال تقليدية ومتخلفة، ولم تصل إلى مستوى الثقافة السياسية والاقتصادية الحديثة. وبالتالي، فإن عوامل الصراع داخل هذه المجالس ليست سياسية فقط، بل تشمل أيضا صراعات عصبية.

---

(60)– **يوسفي فايزة**، تأثير النظام الانتخابي الجزائري في تسيير الجماعات الإقليمية، المرجع السابق، ص.**306**.

(61)– **بوعيسى سمير**،" مشاكل المجالس المنتخبة في الجزائر وأسباب انسدادها"، مجلة الجزائرية للسياسات العامة، العدد **05**، **2014**، ص.ص **25-50**.

تتجلى هذه الصراعات القبلية في العديد من الممارسات، مثل التدخل في جميع المجالات الحياة، والسلوك الانتخابي القائم على الحسابات القبلية، وتمثيل المنتخبين لأعضاء قبائلهم وعشائرهم بدلا من تمثيل شرائح المجتمع المختلفة[62].

تعاني المجالس المنتخبة من صراعات تنظيمية بسبب عوامل مختلفة، مثل العلاقات الأوتوقراطية وتهميش الأعضاء وتوزيع المناصب والمهام بشكل غير عادل. تؤدي هذه الصراعات إلى سحب الثقة من رئيس المجلس واستقالة أو انسحاب الأعضاء، ويمكن حل هذه الصراعات من خلال تعزيز الديمقراطية داخل المجالس وإعطاء جميع الأعضاء فرصة متساوية للمشاركة وتوزيع المناصب والمهام بشكل عادل والحوار والتفاهم[63].

تعتبر عدم انسجام التشكيلة السياسية للمجلس الشعبي الولائي وفق مقتضيات الحوكمة من الأسباب المحتملة للانسدادات في عمل الهيئة السياسية، فبعض التفسيرات المحتملة لهذه الانسدادات:

أولا: نقص التوازن والتنوع

إذا كانت التشكيلة السياسية في المجلس الشعبي الولائي غير متوازنة وتفتقر إلى التنوع اللازم، فقد يؤدي ذلك إلى عدم تمثيل جميع الفئات والأصوات في المجتمع. هذا يمكن أن يؤدي إلى عدم قدرة المجلس على اتخاذ قرارات شاملة وعادلة.

ثانيا: نزاعات السلطة والمصالح

قد تنشأ انسدادات في حالة وجود صراعات داخلية في تشكيلة السياسية بسبب السلطة والمصالح، وإذا كانت الأطراف المختلفة تتبع أجنداتها الشخصية دون النظر إلى المصلحة العامة، فإن ذلك يمكن أن يعرقل سير عمل المجلس ويحول دون اتخاذ القرارات اللازمة.

---

[62]– **بوعيسى سمير**، مشاكل المجالس المنتخبة في الجزائر واسباب انسدادها، المرجع السابق، ص. **37**.

[63]– المرجع نفسه، ص. **38**.

ثالثا: ضعف التواصل والتعاون

إذا كان هناك عدم توافق وتعاون بين أعضاء المجلس الشعبي الولائي، فقد ينتج عن ذلك صعوبة في التوصل إلى اتفاقات وحلول مشتركة. فد يؤدي ضعف التواصل والتعاون إلى تعثر سير العمل وتأخر اتخاذ القرارات الهامة[64].

المطلب الثاني

بوادر تطبيق الحكم الراشد في تسيير المجلس الشعبي الولائي

يشكل تطبيق مبادئ الحكم الراشد في تسيير المجالس الشعبية الولائية خطوة حاسمة نحو تحقيق التنمية المحلية المستدامة وتعزيز المشاركة الشعبية. ويقصد بالحكم الراشد مجموعة من المبادئ والقيم التي تسعى إلى تحقيق العدالة والمساواة والشفافية والكفاءة في إدارة الشأن العام.

يمثل المركز القانوني للمنتخب الولائي مفهوما هاما في النظام الجزائري، حيث يحدد علاوات ومسؤوليات أعضاء هذا المنتخب، وينظم أليات عملهم وفقا مقتضيات الحكم الراشد **(الفرع الأول)**.

ويتم تنظيم سير أعمال المجلس الشعبي الولائي وتحسين كفاءته وفعاليته، ويساهم في تحقيق الشفافية والمشاركة الشعبية والتطور المستدام على مستوى الولاية **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول

المركز القانوني للمنتخب الولائي وفقا لمقتضيات الحكم الراشد

يجسد المركز القانوني للمنتخب الولائي ركيزة أساسية في النظام الجزائري، حيث أنه يساهم على احترام القانون في ضمان عمل المنتخب الولائي بشكل سليم وفعال، وتحقيق التنمية المحلية، وبناء مجتمع عادل وشفاف.

أولا: العلاوات الممنوحة للمنتخب الولائي إستجابة لمبادئ الحوكمة

يتم تحديد العلاوات المجلس الشعبي الولائي بناء على القوانين واللوائح المحلية، ويمكن أن تتفاوت بين الولايات والدول المختلفة. قد تشمل هذه العلاوات مثل تعويضا ماليا شهريا أو مكافأة

(64)– **بوعيسى سمير**، المرجع السابق، ص. **38**.

سنوية، أو مزايا إضافية مثل التأمين أو الرعاية الصحية، أو تغطية المصاريف الخاصة بالسفر والإقامة في المهام الرسمية، فلا توجد أحكام صريحة في مبادئ الحكم الراشد تحدد صراحة العلاوات الممنوحة للمنتخب الولائي.

مع تزايد أهمية وعدد مقاعد المجلس الشعبي الولائي، أصبحت المنح والعلاوات التي يتلقاها رئيس المجلس ونوابه ورؤساء اللجان الدائمة أمرا مهما للغاية؛ وتعتبر هذه المنح والعلاوات جوانب مهمة لتعزيز الدور الريادي لهؤلاء الأعضاء في المجلس وتحفيزهم على أداء مهامهم بشكل ملائم تتناسب هذه المنح والعلاوات مع عدد مقاعد المتاحة في المجلس، مما يعكس أهمية المسؤولية والتزام الأعضاء في تمثيل وخدمة المجتمع المحلي[65].

تم تحسين العلاوات الممنوحة لأعضاء المنتخب في المجلس الشعبي الولائي، بنفس النهج المتبع للمنتخبين البلديين، يتم ذلك وفقا لأحكام المادة **5** من المرسوم التنفيذي رقم **13-91** التي تنص على أن: "**يحدد مبلغ العلاوات الشهرية الممنوحة لرئيس المجلس الشعبي الولائي ونواب الرئيس ورؤساء اللجان الدائمة اللذين يمارسون مهامهم بصفة أعضاء دائمين**"[66]، وتطبيقا للمادتين **69** و**70** من قانون الولاية رقم **12-07**؛ يهدف هذا التحسين إلى تعزيز علاوة التمثيل للأعضاء المجلس الشعبي الولائي، مثلما تم تحسينها للمنتخبين البلديين[67].

ثانيا: الحماية القانونية المقررة للمنتخب المحلي لأداء عهدته

يتمتع المنتخب المحلي بصلاحيات تمكنه من تمثيل الشعب على مستوى المجالس المنتخبة، والإشراف على تدبير شؤونه العامة. مجموعة من الضمانات القانونية التي تكفل له حقوقه وواجباته. وتشمل هذه الضمانات توفير ضمان اجتماعي للمنتخب المحلي، وكذلك لضمان حصوله على مستوى معيشي لائق يمكنه من أداء مهامه على أكمل وجه **(1)**، بالإضافة إلى الحماية المدنية وذلك لضمان سلامته وأمنه اثناء أداء مهامه، الحماية الجزائية لضمان عدم ملاحقته قضائيا بسبب

---

[65] **غيدي نورة**، المركز القانوني للمجلس الشعبي الولائي، المرجع السابق، ص.**21**.

[66] المرسوم التنفيذي رقم **13-91**، المؤرخ في **25** فيفري **2013**، المحدد لشروط انتداب المنتخبين المحليين والعلاوات الممنوحة لهم، الجريدة الرسمية، العدد **12**، المؤرخ في **27** فيفري **2013**، ص.**13**.

[67] انظر المادتين **69-70** من قانون الولاية **رقم 12-07**، السالف الذكر.

تصرفات قام بها في إطار ممارسة مهامه **(2)**، ومن خلال هذه الضمانات القانونية، يتسنى للمنتخب المحلي أداء مهامه على أكمل وجه وتمثيل الشعب خير تمثيل.

1. توفير الحماية الاجتماعية للمنتخب المحلي

توفر الحماية الاجتماعية للمنتخب المحلي مجموعة من المزايا التي تساعده على أداء مهامه على أكمل وجه وتضمن له أمانة واستقراره من خلال ظروف ملائمة لممارسة عهدته المحلية وذلك من خلال توفير راتب مناسب وسكن ووسائل نقل وغيرها من الاحتياجات الأساسية، تنظيم علاقاته مع المؤسسة المستخدمة له قبل أن يكون عضوا في المجلس المحلي وذلك حصوله على حقوقه وواجباته في هذه العلاقة الإبقاء على وظيفته حتى بعد تفرغه من مهمة تمثيل الشعب وذلك لضمان استقراره المالي وعدم تعرضه للفوز بعد انتهاء مدة عضويته في المجلس المحلي.

يتعرض المنتخب المحلي غير الدائم في الجزائر لظلم كبير يتمثل في عدم تمتعه بالحماية الاجتماعية وقواعد الضمان الاجتماعي ومعاشات التقاعد، على عكس ما يتمتع به المنتخب الدائم. يؤدي غياب الحماية الاجتماعية للمنتخب المحلي غير الدائم إلى العديد من النتائج السلبية، ومن المهم أن يعالج المشرع الجزائري هذه المشكلة ويوفر للمنتخب المحلي غير الدائم الحماية الاجتماعية وذلك لضمان تحفيز المنتخبين غير الدائمين على أداء مهامهم على أكمل وجه[68].

2. الحماية المدنية والجزائية المقررة للمنتخب المحلي

الولاية نفسها تلزم بحماية رئيس المجلس الشعبي الولائي وأعضائه ورؤساء اللجان الدائمة من أي تهديدات أو إهانات أو قذف قد يتعرضون له اثناء ممارسة مهامهم أو بمناسبتها، وتهدف هذه الحماية إلى ضمان سلامة وأمن هؤلاء المنتخبين، احترام خصوصياتهم الشخصية، تمكينهم من أداء مهامهم على أكمل وجه دون خوف أو ترهيب.

تطالب الولاية بوقف هذه الممارسات من قبل جميع المواطنين، وتؤكد على أن أي شخص يتعرض لأحد هؤلاء المنتخبين بالتهديد أو الإهانة أو القذف سيعرض نفسه للمساءلة القانونية. وتشدد

---

[68] **يوسفي فايزة**، تأثير النظام الانتخابي الجزائري في تسيير الجماعات الإقليمية، المرجع السابق، ص.**223**.

الولاية أيضا على أن واجبها هو حماية هؤلاء المنتخبين وضمان سلامتهم وأمنهم، وتطالبهم باللجوء إليها في حال تعرضهم لأي تهديدات أو إهانات[69].

نصت المادة **140** من قانون الولاية على: "**الولاية مسؤولة مدنيا عن الأخطاء التي يرتكبها رئيس المجلس الشعبي الولائي والمنتخبون. وتتولى الولاية ممارسة حق دعوى الرجوع أمام الجهة القضائية المختصة ضد هؤلاء في حالة خطء شخصي من جانبهم**"[70].

في الأخير نستطيع القول بأن التنظيم القانوني الحالي للمنتخب المحلي في الجزائر هو أحد العوامل الرئيسية التي تعيق في تسيير الجماعات الإقليمية ولمعالجة هذه المشكلة يجب إعادة النظر في هذا التنظيم وإعطاء جميع المنتخبين نفس الصلاحيات والمزايا، وتعزيز مشاركتهم في اتخاذ القرارات وإدارة شؤون الجماعات المحلية[71].

الفرع الثاني

الإطار الوظيفي لسير أشغال المجلس الشعبي الولائي طبقا لمبادئ الحوكمة

يتألف الإطار الوظيفي لسير أعمال المجلس الشعبي الولائي من عدة جوانب ومهام أساسية. يتم تنفيذ هذه المهام وفقا للقوانين والتشريعات المعمول بها في الدولة بشكل ديمقراطي وشفاف، ويتم ذلك في إطار النظام السياسي والإداري المحلي. من بين الجوانب الرئيسية للإطار الوظيفي لسير اعمال المجلس الشعبي الولائي:

أولا: تحديد جدول الأعمال

لتعزيز مبدأ المشاركة من خلال فرض الالتزام على رئيس المجلس الشعبي الولائي بنشر مشروع جدول الأعمال الذي تم إعداده بشكل مشارك مع الوالي، ويتاح لسكان الولاية الاطلاع عليه. يهدف ذلك إلى تمكين المجتمع المدني بشكل خاص من إضافة نقاط معينة في جدول الاعمال.

---

[69] **يوسفي فايزة**، تأثير النظام الانتخابي الجزائري في تسيير الجماعات الإقليمية، المرجع السابق، ص.**224**،

[70] المادة **140** من قانون الولاية، رقم **12-07**، السالف الذكر.

[71] **يوسفي فايزة**، المرجع السابق، ص.**225**.

يحضر الوالي اجتماعات المجلس الشعبي الولائي أو ينوب عنه ممثل في حال غيابه. يحق للوالي أو ممثله التدخل في نقاشات الاجتماع بناءا على طلبه أو طلب من أعضاء المجلس، وذلك وفقا للمادة **24** من قانون الولاية رقم **12-07**، يتم إرسال دعوات اجتماعات المجلس الشعبي الولائي مرفقة بمشروع جدول الأعمال من قبل رئيس المجلس أو ممثل من بين نواب الرئيس يتم تدوين دعوات اجتماعات المجلس في سجل محاضر المجلس الشعبي الولائي، يحدد الوالي، بالتنسيق مع المجلس الشعبي الولائي وبعد استشارة أعضاء المكتب جدول أعمال الاجتماع وتاريخ انعقاده.

يقوم الوالي بنشر وتنفيذ مداولات المجلس الشعبي الولائي، بهدف إبلاغ الجمهور وتعزيز مبدأ الرقابة الشعبية في كل دورة، يقدم الوالي تقريرا يشمل كيفية تنفيذ المداولات السابقة للمجلس الشعبي الولائي، ويطلع رئيس المجلس الشعبي الولائي بانتظام على تنفيذها ويتم ذلك لإبلاغ الجمهور وتعزيز مبدأ الرقابة الشعبية[72] .

ثانيا: الإعلام الإداري

الإعلام الإداري للمجلس الشعبي الولائي هو النظام الذي يتبعه المجلس لتنظيم وتبادل المعلومات داخل المؤسسة ومع الجمهور، حيث يهدف إلى تسهيل تدفق المعلومات الإدارية وتعزيز الشفافية والتواصل الفعال داخل المجلس ومع الجمهور المستهدف.

يشمل الإعلام الإداري للمجلس الشعبي الولائي عدة عناصر وأدوات مثل الوثائق والتقارير الرسمية، الإعلانات، الموقع الإلكتروني والبريد الإلكتروني، النشرات الدورية، الاجتماعات والمؤتمرات، تحتوي المادة **31** رقم **13-217** من المرسوم التنفيذي على بنود تتطلب تعليق نسخة قابلة للقراءة من المداولة في مكان عام مثل مقر الولاية لتمكين الجميع من الاطلاع عليها. وبالإضافة إلى ذلك، يسمح للمجلس بنشر المداولة على موقعه الإلكتروني أو أي وسيلة رقمية أخرى. وفيما يتعلق بالمادة **32** من نفس القانون، فإنها تنص على أن الموقع الذي يتم فيه تعليق المداولة يجب أن يكون أمنا ومحفوظا لمنع تلفها أو إزالتها. وعلاوة على ذلك يجب أن يكون الموقع سهل الوصول

---

[72] **بن ناحي مديحة**، امتياز الوالي في قانون الجماعات المحلية، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد**07**، عدد**01**، **2022**.ص ص، **978-999**، خصوصا؛ ص.**995**.

للجمهور ويسمح بسهولة بالاطلاع على المداولة. يعتمد الإعلام الإداري للمجلس الشعبي الولائي على استخدام مجموعة متنوعة من وسائل الاتصال لضمان توافر المعلومات وتعزيز التواصل الفعال بين المجلس والجمهور، يمكن أن تختلف الممارسات والأدوات المحددة حسب سياسة وإجراءات المجلس الشعبي الولائي المحددة وموارده المتاحة[73].

ثالثا: الشفافية في الأداء الوظيفي

تعد الشفافية أداة أساسية لتحقيق أهداف الإدارة المحلية لاسيما تلك المتعلقة باحتياجات المواطنين، وتلزم القوانين المنظمة للشأن المحلي المسؤولين بتبني مبدأ الشفافية في جميع مراحل التسيير، سواء بين المنتخبين أو بين الإدارة المحلية والمواطنين[74].

تعتبر الشفافية أحد اهم مؤشرات الإدارة المحلية، وقد لعب تطور تقنيات تكنولوجيا المعلومات دورا كبيرا في تعزيز هذا المبدأ، حيث زاد الوعي لدى المواطنين بأهمية معرفة نتائج إدارتهم العامة وبالتالي تقليل حدوث الفساد الإداري. ولقد اتخذت السلطات الجزائرية خطوات في هذا المجال من خلال قوانين وتنظيمات تهدف إلى القضاء على السلوكيات غير الأخلاقية وتعزيز مبدأ الشفافية عن طريق توفير فرصة للمواطن للوصول إلى المعلومات المتعلقة بإدارة شؤونهم وبالتالي المشاركة في صنع القرارات ومساءلة حكامهم، وتعزيز الشرعية لمكافحة الفساد وتحقيق مبادئ الحكم الرشيد[75].

---

[73] مرسوم التنفيذي رقم **13-217**، مؤرخ في **9** شعبان، عام **18**جوان، سنة **1434** الموافق **18** يونيو سنة **2013**، يتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي الولائي، ص.**11**.

[74] **بلودين أحمد**، " أليات الحكم الراشد المرتبطة بتسيير الجماعات المحلية "، دائرة البحوث والدراسات والقانونية والسياسية، المجلد **07**، العدد **02**، **2023**، ص.ص **534-546**، خصوصا؛ ص.**542**.

[75] **موساوي راشدة**، إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر ما بين الواقع والتحديات-دراسة حالة بلدية بسكرة، أطروحة دكتوراه ل م د شعبة العلوم السياسية، تخصص: السياسات العامة والخدمة العمومية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، **2021**، ص.**193**.

المبحث الثاني

انعكاس قوة المركز القانوني لإدارة عدم التركيز على مبادئ الحوكمة

لم تحدد القوانين الجزائرية المتعلقة بالولاية، بدءا من القانون رقم **69-38**[76] وصولا إلى القانون رقم **07-12**، شروط تعيين الوالي وألية ذلك. وعليه، فإن الأسس والقواعد القانونية التي تحكم تعيين الولاة تستمد من الدستور والتنظيمات، ويتمتع الوالي بصفته القانونية كشخص معنوي عام، ويُناط به رئاسة الولاية وتمثيلها في كافة مجالات الحياة المدنية والإدارية ويؤدي دور الوسيط بين الإدارة المحلية والسلطة المركزية، ليكون ممثلا للدولة على مستوى الولاية، مفوضا من قبل الحكومة، وصاحب القرار والتنفيذ فيها. كما يُعد عميدا للوساطة بين مختلف المؤسسات والأطراف[77].

ويتطلب الأمر هنا الحديث عن مدى استجابة المركز الوظيفي للوالي لمبادئ الحوكمة **(المطلب الأول)**، إشراف الوالي على حسن سير الهياكل المحلية الواقعة تحت إدارة عدم التركيز **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

مدى استجابة المركز الوظيفي للوالي لمبادئ الحوكمة

يعتبر منصب الوالي من بين المناصب الرفيعة في الجهاز الإداري الجزائري، ويتمتع بأهمية كبيرة، حيث يعتبر الوالي الموظف الأعلى على المستوى المحلي؛ ويعد رابطا حاسما بين السلطة المركزية في العاصمة والسلطة المحلية المتمثلة في الهيئات الإقليمية مثل الولايات والبلديات.

---

[76]- الأمر رقم **69-38**، المؤرخ في **23** مايو **1969**، المتعلق بالولاية، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد **44**، المؤرخ في **23** ماي **1969**.

[77]- **رزقي كريمة، دهوى ليندة**، هيئات الولاية في التنظيم الإداري الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر في القانون، تخصص: إدارة ومالية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أكلي محند أولحاج، بويرة، **2015**، ص. **47**.

لهذا السبب، يولي المشرع الجزائري اهتماما خاصا لمنصب الوالي، حيث يتميز بإطار قانوني يمنحه سمات مميزة فيما يتعلق في طريقة تعيينه والواجبات الملقاة على عاتقه، ويهدف ذلك إلى ضمان التوازن والاستقرار بين السلطات المركزية والسلطات المحلية[78].

وعليه، المركز الوظيفي للوالي من خلال التطرق إلى مكانة الوالي في القانون الجزائري وفقا لمقتضيات الحوكمة **(الفرع الأول)**، وبعدها ننتقل إلى دراسة صلاحيات الوالي وأثارها على أسس اللامركزية الإدارية في الجزائر **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول

مكانة الوالي في القانون الجزائري وفقا لمقتضيات الحوكمة

يعتبر الوالي ممثلا للسلطة العامة على المستوى المحلي، مكلف بتنفيذ السياسات والقرارات الحكومية، حيث يتمتع بسلطات وصلاحيات واسعة لضمان تحقيق العدالة والشفافية في إدارة الشؤون المحلية. كما يتوجب على الوالي تعزيز الرقابة والمساءلة بما يضمن حسن إستخدام الموارد وفق احتياجات المجتمع.

أولا: الجهة المخولة لتعيين الوالي

لضمان الشفافية والنزاهة في عملية اختيار الوالي، يجب وضع معايير معلنة، حيث يتم اختياره من بين أشخاص مؤهلين لديهم خبرة إدارية تمكنهم من أداء واجباتهم بكفاءة. علاوة على ذلك يجب أن يتم تعيين الوالي تحت إشراف ورقابة من السلطة المركزية.

يتبوأ منصب الوالي مكانة مرموقة ضمن هيكل الدولة، حيث يعد من الوظائف السامية بموجب المادة **92** من الدستور الحالي[79]، ويتمتع رئيس الجمهورية بصلاحية تعيين الوالي، وذلك وفقا للمادة

---

[78]– **خالد طاهيري**، المكانة القانونية للوالي في التنظيم الإداري الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق تخصص: إدارة ومالية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، جلفة، **2018**، ص.**6**

[79]– انظر المادة **92** من التعديل الدستوري **2020**، السالف الذكر.

10 من المرسوم التنفيذي رقم **90-230** المؤرخ في **25** جويلية **1990**[80]، والذي يحدد أحكام القانون الأساسي الخاص بالمناصب والوظائف العليا في الإدارة.

بالإضافة إلى ذلك، تنطبق نفس القواعد على المادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم **20-39** المؤرخ في **2** فيفري **2020**[81]، والذي يتعلق بتعيين الموظفين في الوظائف المدنية والعسكرية في الدولة[82].

ثانيا: الشروط المطلوبة لتعيين الوالي طبقا لمبادئ الحوكمة

يتضح من خلال ما سبق أن منصب الوالي ينطوي على صفة سياسية من حيث ألية التعيين، بينما لم يضع المشرع الجزائري شروطا محددة لشغل هذا المنصب ولكن، بالنظر إلى أن الوالي يُعد موظفا ساميا في الدولة، يمكن الرجوع إلى قانون الوظيفة العامة وتطبيق الشروط العامة الواردة في المادة **75** على تعيينه، بالإضافة إلى ذلك، يمكن استقاء الشروط الخاصة بتعيين الولاة من المرسوم التنفيذي رقم **90-226**[83] المعدل والمرسوم التنفيذي رقم **21-214**[84]، والذي ينص على حقوق وواجبات العاملين الذين يشغلون مناصب عليا في الدولة[85].

تشترط المادة **21** من المرسوم التنفيذي رقم **90-226** المعدل والمتمم توافر شروط الكفاءة والنزاهة يتم تعيينه أي منصب عليا في الدولة وكما يتوجب على حاصل منصب الوالي أن تتوفر فيه

---

[80]- مرسوم تنفيذي رقم **90-230**، المؤرخ في **25** جويلية، يحدد أحكام القانون الأساسي الخاص بالمناصب والوظائف العليا في الإدارة.

[81]- مرسوم رئاسي **20-39**، مؤرخ في **02** فيفري **2020**، يتعلق بالتعيين في الوظائف المدنية والعسكرية للدولة، ج.ر.ج.ج.د.ش، عدد **6**، صادر في **02** فيفري **2020**.

[82]- **يعقوبي عبد الرزاق**، الوجيز في شرح القانون الإداري، الجزء الأول: مدخل للقانون الإداري، أسس التنظيم الإداري، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، بوزريعة، الجزائر، **2019**، ص.**110**.

[83]- المرسوم التنفيذي رقم **90-226**، مؤرخ في **25** جويلية **1990**، يحدد حقوق العمال الذين يمارسون وظائف العليا في الدولة وواجباتهم، ج.ر.ج.ج.د.ش العدد **31**، الصادر في **28** جوان **1990**.

[84]- مرسوم رئاسي **21-214**، مؤرخ في **20** ماي **2021**، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم **90-226**، المؤرخ في **25** جويلية **1990**، ج.ر.ج.ج.د.ش العدد **41**، الصادر **3** جوان **2021**.

[85]- **لاحق نور الهدى، بن عيسى اسامة انور**، المركز القانوني للوالي وأثاره على مبادئ اللامركزية الإدارية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة **8** ماي **1945**، قالمة، **2022**، ص ص.**8،9**.

المتطلبات بشكل خاص وفقا للتشريع والتنظيم الحالي المعمول به، يجب أن يقدم دليلا على حصوله على تعليم عال أو مستوى تأهيل معادل لذلك، يجب أن يكون لديه خبرة لا تقل عن خمس سنوات في مجال المؤسسات والإدارات العامة والهيئات العامة أو الخاصة، أو أن يكون قد قام بممارسة مهنة أو نشاط حر ذو صلة بمهام الوظيفة العليا المطلوبة، ويتم تحديد الشروط الخاصة بعض الوظائف العليا بواسطة مرسوم عند الحاجة[86].

وفقا للمادة **13** من المرسوم التنفيذي رقم **90-230**، يتم تعيين الولاة من بين الفئات التالية: الكتاب العامين للولايات ورؤساء الدوائر، استثناءا لما سبق، يسمح بتعيين **5** بالمائة من اجمالي عدد أعضاء سلك الولاة من بين أشخاص لا يشغلون أيا من المناصب المذكورة في الفقرة السالفة الذكر[87]، ومن الواضح من المعلومات السابقة أن تعيين الوالي يشتمل على شروط عامة وشروط خاصة يجب على الامتثال لها لشغل هذا المنصب.

1. الشروط العامة

تربط الجنسية بين الفرد والدولة التي ينتمي اليها من الناحية القانونية والسياسية، وتنص معظم التشريعات في العديد من الدول على أن المتقدمين لأي وظيفة يجب أن يكونوا حاصلين على جنسية تلك الدولة، وخاصة فيما يتعلق بالوظائف والمناصب العليا، وقد أكد المشرع الجزائري هذا الأمر من خلال العديد من النصوص، بما في ذلك المادة **75** من الأمر رقم **06-03**[88]، التي تنص على أنه لا يمكن توظيف أي شخص في الوظيفة العمومية ما لم تتوفر فيه شرط الجنسية. ومع ذلك، يمكن ملاحظة أن المشرع الجزائري لم يفرق بين الجنسية الأصلية والمكتسبة فيما يتعلق بالجنسية المطلوبة لشغل هذه الوظائف على النحو المنصوص عليه في قانون الجنسية[89].

---

[86]- المادة **21** من المرسوم التنفيذي رقم **90-226**، السالف الذكر.

[87]- المرسوم التنفيذي **30-230**، مؤرخ في **25** جويلية **1990**، يحدد احكام القانون الأساسي الخاص بالمناصب والوظائف العليا في الإدارة العليا، ج.ر.ج.ج.د.ش العدد **31**، الصادر في **28** جويلية **1990**، لمادة **13**.

[88]- الأمر رقم **06-03**، مؤرخ في **15** جويلية **2006**، يتضمن القانون الأساسي للوظيفة العمومية، ج. ر.ج.ج.د.ش عدد **46**، مؤرخ في **16** جويلية **2006**.

[89]- **لاحق نور الهدى، بن عيسى اسامة انور**، المرجع السابق، ص. **10**.

من بين الشروط الضرورية لمترشح الوظيفة هو أن يكون حائزا على جميع الحقوق المدنية والسياسية، وأن يقدم سجلا جنائيا تتعارض مع ممارسة الوظيفة التي يتم التقدم لها ؛ وبمعنى أخر، يجب ألا يكون المترشح قد صدرت بحقه أي حكم جنائي يتعارض مع الشرف والأمانة، وفيما يتعلق بمعالجة طلبات المرشحين الذين لديهم سوابق جنائية، لا يتم منع توظيفهم، ولكن قد يكونون غير مؤهلين لشغل مناصب عليا في الدولة، مثل منصب الوالي، ولتوثيق حسن السيرة والسلوك، يطلب من المرشحين للمناصب العليا تقديم سجل جنائي رسمي رقم **(3)** من المحكمة، وتصدر المحكمة أيضا سجلا جنائيا رسميا رقم **(2)** وفقا لطلب الإدارة، وهو وثيقة سرية يتم منحها فقط للإدارة ولا يحق للمرشح الوصول اليها .يتضمن هذا السجل جميع المخالفات والجرائم التي ارتكبها الشخص المعني.

وفقا للمادة **13** من المرسوم التنفيذي **90-226** يتطلب من العامل الذي يشغل منصب عالي أن يظهر سلوكا مناسبا لأهمية المهام المناطة به، حتى خارج ممارسة واجباته الوظيفية، وعليه أن يتجنب أي سلوك يمكن أن يؤثر سلبا على كرامة المهمة التي يستند إليها[90].

لم يتم تحديد الحد الأدنى شرط السن أو الحد الأقصى للتعيين في الوظائف السياسية من قبل المشرع الجزائري، ومع ذلك، يمكن استنتاج أن الحد الأدنى للعمر المطلوب للالتحاق بوظيفة عامة هو **18** عاما اسنادا إلى مضمون المادة **78** من الأمر رقم **06-03**[91]، وأما شرط اللياقة البدنية والعقلية: يتطلب التقدم للوظيفة العامة أن يكون المترشح خاليا من أي عيوب جسدية مثل الإعاقات الحركية والحسية والأمراض المعدية. وأن يتمتع بجميع قدراته العقلية في أداء وظيفته، يجب أن يكون قادرا على أداء جميع واجباته المهنية وتحمل المسؤوليات والالتزامات التي قد يكلف بها، وبناءً على ذلك، أكد المشرع الجزائري في المادة **76** من الأمر رقم **06-03**[92]، السابق ذكره أنه يمكن للإدارة عند الحاجة، تنظيم فحص طبي للتوظيف في بعض المجالات[93].

---

[90]- **لاحق نور الهدى، بن عيسى اسامة انور**، المرجع السابق، ص ص .**10**، **11**.

[91]- المادة **78**، من الأمر **06-03** ن السالف الذكر.

[92]- أنظر المادة **76**، من الأمر **06-03**، السالف الذكر.

[93]- **لاحق نور الهدى، بن عيسى اسامة انور**، المركز القانوني للوالي وأثاره على مبادئ اللامركزية الإدارية في الجزائر، المرجع السابق، ص. **11**.

يمكن تعيين المترشح في الوظيفة العامة إذا توفرت فيه الشروط المذكورة سابقا، على أن يكون في وضعية واضحة بالنسبة للخدمة الوطنية، يعني هذا الشرط أن المترشح يجب أن يثبت للإدارة موقفه من أداء أو عدم أداء واجب الخدمة الوطنية من خلال شهادة، وليس شرطا أن يكون المترشح قد أدى الخدمة الوطنية بالفعل، ولكن يجب أن يكون في وضعية قانونية واضحة وألا يكون في حالة فرار، بالإضافة إلى ذلك، يمكن قبول الأشخاص الذين إعفاء عن أداء الخدمة الوطنية بسبب مرض أو ظروف اجتماعية معينة في الوظائف العامة. أما بالنسبة لتعيين النساء في وظيفة الولاية وباقي الوظائف في الدولة، فلا يشترط أداء الخدمة الوطنية من قبلهن[94].

2. الشروط الخاصة

الكفاءة هي مزيج من المعارف والمهارات والسلوكيات التي تمكن الشخص من أداء عمل ما بفعالية، أما النزاهة فهي مبدأ أخلاقي يجمع بين الإخلاص والصدق والأمانة. على عكس الكفاءة، لا يوجد تعريف قانوني محدد للنزاهة، لكنها تعتبر صيغة أساسية يجب أن يتحلى بها كل مسؤول، مثل الوالي[95].

حدد المشرع الجزائري الانضمام إلى الوظائف العليا في الدولة، بما في ذلك وظيفة الوالي وهو ضرورة إثبات التأهيل العالي والمستوى المتساوي له، يجب أن يكون المتقدم حاصلا على شهادة جامعية على الأقل، أو تكوين يمكنه من ممارسة المهام الإدارية في الوظائف العليا. من غير المعقول أن يتولى المنصب شخص غير مؤهل أكاديميا أو ذو مستوى بسيط، أو يفتقر إلى التدريب المهني اللازم الذي يمكنه من التحكم في المهام والصلاحيات المتعلقة بها[96].

---

[94]– **بولمخ سليم، بوقنقل خالد**، "النظام القانوني للوالي في ظل قانون الولاية رقم **12-07**، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم القانونية، تخصص: منازعات الإدارية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة **08** ماي **1945**، قالمة، **2017**، ص ص، **17،18**.

[95]– **لاحق نور الهدى، بن عيسى اسامة أنور**، المركز القانوني للوالي وأثاره على مبادئ اللامركزية الإدارية في الجزائر، المرجع السابق، ص ص، **12،13**.

[96]– **بولمخ سليم، بوقنقل خالد**، النظام القانوني للوالي في ظل قانون الولاية، المرجع السابق، ص **.18**.

تنص المادة **21** من المرسوم التنفيذي رقم **90-226**[97]، الذي يحدد حقوق وواجبات العاملين في وظائف عليا في الدولة، على أنه يجب أن يكون لدى المترشح لوظيفة عليا خبرة عمل في المؤسسات العامة أو في المؤسسات العمومية أو الهيئات العامة، حيث تم تطبيق هذا الشرط بشكل خاص على منصب الوالي وفقا للمادة **13** من المرسوم التنفيذي رقم **90-230**[98]، التي تنص على أن الوالي يتم تعيينه من بين الكتاب العامين ورؤساء الدوائر، حيث تم اعتماد مبدأ التدرج الإداري في تنفيذ المهام، مما يسمح للموظف بتطوير مهارات الإدارة والتعرف على تفاصيل منصبه . بالإضافة إلى ذلك، تم تطبيق مبدأ المساواة في تولي الوظائف. ومع ذلك، تتيح المادة نفسها إمكانية تعيين **5** بالمائة من عدد الواليين خارج الشروط المذكورة في الفقرة السابقة، وبالتالي يحق لرئيس الجمهورية تعيين واليين من بين **48** واليا دون الالتزام بأي من الشروط الخاصة المذكورة[99].

ثالثا: انتهاء مهام الوالي وفقا التنظيم الإداري الجزائري

يتم إنهاء مهام الوالي وفقا لقاعدة "توازي الأشكال"، مما يعني أنه يتم عزله بنفس الطريقة التي تم بها تعيينه، بمعنى آخر يصدر رئيس الجمهورية مرسوما رئاسيا ينهي به مهام الوالي دون الحاجة إلى تقديم أي مبرر أو تفسير لقراره، وتشابه هذه المراسيم في ذلك تلك الصادرة بتعيين الولاة، حيث تتمتع بسلطة مطلقة من قبل رئيس الجمهورية. وبشكل عام، تنقسم طرق إنهاء مهام الوالي إلى نوعين:

1. الطرق العادية للإنهاء المهام الوالي

وفقا للمرسوم التنفيذي رقم **90-226**، تنتهي العلاقة بين الموظف السامي والدولة بشكل طبيعي في ثلاث حالات فقط منها التقاعد (بلوغ سن التقاعد المحدد قانونا)، الوفاة (وفاة الموظف)، الاستقالة (تقديم الموظف طلب استقالة رسمية ومقبولة من قبل السلطات المختصة)[100].

---

[97]– أنظر المادة من المرسوم التنفيذي رقم **90-226**، السالف الذكر.

[98]– أنظر المادة **13** من المرسوم التنفيذي رقم **90-226**، السالف الذكر.

[99]– **بولمخ سليم، بوقنقل خالد**، النظام القانوني للوالي في ظل قانون الولاية رقم **12-07**، المرجع السابق، ص.ص، **18.19**.

[100]– **بولمخ سليم، بوقنقل خالد**، المرجع السابق، ص. **20**.

أ. التقاعد

يتم هذا الإجراء من خلال قرار فردي وذلك بإعداد ملف التقاعد بمبادرة من جهة أو إدارة حكومية أخرى للموظف المعني، وذلك في غضون **6** أشهر من تاريخ انتهاء المهام في انتظار إجراءات التسوية، تدفع هيئة التقاعد المعنية تسبيقا شهريا للموظف بقيمة **50** بالمائة من راتب تقاضاه، كما هو مستنتج من شهادة وقف دفع الراتب وانتهاء إجراءات التسوية، تقوم هيئة التقاعد بتسوية نهائية للحساب.

ب. الإستقالة

قد تنتهي مهام الوالي عن طريق تقديم الاستقالة إلى السلطة التي لها صلاحية تعيين (رئيس الجمهورية)، فهذه الحالة يتم التعامل مع هذا الإجراء وفقا للقواعد العامة التي تحكم الاستقالة، ويتم تنفيذ هذه العملية وفقا للقواعد العامة المنظمة لاستقالة المسؤولين، لا يوجد هنا أي إجراءات أو قواعد خاصة بالنسبة لوظيفة الوالي ويتم التعامل معها بطريقة المتبعة مع أي استقالة من الوظائف الحكومية العليا. غير أنه بعد تقديم الاستقالة لا يتقاضى راتبا شهريا ولا علاوات خاصة بوظيفته، وكذلك لا يستفيد من نظام التقاعد ولا ينتفع بالعطل الخاصة[101].

ج. الوفاة

هي أحد العوامل الطبيعية للإنهاء خدمة الموظف، ويترتب عليه فقدان الموظف في ثلاث صفات أساسية وهي الصفة الوظيفية، الصفة القانونية، الصفة الاجتماعية، ويتم إنهاء المهام بقرار فردي أو بموجب مرسوم ويحافظ الموظف على بعض الامتيازات المالية مثل باقي الوظائف على عكس حالة الاستقالة[102].

---

[101]– **بولمخ سليم، بوقنقل خالد،** النظام القانوني للوالي في ظل قانون الولاية رقم **12-07**، المرجع السابق، ص.ص، **20-21**.

[102]– **بولمخ سليم، بوقنقل خالد،** المرجع السابق، ص.**21**.

2. الطرق الغير العادية لإنهاء مهام الوالي

يقوم رئيس الجمهورية يقوم بإنهاء مهام الوالي عن طريق مرسوم رئاسي، الذي يحمل نفس الأشكال والإجراءات المتبعة في مرسوم التعيين ويتم إصدار في هذا الأخير الأسباب التالية:

أ. عدم الكفاية والصلاحية المهنية (ضعف الأداء المهني)

يظهر ضعف أداء الموظف في مهامه ومسؤولياته، مما يعيق سير العمل ويؤثر سلبا على الإنتاجية حيث أن الموظف لا يظهر مهارات كافية للقيام بوظائفه المسندة اليه بكفاءة وفعالية، وذلك بوجود تكرار الأخطاء وتراكمها، مما يشير إلى قلة خبرة الموظف أو عدم قدرته على التعلم والتطور [103].

ب. عدم اللياقة الصحية

يمنع صاحب المنصب من ممارسة مهامه لأسباب صحية، مثل الإصابة بمرض خطير أو مزمن، أو فقدان إحدى حواسه بشكل يعيق قدرته على أداء واجباته، حيث يثبت تقرير طبي رسمي بعدم قدرة صاحب المنصب على العمل لأسباب صحية.

ج. عدم الصلاحية السياسية

يخالف صاحب المنصب السياسة العامة للدولة أو يعيق تنفيذ برنامجها، مما يشكل ضررا على المصلحة العامة؛ أي يثبت سلوك صاحب المنصب خروجه عن الخط السياسي للدولة من خلال تصريحاته أو أفعاله، ويتم إنهاء مهامه لعدم ملائمته لسياسة العامة للدولة كونه ممثلا للحكومة على مستوى الولاية.

د. إنهاء المهام بسبب إلغاء المنصب

إذا تم إلغاء الوظيفة العليا التي كان يحتلها أحد الموظفين، أو تم إلغاء الهيكل الإداري الذي كان ينتمي إليه، فإنه يحق للموظف الاحتفاظ برتبته لمدة سنة، وبعد ذلك يتم وضعه في إجازة خاصة.

---

[103]– **بولمخ سليم، بوقنقل خالد**، المرجع السابق، ص.**21**.

يتم إلغاء مهام المدير الدائم في الوظيفة العليا المرتبطة بالهيكل الملغى، الأمر الذي يعتبر سببا منطقيا لانتهاء المهام عند انتهاء المنصب أو إلغاء الهيكل بشكل كامل[104].

رابعا: الحقوق والواجبات المطلوبة لدور الوالي في إدارة الموارد البشرية

إن إطلاع الوالي على حقوقه وواجباته هو مسؤولية تقع على عاتقه، وذلك لضمان ممارسة مهامه بشكل سليم وتحقيق الصالح العام. نظرا لتنوع وتشعب مهام الوالي واختلافها عن باقي الموظفين الساميين، تترتب عليه مجموعة من الواجبات الهامة خلال أداء مهامه وبعد نهايتها[105].

1. واجبات الوالي خلال أداء مهامه

ينص المرسوم رقم **83-594**[106]، على إلزام الوالي بارتداء بذلة مهنية محددة خلال ممارسته لمهامه. ويتم تحديد تصميم هذه البذلة من قبل لجنة وزارية مشتركة، وتتكون هذه البذلة من قطعتين: الأولى صيفية بلون أبيض فاتح، والثانية شتوية بلون أزرق بحري قاتم، يلتزم الوالي بارتداء البذلة الرسمية خلال جميع المناسبات الرسمية وأثناء أدائه لمهامه، وذلك لضمان مظهر لائق ومهني، تم تصميم بذلة الوالي لتكون مريحة وأنيقة ومناسبة لطبيعة عمل الوالي[107].

أكد المشرع الجزائري في المادة الثالثة من المرسوم رقم **90-226** على ضرورة تحلي جميع شاغلي الوظائف العليا، بما في ذلك الوالي، بضمير مهني عال وفعال عند ممارسة مهامهم، ويلزم هذا المرسوم الوالي بالقيام بجميع واجباته المهنية بكامل المسؤولية والأمانة ويمنع عليه استغلال منصب أو نفوذه لتحقيق مصالحه الشخصية، حيث يؤكد المشرع على أن الضمير المهني يفرض

---

(104)– **بولمخ سليم، بوقنقل خالد**، المرجع السابق، ص.**22**.

(105)– **حبارة توفيق**، النظام القانوني للوالي في ظل القانون رقم **12-07**، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، تخصص: قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ص.**13**.

(106)– مرسوم رئاسي رقم **83-594**، المتضمن تأسيس لباس الولاة ورؤساء الدوائر، الصادر في **29** اكتوبر **1983**، الجريدة الرسمية رقم **45**، الصادر في **1** نوفمبر سنة **1983**.

(107)– **حبارة توفيق**، النظام القانوني للوالي في ظل القانون رقم **12-07**، المرجع السابق، ص.**13**.

على الوالي أن يتحلى بالحياد والموضوعية في جميع تصرفاته، وأن يعامل جميع المواطنين على قدم المساواة، دون تحيز أو تمييز، وأن يتجنب الانزلاق في العاطفية أو الانحياز في أحكامه[108].

يعتبر الوالي خاضعا للسلطة الرئاسية في الجزائر وذلك في إطار ممارسته لمهامه بإخلاص ومسؤولية، حيث تنص المادة الثانية من المرسوم رقم **90-226** نطاق خضوع الوالي للسلطة الرئاسية، فإن الإدارة التي يمارس فيها مهامه هي الإدارة المحلية والتي يشرف عليها وزير الداخلية وهذا يعني أن الوالي يخضع لسلطة وزير الداخلية في مجال الإشراف والتعاون بين مختلف الجهات الحكومية وتحقيق الأهداف المشتركة[109].

يقدم صاحب الشأن تصريحا مكتوبا وموقعا منه يفصح فيه عن جميع ممتلكاته المنقولة والعقارية، سواء كانت داخل الجزائر أو خارجها، وحتى لو كانت على الشيوع إلى الرئيس الأول للمحكمة العليا، يجب أن يشمل هذا التصريح جميع المعلومات المتعلقة بالممتلكات، بما في ذلك نوع الملكية وموقعها وقيمتها، ويقدم التصريح أمام الرئيس الأول للمحكمة العليا لضمان دقته وصحة المعلومات الواردة فيه[110].

وفقا للمادة **19** من المرسوم رقم **90-226**، يسمح بممارسة الأعمال الفنية والعلمية والأدبية دون ذكر اسم المنصب الذي يشغله، لكي لا يؤدي ذلك إلى شهرة هذه الأعمال. كما يسمح للفرد أيضا بأداء مهام التعليم والتكوين أو البحث العلمي ترخيص من وزير الداخلية[111].

2. واجبات الوالي بعد انتهاء مهامه

وفقا للمادة **48** من القانون الأساسي للوظائف العامة رقم **06-03**، يجب على الموظف الالتزام بالسر المهني وعدم الكشف عن محتوى أي وثيقة يحملها فيما يتعلق بأي حدث أو خبر قد علم

---

[108]– المادة **3**، من المرسوم التنفيذي رقم **90-226**، السالف الذكر.

[109]– المادة **2**، من المرسوم التنفيذي رقم **90-226**، السالف الذكر.

[110]– **حبارة توفيق**، المرجع السابق، ص. **15**.

[111]– المادة **19**، من المرسوم التنفيذي رقم **90-226**، السالف الذكر.

به خلال أداء مهامه. وبناءً على ذلك النص، يحظر على أي موظف الكشف عن السر المهني سواء في وظيفته الروتينية أو الإدارية العليا، وذلك لحماية المصلحة العامة والخاصة في الإدارة[112].

يجب على الوالي، نظرا لوظيفته العليا في الدولة، أن يبقى مرتبطا دائما بالإدارة التي يعمل معها حتى بعد تقاعده، لأن الوظيفة التي يحتلها تتميز بالثبات. يعتبر الوالي عمودا أساسيا في الحكومة وركيزتها، سواء داخل الوظيفة أو خارجها[113].

يجب على الوالي الحفاظ على سلوكياته الصادقة، حتى خارج ساعات العمل وبعد انتهاء فترة خدمته الرسمية. يجب عليه تجنب أي تصرف يمكن أن يضر بسمعته أو بكرامة المهام التي كلف بها، وينص القانون على ذلك وفقا لنص المادة **13** من المرسوم رقم **90-226**.

3. حقوق الوالي

المرسوم رقم **90-226** المذكور أعلاه، يظهر أن حقوق الوالي كموظف سامي في الدولة تشمل حقوقا مالية وعينية، بالإضافة إلى حقوق تتعلق بالحماية.

أ. الحقوق المالية والعينية

- **الحق في المرتب:** يتلقى الوالي وغيره من الموظفين الساميين وموظفي الإدارة العامة في الدولة راتب يعكس الجهد والعمل الذي يقومون به، وينص المرسوم التنفيذي **90-226** على كيفية تحديد المرتبات للعمال الذين يشغلون مناصب عليا في الدولة، وقد جعل المشرع التعويضات المالية لهذه الوظائف غير خاضعة لأي مقاييس قانونية أو تنظيمية، بالرغم من تضمن المادة **19** من المرسوم التنفيذي رقم **90-230** بأنه سيتم تحديد الأجر بموجب مرسوم تنفيذي لم يصدر حتى اليوم[114].
- **الحق في السكن والنقل:** شروط مثل الحضور في وقت ليلي وظروف أخرى، ويمكن أن يكون الإقامة في مكان محدد ضروريا لتحقيق أداء مثالي في العمل. يتم توفير وسيلة نقل خاصة لسهولة

---

[112]- المادة **48**، من الأمر **06-03**، المتعلق بالقانون الأساسي للوظيفة العمومية، السالف الذكر.

[113]- **حبارة توفيق**، النظام القانوني للوالي في ظل القانون رقم **12-07**، المرجع السابق، ص .**16**.

[114]- المرجع نفسه، ص ص.**16-17**.

التنقل بين المواقع دون عناء، بالإضافة إلى استفادته من الحقوق المعتادة مثل حقوق التقاعد والضمان الاجتماعي[115].

ب. الحق في الحماية

– **الحماية اتجاه الغير:** القانون يضمن حق الوالي في الحماية من التهديدات والاعتداءات والشتائم والقذف أثناء أداء مهامه. المادة **5** من المرسوم التنفيذي **90-226** تنص على ذلك. الحماية تشمل أيضا الأخطاء المهنية التي قد يرتكبها الوالي. إذا ارتكب خطء شخصيا يستدعي فصله، فإن الدولة تحل محله وتحميه من العقوبات المهنية[116].

– **الحماية اتجاه القضاء:** إذا كان هناك اتهام موجه للوالي، فإن الإجراءات اللازمة تتمثل في إخطار السلطة السلمية فورا، وهي تتمثل في وزير الداخلية. يصدر الوزير أمرا بإجراء تحقيق إداري للتحقق من صحة الاتهامات الموجهة إلى الوالي أثناء ممارسة مهامه أو بسببها. بعد ذلك، يتم تحديد المسؤولية بناء على نتائج جهة القضائية المختصة[117].

الفرع الثاني

سلطات الوالي واثارها على أسس اللامركزية الإدارية في الجزائر

تتميز صلاحيات الوالي بمزج فريد بين مهام تنفيذية وتمثيلية. فهو من جهة يمارس مهام السلطة التنفيذية على مستوى الولاية، ومن جهة أخرى يمثل الدولة في مواجهة مختلف الفاعلين المحليين.

يُواجه الوالي تحديا هاما في تحقيق التوازن بين هاذين الالتزامين المتضاربين. فهو مطالب بإيجاد حلول فعالة ترضي السلطة المركزية وتلبي احتياجات الولاية في آن واحد. وعليه سنتطرق في هذا الفرع إلى صلاحيات الوالي كونه ممثلا للدولة، وكذلك ممثلا للولاية[118].

---

[115]– **حبارة توفيق**، النظام القانوني للوالي في ظل القانون رقم **12-07**، المرجع السابق، ص.**17**.

[116]– المادة **5**، من المرسوم التنفيذي، **90-226**، السالف الذكر.

[117]– **حبارة توفيق**، المرجع السابق، ص. **18**.

[118]– **طاهيري خالد**، المكانة القانونية للوالي في التنظيم الإداري الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق، تخصص: إدارة ومالية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، **2018**، ص.**31**.

أولا: كونه ممثلا للدولة

يُمنح الوالي صلاحيات واسعة تتجاوز مهامه التنفيذية على مستوى الولاية، ليصبح بمثابة ممثل معتمد للدولة في إقليمها، وتتنوع هذه الصلاحيات لتشمل كل من[119]:

1. الصلاحيات الإدارية للوالي

يحدد قانون الولاية للوالي جملة من المهام ذات الطابع الإداري، يمكن تلخيصها كالتالي:

– **تنشيط وتنسيق ومراقبة نشاط المصالح غير الممركزة:** يشرف الوالي على مختلف المصالح الإدارية للدولة المتواجدة في إقليم الولاية، مع استثناء بعض القطاعات المحددة. يضمن التنسيق بين هذه المصالح وتكامل عملها لتحقيق الأهداف المرسومة، ويتابع عمل هذه المصالح ويراقب مدى التزامها بالقوانين والتنظيمات المعمول بها.

– **المجالات المستثناة من سلطة الوالي:** العمل التربوي في مجال التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي، تخضع هذه المجالات لوصاية الوزارة المعنية، مع إمكانية التنسيق مع الوالي في بعض الأمور.

2. الصلاحيات السياسية للوالي

في إطار دوره الإداري يقوم الوالي بإبلاغ الحكومة بكل ما يحدث على مستوى إقليم الولاية. كما يعد التقارير اللازمة للوزراء بشأن مختلف الأمور المتعلقة بالحياة السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية للولاية، وله الصلاحية في طلب إجراء التحقيقات والتحريات الضرورية من الهيئات العليا في المسائل ذات الأهمية البالغة، وعلاوة على ذلك، يتولى الوالي ضمان احترام رموز الدولة وشعاراتها على إقليم الولاية، وبما أنه مكلف بتنفيذ السياسة العامة على مستوى الولاية، فهو مسؤول عن إنفاق ميزانية الدولة المخصصة للبرامج التنموية المقررة لصالح تنمية الولاية.

3. الصلاحيات القضائية للوالي

ضمن إطار مسؤولياته في حفظ النظام العام والأمن والسلم، يتمتع الوالي بسلطات واسعة تضمن سلامة المواطنين واستقرار إقليم الولاية، أي يعد الوالي حلقة وصل أساسية بين الحكومة

---

[119]– **طاهيري خالد**، المرجع السابق، ص.**31**.

المركزية والسكان المحليين في مجال حفظ الأمن، فهو مسؤول عن ضمان سير العمل الأمني بسلاسة وفعالية وتحقيق الأمن والاستقرار في إطار الولاية[120].

ثانيا: كونه ممثلا للولاية

يلعب الوالي دورا محوريا في تمثيلها رسميا في كافة المناسبات والمهام الإدارية والمدنية، فهو المسؤول الأول عن إدارة شؤون الولاية تحت إشراف المجلس الشعبي الولائي، وكما يتولى تمثيل الولاية في القضايا القانونية، سواء كمدعي أو مدعى عليه، وعلى الصعيد المالي، يتمتع الوالي بصلاحية الأمر بالصرف على مستوى الولاية بما في ذلك إبرام العقود باسمها. وعلى هذا الأساس يمارس الوالي اختصاصات أساسية التي تنقسم إلى مجالين هما مجال التنفيذ والرقابة، مجال التمثيل والإعلام[121].

1. مجال التنفيذ والرقابة

بصفته رئيسا للجهاز التنفيذي على مستوى الولاية، يناط بالوالي مهمة تنفيذ القرارات التي يتخذها المجلس الشعبي الولائي، وهذا ما نصت عليه المادة **102** من قانون الولاية رقم **12-07**[122]، بالإضافة إلى ذلك فإن المادة **124** من نفس القانون التي تنص أن من أجل تنفيذ مداولات المجلس الشعبي الولائي يقوم الوالي بإصدار قرارات لكي ينفذها[123].

اما بالنسبة للمهام المالية يعد الوالي المسؤول عن إعداد مشروع ميزانية الولاية، محددا جميع بنود الإيرادات والنفقات المتوقعة، وبعد مصادقة المجلس الشعبي الولائي على مشروع الميزانية، يتولى الوالي تنفيذها بكفاءة وفعالية، ملتزما بالقوانين والتنظيمات المعمول بها، حيث أن يتمتع الوالي بصلاحية أمر الصرف الرئيسي على مستوى الولاية، محولا إياه سلطة التصرف في الأموال العامة وفقا للميزانية المعتمدة، وتخضع ممارسة الوالي لصلاحياته المالية لقواعد المحاسبة الإدارية المنظمة

---

(120)– **طاهري خالد**، المرجع السابق، ص ص، **32،33**.

(121)– **رزقي كريمة، دهوى ليندة**، هيئات الولاية في التنظيم الإداري الجزائري، المرجع السابق، ص.**71**.

(122)– المادة **102**، من قانون الولاية رقم **12-07**، السالف الذكر.

(123)– المادة **124**، من قانون الولاية رقم **12-07**، السالف الذكر.

لتسجيل وتدقيق الإيرادات والنفقات، غير أنه يتحمل مسؤولية كاملة عن أي مخالفات أو تجاوزات قد تحدث في مجال الصرف المالي، مع إمكانية مساءلته مدنيا أو جزئيا[124].

من خلال هذه المادة نستنتج أن الوالي يتمتع بسلطة سلمية على موظفي الولاية التي هي سلطة التعيين مثل الكاتب، المستخدمين، الديوان إلى غير ذلك حسب المادتين **129** و**131** من قانون الولاية، وكذلك لديه صلاحية ممارسة السلطة الرئاسية على مستخدمي الولاية بما في ذلك سلطة التوجيه والرقابة[125].

2. مجال التمثيل والإعلام

بالنسبة لتمثيل الولاية حسب المادة **105** الفقرة الأولى تنص على أن مهمة تمثيل الولاية موكلة قانونا إلى الوالي حصريا، ولا تشارك فيها أي جهة أخرى، على عكس البلدية[126]، وبناء على ذلك، يتولى الوالي مطلق تمثيل الولاية في كافة مجالات الحياة المدنية والإدارية، وذلك وفقا للتشريعات السارية المفعول ويمتد نطاق تمثيل الوالي ليشمل:

تمثيل الولاية أمام القضاء سواء كمدعي أو كمدعى عليه، وذلك وفقا للمادة **106** من نفس القانون، التوقيع على العقود والمواثيق نيابة عن الولاية، بما يتماشى مع القوانين والأنظمة المعمول بها. إجراء كافة التصرفات القانونية: التي تتطلب تمثيلا رسميا للولاية[127]، وبموجب المادة **105** فقرة ثانية من قانون الولاية رقم **12-07** يتولى الوالي مسؤولية إدارة جميع أملاك الولاية بإشراف مباشر من المجلس الشعبي الولائي.

أما الدور الإعلامي يلعب الوالي دورا هاما في ربط عمل المجلس الشعبي الولائي بالسلطة المركزية وذلك من خلال اطلاعه للمجلس بانتظام على سير العمل في الولاية[128]، يلزم قانون الولاية الوالي بموجب المادتين **103** و**104** باطلاع المجلس بصفة دورية على: تقدم تقرير حول تنفيذ قرارات المجلس خلال الدورات السابقة، وذلك في افتتاح كل دورة عادية، وإطلاع رئيس المجلس

---

(124)– **رزقي كريمة، دهوى ليندة**، هيئات الولاية في التنظيم الإداري الجزائري، المرجع السابق، ص.**72**.

(125)– **رزقي كريمة، دهوى ليندة**، المرجع السابق، ص.**72**.

(126)– المادة **105**، الفقرة الأولى من قانون الولاية رقم **12-07**، السالف الذكر.

(127)– المادة **106**، من قانون الولاية رقم **12-07**، السالف الذكر.

(128)– المادة **105**، الفقرة الثانية من قانون الولاية رقم **12-07**، السالف الذكر.

بانتظام بين الدورات على مدى تقدم تنفيذ قرارات المجلس. تقديم بيان سنوي شامل يتضمن: نشاطات مصالح الدولة في الولاية. نشاطات مصالح الدولة، يمكن أن ينتج عن مناقشة هذا البيان رفع توصيات إلى وزير الداخلية والقطاعات المعنية[129].

المطلب الثاني

إشراف الوالي على حسن سير الهياكل المحلية الواقعة تحت إدارة عدم التركيز

يتمثل دور الوالي في الإشراف على حسن سير الهياكل المحلية الواقعة تحت إدارته، وذلك من خلال الإشراف على أداء الجهات المحلية ومتابعة تنفيذ السياسات والقرارات الحكومية. يجب على الوالي التأكد من عدم وجود تراكمات في الإجراءات والتأكد من أن العمل يتم بكفاءة وفعالة، وضمان استجابة الهياكل المحلية لاحتياجات ومتطلبات المجتمع بشكل سليم، فسنتطرق في هذا المطلب إلى المصالح الخارجية للدولة **(الفرع الأول)**، ودور الرقابة الإدارية للوالي في ضمان حسن سير الهياكل المحلية **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول

المصالح الخارجية للدولة

بحكم المسؤوليات الجسيمة الملقاة على عاتق الوالي، ودوره كرئيس إداري على المستوى المحلي، فلا عجب أنه يزود بأجهزة معاونة تساعده في أداء مهامه، وتتكون هذه الأجهزة من عنصرين رئيسيين: جهاز إداري تنفيذي يجسده الإدارة العامة للولاية **(أولا)**، جهاز استشاري يتألف بشكل أساسي من اللجان الاستشارية **(ثانيا)**[130]، وسنفصل في هذين الجهازين في هذا الفرع ما يلي:

أولا: الأجهزة المرتبطة إداريا بصفة مباشرة للوالي (الأجهزة التنفيذية)

بجانب هيئة الولاية، التي تمثل السلطة التنفيذية على مستوى الولاية، تتواجد إدارة سلطة تكونها مجموعة من الأقسام والمصالح غير الممركزة للدولة. تخضع هذه الإدارة لإشراف الوالي،

---

[129]– المواد **103-104**، من قانون الولاية رقم **12-07**، السالف الذكر.

[130]– **لاحق نور الهدى، بن عيسى أسامة انور**، المركز القانوني للوالي واثاره على مبادئ اللامركزية الإدارية في الجزائر، المرجع السابق، ص.**22**.

وتعمل على تنفيذ السياسات والبرامج الحكومية على مستوى الولاية. يحدد المرسوم التنفيذي رقم **94-215** هياكل وأجهزة الإدارة العامة في الولاية[131]، يتكون هذا الجهاز الإداري من:

1. الكتابة العامة

وفقا للمادة **05** من المرسوم التنفيذي رقم **94-215**، يتم تكليف الكتابة العامة بمجموعة من الاختصاصات والمهام التي تنفذ تحت إشراف الوالي وتشمل هذه المهام الإشراف على العمل الإداري وضمان استمرارية، تنسيق أعمال بالولاية، ومتابعة عمل أجهزة الولاية وهياكلها متابعة عمل جميع مصالح الدولة في الولاية، حيث يتولى الكاتب العام العديد من المهام، بما في ذلك عقد اجتماعات في حال الضرورة. بحضور عضو أو أكثر من أعضاء مجلس الولاية المعنيين لدراسة القضايا المهمة ضمن إطار تنفيذ برنامج مجلس الولاية ويطلع الوالي على تقدم الأعمال، كما ينشط البرامج المتعلقة بالتجهيز والاستثمار، كما يرأس لجنة المناقصات في الولاية ويتابع تنفيذ القرارات والمداولات التي يتخذها المجلس الشعبي الولائي ومجلس الولاية[132].

2. المفتشية العامة

وفقا للمادة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم **94-216**، يتعين على المفتشية العامة في الولاية، التي تعمل تحت إشراف الوالي، تقديم مساهمة عامة ودائمة في تقييم أداء الأجهزة والهياكل والمؤسسات المذكورة في المادة الأولى، بموجب هذه الصفة المناسبة لها، ينبغي عليها أداء عدة اختصاصات من بينها ضمان استمرارية عمل الهياكل والأجهزة والالتزام المستمر بالتشريعات والأنظمة المعمول بها والمطبقة على مهام وأعمال الهياكل والأجهزة والمؤسسات المذكورة، بالإضافة إلى ذلك، تقديم تقارير تفتيشية منتظمة عن أعمالها، وتقدم هذه التقارير إلى الوالي التي يعدها المفتشون بعد الانتهاء من مهامهم، وترسل ملخصا دوريا إلى وزارة الخارجية والجماعات المحلية[133].

---

(131)– **لاحق نور الهدى، بن عيسى أسامة انور**، المرجع السابق، ص**23**.

(132)– المادة **05** من المرسوم التنفيذي رقم **94-215**، المؤرخ في **23** جويلية، **1994**، يضبط أجهزة الإدارة العامة في الولاية وهياكلها، ج.ر.ج.ج.د.ش العدد **48**، صادر في **27** جويلية **1994**.

(133)– المادة **02** من المرسوم التنفيذي رقم **94-216**، مؤرخ في **23** جويلية **1994**، يتعلق بالمفتشية العامة في الولاية، ج.ر.ج.ج.د.ش العدد **48**، الصادر في **27** جويلية **1994**.

3. الديوان

يعد جهازا يخضع لسلطة الوالي، ويحتل مكانة مرموقة في إدارة الجهات الإدارية بشكل عام والولاية على وجه الخصوص، ومن بين المهام التي يقوم بها الديوان بشكل خاص: إدارة العلاقات الخارجية والتشريفات، والتفاعل مع وسائل الإعلام والصحافة، وتنظيم نشاط مصلحة الاتصالات السلكية واللاسلكية والشفرة. كما يمكن أن يتلقى تفويضا بالتوقيع من الوالي ضمن نطاق اختصاصه[134].

4. الدائرة

تحت إشراف الوالي، يقوم رئيس الدائرة بممارسة عدة صلاحيات وفقا لتفويض منه والتي تنص عليها المادة **10** من المرسوم التنفيذي رقم **94-215**، نظرا لبعض منها تنظم وتنسيق عمليات إعداد وتنفيذ مخططات التنمية البلدية، والموافقة على قرارات المجالس الشعبية البلدية، وفقا للشروط المحددة في القانون، بالإضافة إلى ذلك يعزز رئيس البلدية، أي مبادرة فردية أو جماعية تهدف إلى تحسين البلدية، وينظم رئيس الدائرة اجتماعا أسبوعيا يضم مسؤولي هياكل الدولة وأعضاء مجلس التقنية ويعد اجتماعا آخر بينهم عند الضرورة[135].

5. مجلس الولاية

وافق المشرع الجزائري على منح الوالي المؤتمن على سلطة الدولة مجموعة من الصلاحيات، من بينها تنفيذ قرارات الحكومة ومجلس الشعبي الولائي، والنظر في أي قضية يطرحها عليه الوالي. حيث يعقد هذا المجلس اجتماعا في دورة عادية مرة واحدة كل أسبوع، تحت رئاسة الوالي، كما يمكن عقد اجتماعات في دورات غير عادية بدعوة من الوالي[136].

---

[134]– **لاحق نور الهدى، بن عيسى اسامة انور**، المركز القانوني للوالي واثاره على مبادئ اللامركزية الإدارية في الجزائر المرجع السابق، ص **25**.

[135]– المرجع نفسه، ص.**26**.

[136]– المرجع نفسه، ص **27**.

6. مصالح التقنين والشؤون العامة والإدارة المحلية

تحدد بموجب المرسوم التنفيذي **94-217**[137]، والمرسوم التنفيذي رقم **95-265** في إطار مديريتين، هما مديرية التقنين والشؤون العامة ومديرية الإدارة المحلية، تتمثل مهمة هذه المصالح في تنفيذ جميع الإجراءات اللازمة لضمان الامتثال واحترام التنظيم العام، بالإضافة إلى توفير الدعم القائم على التعاون لتسهيل سير العمليات المشتركة في الولاية ن حيث نصت أحكام المواد **04 و05** من المرسوم التنفيذي رقم **95-265**[138]، مهام كل من مصالح التقنين والشؤون العامة وكذلك مهام مصالح مديرية الإدارة المحلية.

7. مندوب الامن لدى الوالي

يعد وظيفة عليا في الدولة، حيث يتم تعيين صاحبه بناء على مرسوم تنفيذي **93-314**، تحديدا المادة **07** منه، يتولى مسؤول الأمن لدى الوالي مساعدة الوالي في صياغة وتنفيذ وتقييم التدابير الخاصة بالأمن الوقائي، ينسق ويشرف على أعمال المكلفين بالأمن ومساعدي الأمن في الدوائر والبلديات تحت سلطة الوالي، كما يحق لهؤلاء المسؤولين بسبب منصبهم طلب جميع الوثائق والمعلومات ذات الصلة بالمهام المحددة لهم، وذلك حدود اختصاصاتهم[139].

ثانيا: الأجهزة المرتبطة إداريا بصفة غير مباشرة للوالي (الأجهزة الاستشارية)

نظرا لتطور وتغير الظروف مع مرور الوقت، تتنوع الأجهزة الاستشارية التي تساعد الوالي في اختصاصاته المتنوعة، سنركز في هذه الدراسة على أهم الأجهزة الاستشارية التي تقدم الدعم للوالي والتي يمكن تلخيصها كما يلي:

---

[137]– مرسوم تنفيذي رقم **94-217**، مؤرخ في **23** جويلية **1994**، يحدد قواعد تنظيم مصالح التقنين والشؤون العامة والإدارة المحلية وعملها، ج.ر.ج.ج.د.ش العدد **48**، الصادر في **27** جويلية **1994**.

[138]– المادتين **04 و05** من المرسوم التنفيذي رقم **95-265**، المؤرخ في **6** سبتمبر **1995**، المحدد لصلاحيات مصالح التقنين والشؤون العامة وادارة المحلية وقواعد تنظيمها وعملها، ج.ر.ج.ج.د.ش العدد **50**، الصادر في **10** سبتمبر **1995**.

[139]– المادة **07** من المرسوم التنفيذي رقم **93-314**، المؤرخ في **19** ديسمبر **1993**، يتضمن إحداث مناصب مندوبين ومكلفين بمهمة ومساعدين للأمن ويحدد مهامهم وقانونهم الأساسي، ج.ر.ج.ج.د.ش العدد **84**، الصادر في **20** ديسمبر **1993**.

1. مجلس الولاية

يمثل هيئة استشارية تعمل على ابداء الرأي في جميع المشاريع التي تنفذ ضمن حدود الولاية، نص المادة **20** من المرسوم التنفيذي رقم **94-215**، على دور المجلس بوضوح، حيث يصفه بانه إطار تشاوري لمصالح الدولة على الصعيد المحلي وإطار تنسيقي للأنشطة القطاعية[140].

2. لجنة تنشيط وتوجيه الاستثمار الفلاحي للولاية

هذه اللجنة تلعب دورا استشاريا هاما في توجيه الاستثمار الزراعي وبرنامج استصلاح الأراضي في سياق الامتيازات الفلاحية، حيث يترأسها الوالي شخصيا وتجتمع مرة واحدة على الأقل كل شهر، ويمكنها استدعاء أي شخص أو هيئة لمساعدتها في أعمالها[141].

3. لجنة الهندسة المعمارية والتعمير والبيئة المبنية

أنشأ المشرع الجزائري لجنة بموجب المرسوم التشريعي رقم **94-07** الصادر في **8** ماي **1994**، والمتعلق بشروط الإنتاج المعماري وفقا للمادة **35** منه، تتضمن مهام هذه اللجنة الاستشارية، التي ليست إلزامية، تقديم الاستشارات للجماعات المحلية حول برامج التطوير العمراني، وإنشاء المساحات الخضراء وأماكن الاستجمام والترفيه، واتخاذ الإجراءات لحماية البيئة والمناطق الحضرية والمحافظة على التراث الحضري[142].

الفرع الثاني

الرقابة على الوالي في ضمان حسن تسيير الهياكل المحلية

يمارس الوالي ثلاثة **(3)** أنواع من الرقابة، وهي الرقابة الإدارية، السياسية، القضائية. سنقوم بتحليل هذه الأنواع من الرقابة بشكل شامل كالتالي:

---

(140)– **لاحق نور الهدى، بن عيسى اسامة انور**، المركز القانوني للوالي واثاره على مبادئ اللامركزية الإدارية في الجزائر، المرجع السابق، ص**29**.

(141)– **لاحق نور الهدى، بن عيسى اسامة انور**، المرجع السابق، ص ص **30.29**.

(142)– المادة **35** من المرسوم التشريعي رقم **94-07**، المؤرخ في **8** ماي **1994**، يتعلق بشروط الإنتاج المعماري، ج.ر.ج.ج.د.ش العدد **32**، الصادر في **25** ماي **1944**.

أولا: الرقابة الإدارية

تهدف إلى ضمان التزام أعماله بالقوانين والتنظيمات المعمول بها، من خلال مراقبة أدائه من قبل جهات مختصة، ويخضع الوالي لرقابة وزير الداخلية فيما يتعلق بجميع أعماله الإدارية، سواء كانت تلك الأعمال قد أثارت طعونا من قبل الأفراد ام لا[143].

ثانيا: الرقابة السياسية

يخضع الوالي لرقابة سياسية من قبل المجلس الشعبي الولائي، حيث يقدم تقريرا عند افتتاح كل دورة عادية يتضمن تنفيذ المداولات، كما يطلع رئيس المجلس بانتظام على تنفيذ توصيات المجلس، مع ذلك تعد رقابة المجلس الشعبي الولائي محدودة نسبيا مقارنة بصلاحيات الوالي الواسعة حيث لا يستطيع المجلس مراقبة سوى ما يفصح عنه الوالي، ويلعب كل من الأحزاب، خاصة المعارضة منها دورا هاما في مراقبة أداء الوالي[144].

ثالثا: الرقابة القضائية

يُحاسب الوالي على أي أخطاء إدارية قد ينتج عن قراراته أو أعماله، سواء عن قصد أو إهمال، وتشمل هذه المسؤولية إمكانية إلغاء قراراته أو المطالبة بتعويض عن الأضرار التي قد تسببها، وعليه تناط الرقابة القضائية على أعمال الوالي ب المحاكم الإدارية[145]، وذلك وفقا للمادة **800** من ق.إ.م.إ[146].

---

(143)– **طاهيري خالد**، المكانة القانونية للوالي في التنظيم الإداري الجزائري، المرجع السابق، ص**67**.

(144)– المرجع نفسه، ص**68**.

(145)– المرجع نفسه، ص ص .**70.69**.

(146)– المادة **800** من القانون رقم **08-09**، مؤرخ في **25** فيفري **2008**، يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، معدل ومتمم بموجب قانون رقم **22-13**، مؤرخ في **12** جويلية سنة **2022**، ج.ر.ج.ج.د. ش عدد **48**، صادر في **17** جويلية **2022**.

الفصل الثاني

الموارد البشرية في الجزائر: بين تحديات الحوكمة ومتطلبات تسيير الولاية

تواجه الموارد البشرية في الجزائر تحديات كبيرة ناتجة عن ضعف مبادئ الحوكمة وتفشي الفساد في الإدارة العامة، مما يؤثر سلبا على تسيير الولاية وإدارة الموارد البشرية بشكل فعال، وإذ يجب على الدولة الجزائرية تحسين نظام الحوكمة وتطبيق إصلاحات تهدف إلى تعزيز شفافية وكفاءة إدارة الموارد البشرية في القطاع العام، بما يسهم في تحسين الأداء وتحقيق التنمية.

في المقابل، تتطلب عملية التسيير الفعال للولايات في الجزائر تبني سياسات ناجعة في مجال الموارد البشرية، فتوفير الكفاءات البشرية المؤهلة والقادرة على تحمل المسؤوليات والمهام على مستوى الإدارات المحلية يعد شرطا أساسيا لنجاح عملية اللامركزية وتحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين، لذلك إصلاح وتطوير نظام إدارة الموارد البشرية في الجزائر ضرورة ملحة لمواجهة التحديات وتلبية متطلبات التنمية المحلية.

على هذا الأساس نتطرق في هذا الفصل إلى العراقيل التي تواجه أداء الموارد البشرية على مستوى الولاية وفقا لمقتضيات الحكم الراشد **(المبحث الأول)**، كما نستعرض تعزيز أداء الموارد البشرية بين الإستراتيجيات وأليات الإصلاح الإداري للولاية **(المبحث الثاني)**.

المبحث الأول

العراقيل التي تحد من جودة الموارد البشرية في إدارة شؤون الولاية

تعد إدارة الموارد البشرية ركيزة أساسية لنجاح أية منظمة، بما في ذلك إدارات شؤون الولايات في الجزائر، فهي المسؤولة على إستقطاب وتوظيف وتدريب وتطوير الموظفين، بما يضمن تحقيق أهداف المنظمة بكفاءة وفعالية. ومع ذلك، تواجه إدارة الموارد البشرية في الجزائر العديد من المعوقات التي تحد من تحقيق الجودة في أدائها لمهامها، تتمثل في وجود ثغرات تحول دون مبادئ الحوكمة **(المطلب الأول)**، وعليه يواجه الوالي قيودا قانونية تحرمه من حرية التصرف وتعيق مسيرته في تحقيق التنمية **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

الثغرات البنيوية المعرقلة لعمل المجلس الشعبي الولائي

يمثل المجلس الشعبي الولائي أحد أهم المؤسسات الديمقراطية في الجزائر، حيث يعتبر صوت الشعب ويُساهم في إدارة شؤون الولاية. ويهدف إلى تحقيق التنمية المحلية وتحسين حياة المواطنين لكنه يُعاني من العديد من الثغرات البنيوية التي تعيق عمله وتُحد من قدرته على تحقيق أهدافه.

يواجه المجلس الشعبي الولائي في الجزائر العديد من الثغرات البنيوية التي تعيق عمله في تحقيق مبادئ الحوكمة، مما يعيق قدرته على أداء وظائفه بشكل فعال في خدمة المواطنين والمجتمع، حيث تتمثل هذه الثغرات في قصور النظام الانتخابي تحت عباءة الرقابة الوصاية **(الفرع الأول)**، ونقص الكفاءات البشرية في تسيير وإدارة المجلس الشعبي الولائي **(الفرع الثاني)**، فضلا عن ضعف المركز القانوني لرئيس المجلس الشعبي الولائي **(الفرع الثالث)**.

الفرع الأول

قصور النظام الانتخابي تحت عباءة الرقابة الوصائية طبقا لمبادئ الحوكمة

يرتبط التمثيل الفعال بوجود تنوع القوى والتشكيلات السياسية في المجالس المحلية المنتخبة، دون إغفال القوائم الحرة حيث يمكن للنظام الانتخابي أن يعكس الخريطة السياسية في البلاد، مما يسمح للأحزاب والأحرار المشاركة في هذه المجالس.

تتطلب الديمقراطية تواجد تمثيلية متعددة الإتجاهات السياسية في المجالس المحلية[147]، وتجدر الإشارة أن قصور النظام الانتخابي تحت سيطرة الرقابة الوصائية يمثل تحديا كبيرا يتعارض مع مبادئ الحوكمة، فعندما تكون هناك رقابة صارمة تفرض على العملية الإنتخابية، قد يتعرض النظام الانتخابي لتشويه وتأثيرات سلبية تقلل من شفافيته ومصداقيته، وبالتالي ألا يثير قصور النظام الانتخابي، الخاضع للرقابة الوصائية، تساؤلات حول مدى التزامه بمبادئ الحوكمة؟

أولا: تأثير النظام الانتخابي على تسيير الولاية

يلعب النظام الانتخابي دورا حاسما في تحديد هيكل السلطة وتوزيع السلطات في الولاية، فعلى سبيل المثال، قد يؤثر نوع النظام الانتخابي في تشكيل المجالس والهياكل الحاكمة في الولاية، وبالتالي يمكن أن يؤثر على تمثيلية الأحزاب في المجالس الشعبية، ما يعرقل توجهات وأولويات التنمية بالولاية.

تؤثر طريقة انتخاب المنتخب المحلي على أدائه كفاءة التنظيم القانوني للمشاركة السياسية المحلية، وهذا ينعكس على تشكيل المجالس المنتخبة، ويؤثر على اداء المنتخب المحلي خلال فترة الانتخابات وبعدها[148]، كما يهدف النظام الانتخابي للمجلس المنتخب إلى تحقيق تمثيل حقيقي

---

[147]– **عبد المالك ميزوني، عاشور مسعود**، مظاهر اصلاح النظام الانتخابي في التجربة الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون اداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر، **2020**، ص .**62**.

[148]– **يوسفي فايزة**، تأثير النظام الانتخابي الجزائري في تسيير الجماعات الإقليمية، المرجع السابق، ص.**12**.

لهيئة الناخبين المحليين، وهذا لن يتحقق إلا من خلال اعتماد نمط اقتراع يتم بالعدالة والموضوعية والشفافية[149].

بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تكون هناك تأثيرات على الديمقراطية المحلية ومشاركة المواطنين في الحياة السياسية واتخاذ القرارات المحلية، لذلك يجب دراسة وتقييم النظام الانتخابي بعناية لفهم تأثيراته على تسيير الولاية وضمان تحقيق أهداف التنمية المحلية والديمقراطية.

1. تأثير النظام الانتخابي على الحكم الراشد

تعتبر الانتخابات أساس الحكم الديمقراطي فالانتخابات تشكل آلية للمساءلة والمراقبة والشفافية، فهي بذلك إحدى أهم صفات إدارة الحكم الراشد[150]، وجدير بالذكر أن العلاقة بين النظام الانتخابي والحكم الراشد هي علاقة معقدة وتُشكل محور نقاش مستمر في الأوساط السياسية والأكاديمية. فتصميم النظام الانتخابي له دور مهم في تشكيل الحكومات ومدى تمثيلها للمجتمع، وبالتالي انعكاس ذلك على مبادئ الحكم الراشد كالشفافية والمساءلة والمشاركة. فعلى سبيل المثال، ينطوي نظام الأغلبية على خطر هيمنة الأحزاب الكبيرة وإقصاء التيارات السياسية الصغيرة، مما قد يؤثر سلبا على التنوع والتمثيل. في المقابل، قد يوفر نظام التمثيل النسبي فرصا أكبر لتمثيل مختلف الفئات والتوجهات، لكن قد يؤدي إلى حكومات أكثر استقرارا.

كذلك، تلعب مستويات المشاركة الشعبية في الانتخابات دورا حيويا في تعزيز الحكم الراشد، حيث ان ارتفاع مستويات المشاركة يعكس مدى وعي الناخبين بالعملية الديمقراطية وقدرتهم على المساءلة. وبالتالي، فإن تعزيز ثقافة المشاركة والوعي السياسي لدى المواطنين أمر أساسي لتحقيق الحكم الراشد.

---

(149)– **يدر منال**، " النظام الانتخابي في المجالس المحلية"، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، العدد الرابع، **2017**، ص ص، **95-112**، خصوصا؛ ص .**95**.

(150)– **مسعود عاشور**، **ميزوني عبد المالك**، مظاهر اصلاح النظام الانتخابي في التجربة الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص: قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي-تبسة-، الجزائر، **2020**، ص .**52**.

2. تأثير النظام الانتخابي على الأحزاب السياسية

تلعب النظم الانتخابية دورا محوريا في تشكيل النظم الحزبية الفعالة، فهي تحدد قواعد التمثيل وتؤثر على تحالفات القوى السياسية، فالدور الأساسي للأحزاب السياسية في الأنظمة الديمقراطية يكمن في ممارستها الحقوق الدستورية والقانونية، وفعالية التعددية الحزبية تتطلب ممارسة هذه الحقوق بشكل متساو بين جميع الأحزاب. ولكن تظهر التجربة الجزائرية القصيرة مع التعددية السياسية أن ممارسة الحقوق الدستورية لا تتم بشكل عادل، حيث أثبتت التجربة إحتكار الأقلية من الأحزاب، خاصة تلك المنتمية إلى التيارين الوطني والإسلامي، هذه الحقوق، بينما تحرم بقية الأحزاب من إمكانية ممارستها بفاعلية دون تحالفات[151].

3. تأثير النظام الإنتخابي على المجلس الشعبي الولائي

يؤثر النظام الإنتخابي بشكل كبير على تشكيل المجلس الشعبي الولائي. فنظام الإقتراع المعتمد في إنتخابات المجالس الشعبية الولائية يحدد إلى حد كبير تمثيل الأحزاب السياسية المختلفة داخل هذا المجلس. إذا كان النظام انتخابيا نسبيا، فإن ذلك ينعكس على تشكيلة المجلس لتكون أكثر تنوعا وتمثيلا للمختلف التوجهات السياسية على المستوى المحلي. أما إذا كان النظام انتخابيا أغلبيا، فإن الأغلبية ستكون لها الهيمنة على المجلس الشعبي الولائي. كما أن طريقة ترشيح المرشحين وتوزيع المقاعد على الدوائر الإنتخابية تؤثر بشكل كبير على من سيكون ممثلا في المجلس الشعبي الولائي، فنظام الدوائر الإنتخابية المتعددة مثلا يؤدي إلى تمثيل أوسع للتنوع السياسي والإجتماعي، بينما نظام الدائرة الواحدة يميل إلى تفضيل الأحزاب الكبرى والتيارات السياسية الأكثر هيمنة.

يعتبر النظام الإنتخابي أحد العوامل الهامة التي تؤثر على تشكيل المجلس الشعبي الولائي في الدول الديمقراطية. فعندما يكون النظام الإنتخابي عادلا وشفافا، يمكن أن يحقق تمثيلا ديمقراطيا لجميع شرائح المجتمع وأحزابه. وبالتالي، يساهم النظام الإنتخابي في تعزيز الشفافية والعدالة والشرعية في عملية انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الولائي.

---

(151)– **مسعود عاشور، ميزوني عبد المالك**، المرجع السابق، ص .**59**.

ثانيا: تهديد الإنسداد الوظيفي لفعالية أداء المجلس الشعبي الولائي

الشلل الوظيفي في المجلس الشعبي الولائي يشكل تحديا كبيرا أمام قدرة على أداء مهامه بفعالية، هذا الإنسداد يحول دون إمكانية المجلس على اتخاذ القرارات الضرورية لتسيير شؤون الولاية، مما يعيق تنفيذ المشاريع والبرامج التنموية. كما أنه يضعف من دور المجلس الرقابي على عمل السلطة المحلية، ويؤثر سلبا على مستوى الشفافية والمساءلة. بالتالي، فإن شلل الوظيفي في المجلس الشعبي الولائي يُشكل تهديدا خطيرا لفعالية تسيير الشأن العام على مستوى الولاية، ويستوجب البحث عن الحلول الكفيلة بمعالجة هذه الوضعية.

لا يتطابق نظام التمثيل النسبي المستخدم في الإنتخابات المحلية الجزائرية مع تسيير الجماعات المحلية. حيث يؤدي إلى تشتت مقاعد المجالس المنتخبة، مما يخلق صعوبات في تشكيل المجالس ويعرقل سير عملها بسبب عدم وجود أغلبية مستقرة. ما يسهم في تدخل الوصاية الإدارية وبالتالي التأثير على استقلالية المجالس المحلية[152].

وفقا للمادة **169** من القانون رقم **21-01** المتعلق بالإنتخابات، تم انتخاب أعضاء المجالس المحلية المنتخبة على المستوى البلدي والولائي عبر نظام التمثيل النسبي على القوائم المفتوحة بشكل تفضيلي، حيث يقوم الناخبون بالتصويت على المرشحين ضمن القوائم دون دمج أو مزج الأصوات بين القوائم[153].

أدت الإختلالات الحاصلة في نظام التمثيل النسبي إلى ضعفه وقصوره الداخلي، مما يجعله غير قادر على ضمان النزاهة والشفافية، هذا النظام لا يشجع على تقديم الكفاءات، ولا يضمن تمثيلا حقيقيا وشرعيا للسكان المحليين[154].

---

(152)– **يوسفي فايزة**، تطبيق نظام التمثيل النسبي العقلاني: حتمية للقضاء على انسداد المجالس المحلية في الجزائر، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد **10**، العدد**03**، **2019**، ص ص **532.-545**، خصوصا ص.**535**.

(153)– أنظر المادة **199** من القانون الإنتخابات، السالف الذكر.

(154)– **فريجات إسماعيل**، أليات تطوير الجماعات الإقليمية في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في الحقوق، تخصص: تنظيم إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، **2020**.ص.**76**.

يشهد معظم المجالس المحلية المنتخبة في الجزائر ظاهرة التنازعات السياسية، وذلك بسبب تمثيل عدد كبير من الأحزاب السياسية في الهيئة المنتخبة. هذا التعدد يؤدي إلى تحول الإختلافات الإيديولوجية بين الأحزاب إلى وسيلة للإنتقام من خلال تشكيل تحالفات داخل المجلس[155].

تطرقت المادة **19** من قانون الولاية إلى حالات الجمود التي تحدث بسبب اختلاف الأراء بين أعضاء المجلس، وهذا الأمر يؤدي إلى قيام بعض الأعضاء بمقاطعة حضور الإجتماعات[156]، وفي نفس السياق أكدت المادة **43** من نفس القانون، على فرض عقوبة الإقالة تلقائيا على العضو المنتخب الغائب بدون عذر مقبول لثلاث جلسات عادية خلال نفس السنة، يتعين على المجالس على مستوى كل منها تثبيت هذا القرار كإجراء تأديبي للمقاطعات المتكررة[157].

على خلاف ذلك، فسح المشرع الفرنسي المجال إلى القضاء الإداري يمنحه سلطة النظر في عزل العضو الذي يتغيب عن الإجتماعات دون عذر مشروع، أو تهرب من القيام بواجباته القانونية[158].

وبالتالي، السؤال المطروح في هذه الحالة، ما هو الجزاء المفروض على العضو المنتخب المحلي الذي يتغيب بشكل متكرر؟

يرجع سبب هذه الظاهرة إلى نظام التمثيل النسبي المتبع في الانتخابات المحلية. فكل حزب سياسي يسعى للسيطرة على الأغلبية في الهيئة المحلية، ليس فقط لتفادي الإنسدادات أو تسهيل

---

(155)– **لعبادي اسماعيل**، الجماعات المحلية والأحزاب السياسية، نحو ضرورة تحقيق التوازن بين الكفاية السياسية والكفاية الإدارية، مداخلة في إطار الملتقى الوطني الرابع بعنوان " تحديات الجماعات المحلية وتطوير أساليب تمويلها"، جامعة المدية، يومي **10** و**11** مارس **2010**.ص.**09**.

(156)– أنظر المادة **19** من قانون رقم **12**–**07** يتعلق بالولاية، السالف الذكر.

(157)– أنظر المادة **43** من قانون رقم **12**–**07** يتعلق بالولاية، السالف الذكر.

(158)– Voir l'article L **2121-5** de Code Générale des collectivités territoriales français. « Tout membre d'un conseil municipal qui, sans excuse valable,a refuse de remplir une des fonctions qui lui sont dévolues par les lois, est déclaré démissionnaire par le tribunal administratif ». Consulte le **1**/**06**/**2024**.sur : www.legifrance.gouv.fr.

اتخاذ القرارات، ولكن أيضا للتأكيد على قاعدته الشعبية. وهذا قد أدى إلى غياب التعايش بين الأحزاب السياسية. ولذلك، تهدف المادة **43** من قانون الولاية رقم **12-07**. إلى إلزام الأعضاء المنتخبين بالحضور والمشاركة الفعالة في الإجتماعات الرسمية، من خلال فرض عقوبات على المتغيبين دون عذر، وهذا من شأنه تحسين أداء الهيئات المحلية وتعزيز الديمقراطية على المستوى المحلي[159].

أكد المشرع في المادة **2/51** من قانون **رقم 12-07** على ضرورة وجود أغلبية بسيطة من أعضاء الحاضرين أو الممثلين لهم لاتخاذ المداولات، وفي حالة التعادل الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا[160]، بالذات إذا كان العضو المنتخب يحمل وزنا كبيرا بسبب تمثيله للمواطنين محليا وقدرته على التصويت أو تقديم مشاريع تلبي احتياجات السكان الذين اختاروه، فإن غياب الأعضاء المنتخبين يمكن أن يعكس عدم فاعلية المجالس والأحزاب وتعزيز الحياة السياسية من خلال إيجاد حلول للبرامج التنموية[161].

يبدو أن المشرع الفرنسي قد أدرك مشكلة غياب الأعضاء المنتخبين عن الإجتماعات المحلية وتأثير ذلك على عملية التصويت والقرارات. لذلك، فقد أقر إمكانية إقالة العضو المنتخب الذي يتغيب عن أداء مهامه دون عذر قانوني مشروع، ووفقا للقانون ويتم اتخاذ هذا الإجراء من خلال القضاء الإداري، فإذا ثبت أن العضو المنتخب قد تغيب عن حضور الإجتماعات دون مبرر قانوني، يمكن للقضاء الإداري أن يقرر إقالته من منصبه، وهذا الإجراء يهدف إلى ضمان التزام

---

(159)– **خالد بدري، كنتاش كنزة**، تحديات عصرنة تسيير الجماعات الإقليمية في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق، تخصص: قانون اداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، **2023**، ص **59**.

(160)– أنظر المادة **2/51** من قانون رقم **12-07** يتعلق بالولاية، السالف الذكر.

(161)– **لعبادي اسماعيل**، الجماعات المحلية والأحزاب السياسية، نحو ضرورة تحقيق التوازن بين الكفاية السياسية والكفاية الإدارية، المرجع السابق، ص.**09**.

الأعضاء المنتخبين محليا بالحضور والمشاركة الفعالة في عملية صنع القرار على المستوى المحلي[162].

ثالثا: صعوبات اشراك الشباب في عمل المجلس الشعبي الولائي

يواجه المجلس الشعبي الولائي في الجزائر صعوبات جمة في إشراك الشباب في عمله، مما يُعيق عملية التنمية المحلية ويُهدد بتهميش فئة مهمة من المجتمع، وتعود هذه الصعوبات إلى عدة عوامل، منها نقص التواصل والتفاعل بين الشباب والمجلس، فضلا عن نقص الوعي السياسي الذي قد يعوق تفاعلهم مع القضايا السياسية المحلية. بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تكون البيروقراطية والإجراءات المعقدة عائقا أمام مشاركة الشباب بفعالية في صنع القرارات داخل المجلس.

كذلك من بين هذه الصعوبات يمكن أن تكون القيود والتحديات تجد تلك التي تفرضها النظم الانتخابية، قد تكون هناك عوائق تتعلق بالشروط العمرية التي تحد من قدرة الشباب على الترشح والمشاركة في العمل السياسي، وكما قد تكون تحديات فيما يتعلق بعمليات التصويت والتسجيل الإنتخابي التي قد تكون معقدة أو تحتاج إلى إجراءات معينة يصعب على الشباب تنفيذها.

وفقا لمقتضيات الحكم الراشد، فصعوبات إشراك الشباب في عمل المجلس الشعبي الولائي يمكن أن تكون متعلقة بعدة عوامل. منها قلة الفرص المتاحة للشباب للمشاركة الفعالة في صنع القرارات وتأثيرها، وهذا يعكس نقصا في تطبيق مبادئ المشاركة الشعبية والشفافية. بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تكون الهياكل التقليدية للمجالس الشعبية تحد أمام تمثيل الشباب بشكل كاف، حيث قد لا تعكس تلك الهياكل اهتمامات وأراء الشباب بشكل كامل.

رابعا: محدودية مشاركة المرأة الفعلية في الولاية

تعتبر المشاركة السياسية للمرأة من أهم العوامل المؤثرة في عملية التحول الديمقراطي بشكل عام. فالمرأة باعتبارها عنصرا فاعلا في المجتمع، تتمتع بقدرات ومؤهلات متجددة. ومع ذلك، قد

(162)– Voir ART 2121-5 de C.G.C.T.F, Op-Cit.

تتطلب مشاركة المرأة في الحياة السياسية بعض التنقيح والتطوير لأفكارها وممارستها لتتناسب مع البيئة المحيطة واحتياجاتها في هذا المجال. كما يجب أن تتوافق هذه المشاركة مع متطلبات الممارسات الديمقراطية[163].

رغم الأهمية البالغة لمشاركة المرأة في الحياة السياسية، إلّا أنّ مشاركتها الفعلية في تولي المناصب القيادية والسياسية لاتزال محدودة في الواقع العملي. وهذا يتناقض مع مقتضيات الحكم الراشد، والتي تفترض تمثيل جميع فئات المجتمع بشكل متكافئ في مواقع صنع القرار.

يرتبط ضعف التمثيل السياسي للمرأة في المجالس المنتخبة بشكل خاص، وكذلك محدودية مشاركتها في الحياة السياسية بشكل عام، بافتقار الأحزاب السياسية إلى الإرادة الحقيقية لإدماج المرأة بشكل فاعل في البيئة السياسية. فعلى الرغم من الأهمية البالغة لمشاركة المرأة في صنع القرار، إلّا أنّ الأحزاب غالبا ما تتقاعس عن تجنيد الكوادر النسائية وتأهيلهن لتولي مواقع قيادية داخل هياكلها التنظيمية. كما أنها لا ترتب النساء في مواقع استراتيجية على قوائمها الانتخابية بما يضمن لهن الفوز بمقاعد نيابية أو محلية. وهذا الإغفال المتعمد من قبل الأحزاب يعزز من حالة الإستبعاد السياسي للمرأة ويحرمها من الفرص المتكافئة للمشاركة الفاعلة في الحياة السياسية والمجالس المنتخبة، وهو ما يتناقض بشكل صارخ مع مبادئ الحكم الرشيد التي تفترض تمثيل جميع فئات المجتمع بشكل عادل ومتساو[164].

خامسا: عواقب الرقابة على فعالية المجلس الشعبي الولائي

الرقابة الوصائية حق مكفول للسلطات العليا، حيث يمكنها اتخاذ إجراءات قانونية لضمان مشروعية كافة القرارات والأعمال التحضيرية الصادرة من السلطات الدنيا كالمجلس الشعبي الولائي. الهدف من ذلك هو كشف أي انحراف إداري أو استغلال للسلطة والوظيفة لتحقيق مصالح

---

(163)– **مالكي مريم**، التمكين السياسي للمرأة في الجزائر بين الواقع والتحديات، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، تخصص: دراسات سياسية مقارنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة باتنة **2022، 1**، ص.**60**.

(164)– **مناصرية سميحة**، أليات تفعيل المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية في ظل المتغيرات الراهنة، أطروحة الدكتوراه في الحقوق، تخصص: قانون دستوري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة **1**، الجزائر، **2020**، ص.**67**.

شخصية بدلا من المصلحة العامة والمحلية. كما تهدف هذه الرقابة إلى تأكيد وحدة الدولة من خلال فرض الرقابة السياسية والإدارية على المجلس الشعبي الولائي، وذلك لمنع تشكل أي وحدات إدارية مستقلة داخل الدولة[165].

سادسا: الرقابة المشددة على عمل المجالس الشعبية الولاية

في إطار اللامركزية الإدارية على المستوى المحلي، تلعب المجالس الشعبية الولائية في الجزائر دورا محوريا في إدارة الشؤون المحلية وتنفيذ السياسات العامة على مستوى الولايات. غير أن هذا الدور لا يتم في فراغ، بل يخضع لنظام رقابي متعدد الأبعاد تمارسه السلطات المركزية والجهات القضائية. وهذا ما يطرح إشكالية التوازن بين ضمان المشروعية وتحقيق الفعالية في تسيير الشؤون المحلية، من جهة، واحترام استقلالية المجالس الشعبية الولائية، من جهة أخرى.

1. الرقابة الوصائية على المجالس الشعبية الولائية

أ. التصديق على مداولات المجلس الشعبي الولائي

لا يشترط القانون **رقم 12-07** إحالة جميع مداولات المجلس الشعبي الولائي للتصديق. إنما يقتصر ذلك على المداولات ذات الأهمية البالغة المشار إليها في المادتين **55** و**134** الفقرة **3**[166] من نفس القانون، حيث أن تصديق مداولات المجلس الشعبي الولائي وفقا لمقتضيات الحكم الراشد يتم من خلال أليات وضوابط قانونية تضمن المشاركة الشعبية وشفافية العمل العمومي على المستوى المحلي[167].

نلاحظ من خلال تطبيق نظام المصادقة على المداولات في المجالس الشعبية الولائية، ثغرة جوهرية في المادة **55** قانون **رقم 12-07**، تخصص هذه المادة مساحة لمناقشة مواضيع محددة، لكنها تُغفل تحديد مصير تلك المداولات في حال انقضاء مهلة الشهرين المحددة دون حصولها

---

(165)- **بوهيدل أنور**، **قمومن رفيق**، الرقابة الوصائية وأثرها على استقلالية الجماعات المحلية، مذكرة لنيل شهادة ماستر في تخصص القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، **2019**، ص.**22**.

(166)- أنظر المواد **55** و**134**/**3.** من قانون رقم **12-07**، السالف الذكر.

(167)- **قادري نسيمة**،" الوصاية المشددة على أعمال الجماعات الإقليمية: المساهمة المركزية في اتخاذ القرار المحلي"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد **13**، العدد **01**، **2016**، ص ص .**274-258**؛ خصوصا ص .**264**.

على المصادقة. يخلق هذا الغياب حالة من عدم الوضوح والإكتمال، تاركا مصير تلك المداولات معلقا دون أي توجيه تشريعي. لذا، ينبغي مراجعة المادة **55** وتعديلها بحيث تحدد بوضوح مصير المداولات التي لم تصادق عليها خلال المهلة المحددة[168].

يُقدم قانون الولاية إجابة واضحة بخصوص المصادقة على المداولات، حيث يتيح للمجالس المنتخبة تنفيذها بمجرد انقضاء المهلة المحددة. ومع ذلك، تظهر الممارسة العملية عكس ذلك. ففي كثير من الأحيان، تتجاوز الجهات المركزية هذه المهلة دون مبرر قانوني، مما يُعيق عمل المجالس المنتخبة ويُهدد بشلل عملية التنمية المحلية[169].

ب. إلغاء مداولات المجلس الشعبي الولائي

تبطل مداولات المجلس الشعبي الولائي في حالات إذا كانت مخالفة للدستور أو القوانين أو التنظيمات، إذا تناولت موضوعات تمس برموز الدولة وشعاراتها، كذلك إذا لم تكن محررة باللغة العربية، أو إذا كانت حول موضوع لا يدخل ضمن اختصاصات المجلس، وإذا كانت متخذة خارج الإجتماعات القانونية للمجلس أو خارج مقر المجلس[170].

بموجب المادة **53**، إذا صدرت أي مداولة خارجة عن نطاق هذه الأحكام، فالوالي رفع دعوى أمام المحكمة الإدارية ضد المجلس المحلي. وبذلك تم تخويل القضاء الإداري صلاحية تكييف وتقدير عدم مشروعية هذه المداولات دون الحاجة إلى إخطار الوالي بذلك[171].

المشرع الفرنسي سعى إلى جعل إحالة المداولات إلى السلطة الوصية أكثر مرونة. فالمداولات التي تخضع للمصادقة الصريحة هي تلك المتعلقة بالضمانات الأساسية للوظيفة العامة

---

[168]– **لعماري زين الدين**، الجماعات الإقليمية بين مبدأ الإستقلال ونظام الوصاية الإدارية في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في تخصص الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر **01**، **2017**، ص.**192**.

[169]– **بوهيدل أنور**، **قمومن رفيق**، الرقابة الوصائية وأثارها على استقلالية الجماعات الإقليمية، المرجع السابق، ص. **68**.

[170]– **خالد بادري**، **كنتاش كنزة**، تحديات عصرنة تسيير الجماعات الإقليمية في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص.**67**.

[171]– المادة **53** من قانون رقم **12-07**، يتعلق بالولاية، السالف الذكر.

ومبدأ المساواة في الوظائف العامة. كما يمثل ذلك المداولات المتعلقة بتحديد أوقات العمل أو الأعمال ذات الطابع الخيري[172].

2. حلول السلطة الوصية محل المجلس الشعبي الولائي

في قانون الولاية، يتم تحديد سلطة حلول وزير الداخلية على المجلس الشعبي الولائي بشكل صريح، ويشدد على المجاس الشعبي الولائي يجب ان يصوت على النفقات الإجبارية في الميزانية. وإذا امتنع المجلس عن ذلك، فإن السلطة المكلفة بضبط ميزانية الولاية ستسجل تلك النفقات تلقائيا دون الحاجة لاعتذار المجلس بذلك[173].

وفقا للقوانين التي تم تطبيقها في الولاية، يتضح أن رقابة الحلول استبدلت الهيئة التداولية في ضبط وتسيير ميزانيتها، وتم تضمين جوانب مختلفة من الميزانية في القوانين الأخيرة. تم تحديد سلطة مراقبتها بدقة، مما يجعلها تخضع بشكل دائم للسلطة المركزية، خاصة نظرا لأهمية الجانب المالي الذي يؤثر على جميع مجالات إنفاق الأموال[174].

من الواضح أنه يثير تساؤلا حول جدوى وجود نص على سلطة الحلول بدلا من أعضاء المجلس الشعبي الولائي في إدارة الأمور المالية للولاية، خاصة مع عدم توريدهم في إعداد الميزانية. يتولى الوالي إعداد الميزانية بموافقة وزير الداخلية، وإذا لم يتم التصويت عليها أو ضبطها، يمكن للوزير اللجوء إلى سلطته في الحلول[175].

في إطار مبادئ الحكم الراشد، يجوز للسلطة الوصائية، وتحديدا وزير الداخلية، أن تحل محل المجلس الشعبي الولائي في ممارسة بعض اختصاصاته في الحالات الإستثنائية. وهذا الحلول يكون مبررا في الحالات التي يثبت فيها عجز المجلس الشعبي الولائي عن القيام

---

(172)– **PONDA VEN Philippe**, contrôle de légalité et collectivité territoriale, berger-Levrault، paris, p.**43**.

(173)– **خالد بدري، كنتاش كنزة**، المرجع السابق، ص.**68**.

(174)– **لعماري زين الدين**، المرجع السابق، ص.**213–214**.

(175)– **قادري نسيمة**، الوصاية المشددة على أعمال الجماعات الإقليمية: المساهمة المركزية في اتخاذ القرار المحلي، المرجع السابق، ص.**271**.

بمسؤولياته القانونية، أو عند ثبوت انحرافه الجسيم عن تحقيق مصالح المواطنين والحفاظ على المرفق العام.

الفرع الثاني

نقص الكفاءات البشرية في تسيير وإدارة المجلس الشعبي الولائي

يعتمد نجاح السياسة اللامركزية على وجود موظفين ومنتخبين محليين ذوي كفاءة، يستطيعون ممارسة الإختصاصات المخولة لهم قانونا، سواء تقديم التقارير أو تنفيذها، ويجب عليهم أن يكونوا على دراية بالمهام المنوطة بهم لكي يكونوا قادرين على تحقيق أداء كفء، ولذلك يجب عليهم اكتساب المعرفة اللازمة[176].

على الرغم من أن المشرع الجزائري كان قد وضع نصوصا قانونية، إلا أنه لم يولي أي اهتمام حقيقي للعنصر البشري. فقد انحرف عن متطلبات الحوكمة، وتجاهل تماما الشروط المتعلقة بالتأهيل السياسي والإداري للمنتخبين، على الرغم من أهميتها وتأثيراتها السلبية في حال عدم توافرها، كما أن سياسة التوظيف في الجزائر ظلت مرتكزة على تحقيق التضامن الاجتماعي .فالدولة اعتبرت القطاع العام هو الحل الوحيد لامتصاص البطالة في الوقت الذي اتجهت فيه دول أخرى إلى اسناد هذه المهمة إلى القطاع الخاص[177]، بسبب ضعف تأهيل الكوادر البشرية في المجالس الشعبية المنتخبة ونقص التدريب وعدم كفاءة المسؤولين في إدارة الشؤون **(أولا)** تسبب ذلك في تدخل السلطة المركزية **(ثانيا)**.

أولا: من حيث التكوين المنتخب الولائي

لتحقيق نظام لامركزي حقيقي، يجب التأكيد على ان المنتخبين يمتلكون مؤهلات أساسية وتدريب يمكنهم من المشاركة الفعالة في إدارة الشؤون المحلية. فالنجاح في اللامركزية ليس

---

(176) **بوحانة ثابتي**، الجماعات الإقليمية الجزائرية بين الإستقلالية والرقابة–واقع وأفاق–، أطروحة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابو بكر بلقايد، تلمسان، **2015**، ص.**318**.

(177)– **مزوزي فارس**، المركز القانوني للمجالس الشعبية المحلية في التشريع الجزائري، أطروحة الدكتوراه في العلوم القانونية، تخصص: إدارة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة **1**، **2020**، ص.**284**.

مقتصرا فقط على توفير الموارد المالية الضرورية للجماعات المحلية بل يتطلب أيضا توفير الإطارات الإدارية والتقنية المؤهلة، بالإضافة إلى تمكين أعضاء المجالس المنتخبة من التدريب اللازم الذي يمكنهم من تحمل المسؤوليات. ومع ذلك، وجدنا أن الإطار القانوني الذي ينظم عملية تشكيل المنتخب المحلي في قوانين الإدارة المحلية الجزائرية كان ضعيفا وغير كافي، مما أدى إلى مشكلة تضخم كمية الأعضاء في المجالس **(1)**، ونقص التدريب المطلوب **(2)**[178].

1. مشكلة التضخم الكمي في الإدارة اللامركزية

مشكلة التضخم الكمي في الإدارة اللامركزية تحدث عندما يكون هناك زيادة غير مبررة في عدد الأعضاء في المجالس أو الهيئات المحلية بشكل غير فعال. يمكن أن يؤدي هذا التضخم إلى تعقيد العمليات الإدارية، وتبديد الموارد . وتقليل كفاءة اتخاذ القرارات، ومن المهم تحديد الإحتياجات الفعلية للأعضاء وضمان تشكيل هياكل تنظيمية فعالة تضمن تمثيل جميع الفئات بشكل متوازن دون تضخم غير ضروري.

تتعلق مشكلة التضخم الكمي في الإدارة اللامركزية بمقتضيات الحكم الراشد من خلال ضرورة تحقيق توازن بين توسيع نطاق المشاركة الديمقراطية وضمان فعالية وكفاءة الإدارة المحلية. يجب أن يكون تشكيل المجالس والهيئات المحلية مبنيا على معايير الشفافية، العدالة، والمساءلة، وهذا يعزز مفهوم الحكم الراشد الذي يهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة ورفاهية المجتمع.

2. مشكلة نقص تكوين المنتخب المحلي

بدون شك، نقص التدريب لأعضاء المنتخب المحلي يؤثر سلبا على أداء الإدارة. يتجلى ذلك في سوء الخدمات العامة وضعف التسيير، خاصة في المجالات التي تتطلب خبرة علمية وتقنية

---

[178]– **خالد بادري، كنتاش كنزة**، تحديات عصرنة تسيير الجماعات الإقليمية في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص.**74**.

مثل المجال المالي والتقني. هذا ينعكس في قراراتهم وسلوكهم القانوني، وقدرتهم على التحرك بمبادرة أو الإعتماد على توجيهات من الأعلى في بعض الحالات[179].

تجدر الإشارة أن مشكلة نقص تكوين المنتخب المحلي وفقا لمقتضيات الحكم الراشد أحد التحديات الرئيسية التي تواجه الإدارة المحلية. فغياب الكوادر المؤهلة علميا وفنيا ينعكس سلبا على فعالية الأداء الإداري وجودة الخدمات العمومية المقدمة للمواطنين. وهذا النقص في التكوين يتجلى في ضعف التسيير والإدارة بشكل عام، خاصة في المجالات التي تتطلب مهارات متخصصة كالشؤون المالية والتقنية. وينتج عن ذلك اتخاذ قرارات غير مشروعة أو عجز الإدارة عن التحرك واتخاذ المبادرات اللازمة، مما يجعلها تنتظر التعليمات من الجهات العليا.

ثانيا: من حيث عدم التركيز وتنسيق إدارة المجلس الشعبي الولائي

لحل مشكلة تمثيل المحليين، تدخل المشرع لتعزيز وجودهم وتأثيرهم عن طريق منحهم صلاحيات إضافية تساهم في صنع القرارات وتؤثر في استقلالية مجالسهم. هذا الإجراء يهدف إلى تعزيز الديمقراطية المحلية وتقليل تهميش دور المنتخبين المحليين، ولكن يجب مراعاة توازن السلطات بين المستويين المركزي والمحلي. كل هذا ساهم في تقويض استقلالية الموظفين في الجماعات المحلية، حيث يخضعون لنظام إداري خاص يقيدهم ويقلل من حريتهم في اتخاذ القرارات[180].

1. ضعف تكوين المورد البشري للإدارة المحلية

نجاح أي تنظيم إداري محلي يعتمد على وجود كفاءات بشرية قادرة على إدارة المهام الحديثة التي تواجه الإدارة. هذا يتطلب إعادة النظر في مستوى بعض الموظفين لضمان التكيف مع

---

[179]– **معيفي عبد القادر**، السلطة التقريرية للمجالس المحلية المنتخبة، أطروحة الدكتوراه علوم في الحقوق تخصص: قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، **2021**، ص.**315**.

[180]– **فريجات اسماعيل**، أليات تطوير الجماعات الإقليمية في الجزائر، المرجع السابق، ص.**391**.

احتياجات المواطنين والتحديثات الإدارية. تعزز تنظيم الإدارة المحلية أهمية تدريب الموظفين لضمان قدرتهم على تنفيذ المهام بفعالية ومواكبة التطورات الإدارية الحديثة[181].

2. خضوع المنتخب المحلي لنظام سُلمي اداري خاص:

يجب أن يكون المنتخب المحلي خاضعين لنظام سلم إداري خاص يحدد الشروط والمعايير للترقيات والتقييمات والمكافآت والعلاوات وغيرها من الجوانب الإدارية ذات الصلة. يهدف هذا النظام إلى تنظيم أداء الموظفين وضمان تحقيق أعلى مستويات الكفاءة والفعالية في العمل الإداري، يتم تطبيق هذا النظام لضمان الإنضباط في العمل داخل المجلس الشعبي الولائي وضمان تحقيق أهدافه بكفاءة وفاعلية.

تشمل واجبات المنتخب المحلي الإعتناء بالمعلومات والمستندات الرسمية، وتقديم الدعم والمساعدة للنواب والزوار. كما يجب عليهم الإمتثال للأنظمة واللوائح الداخلية للمجلس واحترام القوانين والتعليمات الإدارية. يتم تقييم أداء الموظفين بانتظام وفق معايير محددة ويتم تحفيز الأداء المتميز ومعاقبة المخالفين، ويهدف هذا النظام إلى تعزيز الشفافية والنزاهة في العمل الإداري وضمان تقديم خدمات عالية الجودة لجميع المواطنين.

الفرع الثالث

ضعف المركز القانوني لرئيس المجلس الشعبي الولائي

يتضح بوضوح أن هناك فارقا واضحا بين السلطات الممنوحة للوالي وتلك الممنوحة لرئيس المجلس الشعبي الولائي، ومن خلال قراءة النصوص، يبدو أن المجلس الشعبي الولائي له الدور

(181)– **عمارة حسيبة**، تكوين موظفي ومنتخبي الجماعات المحلية في الجزائر – دراسة حالة بعض بلديات الجزائر: الدويرة بابا حسن والعاشور **(2008–2017)**، مذكرة لنيل شهادة ماجيستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص: ادارة الجماعات المحلية، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر **3**، **2018**، ص.**115**.

الرئيسي في وضع رؤية التنمية المحلية على المستوى الولاية في جميع المجالات دون استثناء، وذلك من خلال التصويت على المداولات[182].

في إطار الحكم الراشد، من المتوقع أن تكون هناك توازن ومشاركة حقيقية بين مختلف مراكز صنع القرار على المستوى المحلي. ويبدو أن التفاوت الكبير في الصلاحيات بين الوالي والمجلس الشعبي الولائي قد يعيق تحقيق هذا التوازن والمشاركة الفعالة للمجالس المحلية في عملية صنع القرار والتخطيط التنموي.

من الواقع العملي، يظهر اختلاف واضح بين مركز الوالي كهيئة إدارية مركزية، وبين رئيس المجلس الشعبي الولائي كتجسيد لإدارة سكان الإقليم من خلال الانتخابات. يعبر المواطنون عن إرادتهم من خلال الهيئات المنتخبة، ومن اجل توضيح الضعف في مركز رئيس المجلس الشعبي الولائي مقابل الوالي، نركز على ثلاث جوانب، من ناحية تمثيل الولاية **(أولا)**، من ناحية الأمر بالصرف**(ثانيا)**، من ناحية الإدارة **(ثالثا)**[183].

أولا: من ناحية تمثيل الولاية

التمثيل يعتبر أحد مظاهر السيادة والاستقلالية. فالممثل القانوني لأي مؤسسة، سواء سياسية أو إدارية، يقوم بالدفاع عن مصالحها وتأدية واجباتها، والحرص على ازدهارها وتطورها. كما يلعب دور الطبيب المعالج لأي مشكلة قد تصيب هياكل هذه المؤسسات. ويتجسد هذا التمثيل في الحياة المدنية، والقضائية، والإدارية والسياسية بشكل عام. وعلى الرغم من تبني المشرع الجزائري لمبدأ اللامركزية، إلا أنه لم يقم بإسناد هذه الصلاحيات التمثيلية إلى الهيئات المنتخبة على مستوى الولايات. بل ترك هذه المهمة للدولة، ممثلة في الوالي[184].

---

[182]– **جليل محمد**، المركز الوالي في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماستر، التخصص: ادارة الجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة د. الطاهر مولاي، سعيدة، **2016**، ص **83**.

[183]– **جليل محمد**، المركز الوالي في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص ص .**84.83**.

[184]– **جليل محمد**، المرجع السابق، ص.**84**.

ثانيا: من ناحية الأمر بالصرف

أي شخص له صفة التمثيل باسم الدولة أو إحدى الجماعات المحلية أو الهيئات العمومية، يعتبر آمرا بالصرف عندما يقوم بإبرام تصرف أو تثبيت أو تصفية الديون ن أو إصدار أمر بتغطية دين أو تسديده.

وفقا للمادة **107** من قانون الولاية رقم **12-07**، يعتبر الوالي بمثابة أمر بالصرف، فالوالي يقوم بإعداد مشروع ميزانية الولاية، ويتولى تنفيذها بعد موافقة المجلس الولائي عليها. وبالتالي، فإن الوالي هو الجهة المسؤولة عن إصدار أوامر الصرف لهذه الميزانية[185].

وفقا للقانون، يعد الوالي الجهة الوحيدة المخولة بالأمر بالصرف فيما يتعلق بتنفيذ عمليات التجهيز العمومي غير الممركزة. فالبرامج القطاعية غير الممركزة للدولة تندرج ضمن برامج التجهيز المسجلة تحت اختصاص الوالي. وهذه الرامج يوافق عليها الوالي ويتم اعتمادها من قبل وزارة مالية، وذلك وفقا للبرنامج السنوي للتجهيز الذي تحدده الحكومة، بمعنى أخر، القانون يمنح الوالي صلاحية الأمر بالصرف المالي لتنفيذ المشاريع التجهيزية يوافق عليها الوالي ويتم إقرارها من قبل وزارة المالية، بناء على البرنامج السنوي للتجهيز الذي تضعه الحكومة[186].

ثالثا: من ناحية الإدارة

تولى الوالي العديد من المهام الإدارية، أدى إلى تحويله إلى أعلى قائد إداري على المستوى المحلي. يبرز الدستور في المادة **92**، هيمنة الوالي على القيادة الإدارية للإدارة المحلية، حيث يعين الوالي بمرسوم رئاسي بموافقة رئيس الجمهورية كقمة هرم السلطة التنفيذية.

بما أن الوالي هو الجهة المسؤولة عن تنفيذ قرارات المجلس الشعبي الولائي، فإنه لديه السلطة التوجيهية في عملية التنفيذ. وباعتباره أعلى مسؤول في الولاية، يتمتع الوالي بسلطة تقديرية مناسبة فيما يتعلق بتنفيذ هذه القرارات من حيث التوقيت. ويمكن له ترك الوقت يمر دون اتخاذ الإجراءات التنفيذية المناسبة، وهنا لا يملك المجلس الشعبي الولائي أي سلطة للتصدي لذلك.

---

(185)– **جليل محمد**، المرجع السابق، ص.**85**.

(186)– المرجع نفسه، ص.**86**.

ويبدو أن اهم ما يعرقل المشاريع التنموية هو التأخير الذي تشهده الإجراءات التنفيذية. فالوالي بموقعه القيادي لديه القدرة على التحكم في وتيرة التنفيذ والتعجيل بع أو تأخيره حسب تقديره.

يتضح من السابق أن الإدارة تخضع لسلطة الوالي الذي يمتلك حصريا سلطة التنفيذ بالإضافة إلى سلطة الإشراف والرقابة على موظفي الولاية، بالإمكان توقيع الجزاءات والعقوبات عليهم، وإصدار التوجيهات والأوامر وفقا لأحكام القانون. على العكس، يمتلك رئيس المجلس الشعبي الولائي ديوان حيث يختار موظفيه من بين موظفي الولاية، الذين يخضعون لسلطة الوالي حتى لو بشكل غير مباشر، نظرا لأن الوالي يعتبر الشخصية الإدارية الرئيسة على مستوى الولاية[187].

المطلب الثاني

تأثير عدم التركيز على حساب المنتخب الولائي يقيد سير التنظيم الإداري

يصنف المنتخب الولائي حلقة وصل مهمة بين المواطن والإدارة المحلية، حيث يلعب دورا حيويا في تمثيل مصالح المواطنين والدفاع عن حقوقهم، فضلا عن المشاركة في صنع القرارات التي تؤثر على حياتهم اليومية.

إن السلطات الواسعة الممنوحة للوالي في التنظيم الإداري الجزائري، لها بالتأكيد انعكاس على طرق التسيير الإداري وهذا ينطبق سواء على التسيير المركزي، باعتباره جهة عدم التركيز وممثل للحكومة ووكيلها على المستوى المحلي، أو تأثير على التسيير اللامركزي بصفته ممثل للولاية والمسؤول الإداري أسمى عنها[188].

غير أن الدور الذي يضطلع به الوالي في التنظيم الإداري لا ينحصر فقط في الجوانب التنظيمية والتخطيطية، بل يمتد ليشمل أيضا المجال المالي للولاية بصفة الممثل الرئيسي للدولة على مستوى المحلي، لذلك يتمتع الوالي بسلطات واسعة في إدارة وتخصيص الموارد المالية

---

[187]– **جليل محمد**، المرجع السابق، ص.**87**.

[188]– **بولمخ سليم، بوفلفل خالد**، النظام القانوني للوالي في ظل قانون الولاية رقم **12-07**، المرجع السابق، ص .**64**.

للولاية، ونأمل من خلال هذا المطلب تقديم دراسة تحليلية معمقة لفهم أبعاد هذه الصلاحيات وتأثيراتها على مختلف المستويات.

الفرع الأول

أثر صلاحيات الوالي على التنظيم الإداري المركزي

يزعم منصب الوالي بحكم السلطات الموسعة التي يتمتع بها، أداة فعالة لتنفيذ السياسيات والقرارات المركزية على المستوى المحلي، أكثر من كونه ممثلا محليا للسلطات والمصالح المحلية، وهذا ما يضفي عليه طابعا غير ممركز في ممارسة هذه الصلاحيات.

بفعل الجدل الدائر حول ترسيخ المبادئ الدستورية والديمقراطية في ظل قانون رقم **12-07** المتعلق بالولاية، قام المشرع بضبط صلاحيات الوالي بشكل دقيق وحدد دوره كممثل للدولة والجماعات المحلية على حد سواء، فعلى أثر ذلك أصبح منصب الوالي يضمن تطبيق اللامركزية الفعالة مع الحفاظ على التواصل الوثيق بين السلطات المركزية والمحلية، حيث يجسد هذا النهج مبدأ الحفاظ على وحدة الدولة وسيادتها، دون المساس بالسياسة العامة في الوحدات اللامركزية ؛ وغير أن هذه الأخيرة تعد أداة قوية لتعزيز الحكم الراشد ولكنها ليست مطلقة بل تعتمد على كيفية تطبيق اللامركزية في كل سياق المحلي واحتياجات المجتمعات.

يتناقض هذا النهج مع مبدأي الإستقلالية والديمقراطية في التسيير اللامركزي، فالسلطة الإدارية العليا الممارسة من خلال القوانين والتنظيمات تتميز بطابعها المسبق، مما يقيد القرارات والمبادرات الصارة عن الوحدات المحلية، فلا يتم تنفيذ أي منها إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة من قبل الوالي، الذي يتخذ من دور السلطة المركزية ونتيجة ذلك، تتحول الجماعات المحلية إلى هيئات استشارية قد تقبل أو ترفض مقترحاتها، وهو ما يحول دون تحقيق نظام اللامركزي حقيقي ينبثق من إرادة المنتخبين المحليين في إدارة شؤونهم[189].

[189]– **جليل محمد**، المرجع السابق، ص.**87**.

إن تحقيق تسيير اللامركزي حقيقي أمر ضروري لضمان مشاركة فعالة من قبل الجماعات المحلية في عملية صنع القرار، وتعزيز التنمية المحلية المستدامة[190].

الفرع الثاني

أثر صلاحيات الوالي على التنظيم إداري اللامركزي

يثير الفقه القانوني تساؤلات حول مدى فعالية التسيير اللامركزي في ظل استمرار تأثير الجهات المركزية عليه من خلال أليات متعددة؛ ويشير أغلب الفقهاء إلى أن صلاحيات الوالي بوصفها واسعة النطاق وذات طبيعة مركزية في الغالب، تظهر أن سلطته كممثل للدولة تعلو على سلطته كممثل للولاية، ويعتبر ذلك مساسا بنظام التسيير اللامركزي للولاية، خاصة أن التنظيم الإداري الجزائري يعتمد على ثنائية التنظيم والتسيير المركزي والمحلي.

يعزز هذا الرأي سيطرة هيئة عدم التركيز، أي "الوالي" على جميع أعمال ونشاطات الولاية وهو ما تم التطرق اليه سابقا عند مناقشة صلاحيات الوالي، ويترتب على ذلك تبعية المجلس الشعبي الولائي وهيئة منتخبة للوالي بل أن الوالي هيمن على الحياة الإدارية والسياسية للمجالس الشعبية البلدية، مستفيدا من ضعف أعضائها، حيث يمكن اعتبار التسيير اللامركزي أحد العناصر الأساسية لتحقيق الحوكمة، أي من خلال توزيع الصلاحيات على المستويات محلية يمكن تعزيز المشاركة الشعبية في صنع القرار، وتحسين فعالية تقديم الخدمات العامة، ومكافحة الفساد وكذلك تعزيز الشفافية .

وعلى هذا الأساس، يقترح تحديد مهام الوالي فقط في دوره كممثل للدولة مع نقل المهام التنفيذية إلى م.ش.و، وإن الهدف من هذا الإقتراع هو تحقيق التوازن بين صلاحيات م.ش.و بصفته الممثل المنتخب للشعب، وصلاحيات الوالي بصفته ممثل السلطة المركزية في الولاية؛ كما

(190)– **بولمخ سليم، بوفلفل خالد**، النظام القانوني للوالي في ظل قانون الولاية رقم **12-07**، المرجع السابق، ص.**64**.

يعد الفصل بين اختصاصات الدولة والجماعات المحلية أمر ضروريا، مع تحديد واضح لحدود نظام الوصاية الإدارية المطبق[191].

الفرع الثالث

سيطرة الوالي على المجال المالي في الولاية

قبل قانون رقم **12-07**، كانت إدارة الولاية هي المسؤولة عن إعداد مشروع ميزانية الولاية تحت عباءة الوالي، ولكن بموجب القانون الجديد تم منح الوالي مباشرة صلاحية إعداد مشروع الميزانية وعرضه على م.ش.و للتصويت عليه، هذا التغيير في القانون اثارا بعض مخاوف، فهناك عدة أقليات سياسية في م.ش.و قد يؤدي إلى تفكك المواقف السياسية وتعطيل عملية التصويت على ميزانية، كما أن الوالي إستئثر بإعداد مشروع دون إشراك أعضاء المجلس وذلك قد يسبب توترا بين السلطتين التنفيذية والتداولية حول محتوى الميزانية وعدم مراعاة الخصوصيات المحلية، بخلاف ذلك يتبع النظام الفرنسي نهجا مختلفا حيث يعهد إلى رؤساء المجالس الشعبية مهمة إعداد مشاريع ميزانيات جماعاتهم المحلية بالتنسيق مع المصالح المالية.

يوكل للوالي سلطة تنفيذ الميزانية، بما في ذلك إصدار أوامر الصرف، ويشمل ذلك تنفيذ ميزانية م.ش.و بعد إقرارها من قبل المجلس، بالإضافة إلى إصدار أوامر صرف ميزانية الدولة المخصصة للتجهيز في الولاية؛ وذلك للتمويل برامج تنمية الولاية. يثير استخدام المشرع الجزائري لمصطلح " ميزانية الدولة " في هذا السياق بعض التساؤلات حول طبيعة الميزانية المحلية، فهل يعتبر هذا استخداما مجازيا؟ أم أنه يشير إلى واقع تهميش الميزانية المحلية لصالح ميزانية الدولة! مع ذلك تشير المادة **121** من قانون الولاية [192] إلى اعتراف المشرع بوجود "**خصوصيات محلية مميزة تسعى الجماعات المحلية لتحقيقها**"، ويمكن تحقيق ذلك من خلال الاعتماد على الموارد المالية الذاتية للجماعات الإقليمية مما يساهم في تغيير العلاقات المالية بين الدولة والجماعات المحلية، ويعزز استقلاليتها في التسيير وتحقيق التنمية المحلية والبشرية.

---

[191]– **بولمخ سليم، بوفلفل خالد**، المرجع السابق، ص ص، **65.64**.

[192]– المادة **121** من قانون الولاية رقم **12-07**، السالف الذكر.

يظهر مما سبق أن الاختصاصات المالية في الولاية مركزة بيد الوالي حصرا، مع استبعاد تام للمجلس الشعبي الولائي والرئيس، ويشير ذلك إلى نية الدولة في ترسيخ التبعية المالية وتعزيز سيطرة إدارة عدم التركيز على الأقاليم من خلال تأكيد ذلك في النصوص القانونية[193].

[193]– **خالد بادري، كنتاش كنزة**، تحديات عصرنة تسيير الجماعات الإقليمية في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص ص .**54.53**.

المبحث الثاني

إصلاح جودة الموارد البشرية على مستوى الولاية في إطار الحوكمة

يعتبر تحديث الموارد البشرية على مستوى الولاية، جزءا أساسيا من عملية إرساء الحوكمة. من خلال تنمية جودة المورد البشري، يمكن تطوير كفاءة والفعالية في تقديم الخدمات الحكومية للمواطنين. يتضمن ذلك تقوية مهارات وقدرات الموظفين، وتحسين نزاهتهم ومصداقيتهم، وضمان توفر بيئة عمل صحية ومحفزة. بالتالي، يؤدي ترقية جودة الموارد البشرية إلى تدعيم الشفافية والمساءلة داخل الإدارة الولائية، مما يسهم في إبراز الحوكمة وتحقيق التنمية المستدامة.

يُمثل المجلس الشعبي الولائي ركيزة أساسية في منظومة الحكم المحلي بالجزائر، حيث يُناط به مسؤولية تمثيل المواطنين وإدارة شؤون الولاية على مستوى المحلي. ولكن، شهدت السنوات الأخيرة بعض التحديات التي واجهت عمل المجلس، مما أدى إلى تراجع فعاليته في تحقيق أهدافه. ولذلك، بات من الضروري السعي نحو إصلاح مسار عمل المجلس الشعبي الولائي لتعزيز دوره في التنمية المحلية وتحقيق التطلعات الشعبية **(المطلب الأول)**.

من جهة أخرى في ظل التحولات التي تشهدها البلاد نحو اللامركزية وتوسيع صلاحيات الجماعات المحلية، أصبح دعم هذه الإستقلالية ضرورة ملحة لتمكين المجالس الشعبية الولائية من القيام بمسؤوليتها التنموية والرقابية والتخطيطية بفعالية أكبر وتحسين الممارسات الحوكمة على المستوى المحلي **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

مسار إصلاح فعالية عمل المجلس الشعبي الولائي

شهدت الجزائر مسارا اصلاحيا هاما خلال السنوات الماضية، بهدف تقوية دور المجلس الشعبي الولائي وفعاليته في تمثيل المواطنين وتسيير شؤون الولاية، وعلى الرغم من الجهود المبذولة لا تزال هناك بعض التحديات التي يواجهها المجلس مثل ضعف التنسيق وقلة مشاركة المجتمع المدني إلى غير ذلك، وللتغلب على هذه العوائق تُبذل جهود كبيرة لإستكمال عمل م.ش.و ؛ يكون إما عن طريق مراجعة النظام الإنتخابي للمجلس **(الفرع الأول)**، وكذلك نحو كفاءة

بشرية أكبر لتحقيق أهداف التنمية في الولاية **(الفرع الثاني)**، ومنح م.ش.و صلاحيات أوسع لخدمة المواطنين **(الفرع الثالث)**.

الفرع الأول

تحديث النظام الإنتخابي لترشيد أداء المجلس الشعبي الولائي

تُعد الانتخابات حجر الزاوية في مسار الإصلاح والتغيير، فهي تجسيد شرعية عمل مختلف الهيئات السياسية، كما تمثل بفضل أبعادها الديمقراطية والسياسية والشفافية، وهما من اهم سمات إدارة الحكم الراشد[194].

على هذا الأساس، يتطلب الأمر مراجعة شاملة للقواعد القانونية المنظمة لتشكيل م.ش.و، وذلك بهدف تنظيم وضبط ألية التمثيل داخله بشكل عادل ومتوازن **(أولا)**، ومن الضروري إدخال تعديلات جذرية على القانون المنظم لعملية الإقتراع الولائي لخلق بيئة إنتخابية عادلة تمثل كافة فئات المجتمع بشكل متساو**(ثانيا)**، كذلك تخصيص مقاعد للشباب في م.ش.و لضمان تمثيلهم بشكل مناسب **(ثالثا)**، خلق بيئة داعمة لمشاركة المرأة في المجالس الولائية **(رابعا)**، وعلى هذا الأساس يتوجب إعادة النظر في صرامة الرقابة الوصائية **(خامسا)**.

أولا: إعادة هيكلة تشكيلة المجلس الشعبي الولائي وكوسيلة لتعزيز التوازن والمشاركة

يتميز نظام التمثيل النسبي بفتح باب المشاركة السياسية على مصراعيه، مما يتيح تمثيلا أوسع للفئات المختلفة في المجتمع، ومع ذلك قد يساهم هذا النظام في خلق ظاهرة الإنسداد السياسي داخل المجالس الولائية، خاصة في ظل هيمنة التفكير الطائفي والعشائري؛ يعزى ذلك إلى تشتت الأصوات وتوزيعها على أحزاب متعددة مما يصعب عملية تشكيل تحالفات قوية وفعالة قادرة على إتخاذ القرارات وتنفيذ المشاريع[195].

---

[194]– **زكاش جهيدة، قسايسية الياس،** "النظام الانتخابي الجزائري بين محاولات الإصلاح ومحدودية المشاركة السياسية"، المجلة الجزائرية للسياسة والأمن، المجلد: **01**، العدد**01**، **2022**، ص ص .**137-160**، خصوصا ص .**151**.

[195]– **خالد بادري، كنتاش كنزة،** تحديات عصرنة تسيير الجماعات الإقليمية في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص ص .**101-102**.

يُعد نظام الإنتخاب المختلط الحل الأمثل لكسر جمود عمل المجالس الولائية، وذلك لجمعه بين ميزات أنظمة التمثيل النسبي والأغلبية في تشكيل هيئات المجلس، يتيح هذا النظام تجاوز العقبات الوظيفية الناجمة عن عدم اكتمال النصاب، وضمان الاستقرار الإداري للمجلس الولائي[196].

يتجلى تميز نظام الإنتخاب المختلط في منح القائمة الفائزة بأعلى عدد من الأصوات جميع المقاعد الهيئات المحلية، تأكيدا على مبدأ الاستقرار وفعالية التمثيل المحلي الشرعي، كما يساهم تحديد نصاب حضور منطقي بنسبة **7%** وفقا لتشريعات الجزائرية في ضمان سير عمل المجلس بسلاسة وإستمرار[197].

يجسد نمط التمثيل المختلط أداة فعالة لتعزيز الحوكمة المحلية من خلال الجمع بين ميزات كل من النظام التمثيل النسبي ونظام الفوز بالأغلبية، فهو يتيح تمثيلا عادلا لمختلف مكونات المجتمع في المجالس الولائية، بما في ذلك الأقليات السياسية والمجتمعات المحلية مما يؤدي إلى زيادة مشاركة المواطنين في عملية صنع القرار وتحسين نوعية القرارات المتخذة، وتقوية الثقة في المؤسسات المحلية. كما يساعد نمط التمثيل المختلط على تدعيم الاستقرار السياسي على مستوى الولائي من خلال تشجيع التوافق بين مختلف الأحزاب السياسية، فمن خلال مشاركة مختلف القوى السياسية في عملية صنع القرار يمكن تقليل مخاطر والصراعات والإنقسامات، وتحقيق الإصلاح التوافقي يلبي إحتياجات مختلف مكونات المجتمع[198].

---

[196]– **يوسفي فايزة**، تطبيق نظام التمثيل النسبي العقلاني: حتمية للقضاء على إنسداد المجالس المحلية في الجزائر، المرجع السابق، ص ص **532–545**، خصوصا؛ ص.**536**.

[197]– **شرشاري فاروق**، مقتضيات الحكم الراشد: عوامل تحقيق التنمية المحلية المستدامة، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص القانون العام: تخصص الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، **2019**، ص ص **298–299**.

[198]– **خالد بادري، كنتاش كنزة**، المرجع السابق، ص.**102**.

ثانيا: تطوير نظام الإقتراع الولائي

يمثل النظام الإنتخابي عصب الحياة السياسية لاي دولة، فهو يجسد الخريطة السياسية التي تعكس توزيع القوى والتشكيلات المختلفة داخل البلاد، من خلاله يتم ضمان تواجد مختلف التيارات المجتمعية تحت مظلة التعددية الحزبية الفعلية وبالتالي، يعد النظام الإنتخابي بمثابة مقياس لمدى رفع أو خفض مستوى التمثيل الشعبي في المؤسسات التشريعية والسياسية[199].

إن إصلاح النظام الإنتخابي مسؤولية مشتركة تقع على عاتق الجميع، من الحكومة ومجتمع مدني ومواطنين، يتطلب ذلك حوارا مفتوحا وتعاونا بناء بين جميع الأطراف المعنية لبلورة نظام انتخابي عادل وشفاف يُسهم في تعزيز الديمقراطية وتطوير الحياة السياسية في الجزائر، حيث يعد إصلاح النظام الإنتخابي خطوة ضرورية لترسيخ الشرعية الشعبية وتقوية التمثيل العادل لكافة الأطياف المجتمعية، ونظرا لأهمية هذا الأمر يتطلب من المشرع الجزائري إعادة النظر في النظام الإقتراع الحالي ليتماشى مع معايير الديمقراطية الحديثة[200].

يمكن أن يساعد إعتماد نظام انتخابي مختلط في الجزائر من الحد في مشكلات والانسدادات، ويرجع ذلك إلى النظام يتضمن حلولا عملية تعالج مشكلات الإدارة التي نشأت عن تطبيق نظام التمثيل النسبي، يتوافق هذا النظام مع مبادئ الديمقراطية التمثيلية وأسس الإدارة المحلية الفعالة[201].

أثبتت التجارب الدولية على رأسها التجربة الفرنسية، كفاءة نظام التمثيل النسبي العقلاني في إدارة الشؤون المحلية، فقد نجح هذا النظام في معالجة العديد من التحديات التي واجهت المجالس المحلية مثل انسدادات عملية صنع القرار ونقص **النصاب** القانوني لاجتماعات والتصويت. وبفضل

---

[199]– **عبد المالك ميزوني، عاشور مسعود**، مظاهر إصلاح النظام الإنتخابي في التجربة الجزائرية، المرجع السابق، ص.**62**.

[200]– **خالد بادري، كنتاش كنزة**، تحديات عصرنة تسيير الجماعات الإقليمية في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص ص.**102،101**.

[201]– **يوسفي فايزة**، تطبيق نظام التمثيل النسبي العقلاني: حتمية للقضاء على الإنسداد المجالس المحلية في الجزائر، المرجع السابق، ص.**547**.

هذا النظام، تم ضمان وجود معارضة سياسية داخل المجالس الولائية، مما عزز من مبادئ الديمقراطية التمثيلية على مستوى الولائي، كما ساهم في إرساء استقرار الهيئات المحلية وتحسين أدائها، وذلك بمنع أغلبية مقاعد المجلس للقائمة التي حصلت على أكبر عدد من الأصوات وتوزيع المقاعد المتبقية على القوائم التي حصلت على نسبة **5%** أو أكثر من الأصوات، وذلك بشكل نسبي مع عدد الأصوات التي حصلت عليها كل قائمة[202].

ثالثا: تعزيز مشاركة الشباب في عمل المجلس الشعبي الولائي

إن إشراك الشباب في عمل المجالس الشعبية الولائية يُعد أمرا بالغ الأهمية لتحقيق حوكمة محلية فعالة وشاملة. فالشباب باعتبارهم شريحة كبيرة من المجتمع ويمثلون طاقات طموحة ومبدعة، لديهم القدرة على المساهمة بفعالية في صياغة السياسات والبرامج التنموية على الصعيد المحلي.

في هذا الإطار، يمكن اعتماد عدة أليات لتعزيز مشاركة الشباب في عمل المجالس الشعبية الولائية. أولا، ينبغي إتاحة المجال أمام ممثلي الشباب للمشاركة في لجان المجلس وفي عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالشؤون المحلية. ثانيا، يجب تشجيع إنشاء منتديات ومجالس إستشارية للشباب على مستوى الولاية لتمكينهم من طرح مقترحاتهم وانشغالاتهم أمام صناع القرار. كما ينبغي تخصيص حصص للشباب ضمن قوائم الترشيح للإنتخابات المحلية، لضمان تمثيلهم ضمن هياكل المجالس الشعبية الولائية. إن تفعيل هذه الاليات يساهم في تعزيز مشاركة الشباب وتمكينهم من المساهمة في رسم ملامح التنمية على المستوى المحلي.

رابعا: توفير مناخ ملائم لمشاركة المرأة في الحياة السياسية المحلية

بالإضافة إلى الأليات القانونية الهامة التي سبق ذكرها لتعزيز مشاركة المرأة في المجالس المحلية المنتخبة، هناك عوامل أخرى مهمة في توفير مناخ ملائم لتفعيل هذه المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية، أولها تطوير الوعي المجتمعي بأهمية دور المرأة في الحياة السياسية المحلية من

---

[202]– **خالد بادري، كنتاش كنزة**، المرجع السابق، ص ص.**104،105**.

حملات توعوية وتثقيفية. كما ينبغي تقديم الدعم والحوافز المادية والمعنوية للنساء المرشحات، لتشجيعهن على المشاركة في الانتخابات المحلية[203]، والتي تمثل أساسا في:

1. دور الأحزاب السياسية في دعم المشاركة السياسية للمرأة

الفانون العضوي رقم **04-12**،[204] جاء لتطوير مكانة المرأة ضمن الهياكل التنظيمية للأحزاب السياسية، بما في ذلك المناصب القيادية. حيث نص القانون على وجوب تواجد تمثيل للمرأة على كافة مستويات المسار الحزبي، ابتداء من المراحل التأسيسية للحزب وصولا إلى عضوية الحزب وتأسيسه. كما شدد على ضرورة وجود نسبة من النساء في المؤتمر التأسيسي للحزب، مما يتيح للنساء فرص الترشح للهيئات التنفيذية والقيادية للحزب[205].

وفقا للمادة **41** من القانون **12-04**[206]، نص المشرع على وجوب وجود نسبة من النساء ضمن الهيئات القيادية للأحزاب، وهذه الإضافات المهمة التي جاء بها القانون تضمن تواجد المرأة على مستوى الهيئات التنفيذية والقيادية للحزب، مما يؤمن لها فرص الترشح في القوائم الانتخابية. وبذلك ينتقل تواجد المرأة في الحزب من مجرد شكلي إلى تواجد فعلي، مما يحقق مساهمتها الحقيقية في الحياة السياسية ونشاطها الحزبي. فالأحزاب السياسية دور أساسي في تجسيد المشاركة السياسية للمرأة، باعتبارها البوابات الموصلة للأفراد للمجالس المنتخبة، كما أن خطابها وبرامجها تؤثر بشكل كبير على اختيارات الناخبين. لذلك فإن دور الأحزاب في دعم المرأة

---

(203)- **عمايدية فايزة**، اليات تفعيل المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية في المجالس المحلية المنتخبة، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد ب، العدد**50**، **2018**، ص.**143**.

(204)- قانون عضوي رقم **12-04**، مؤرخ في **12** يناير **2012**، يتعلق بالأحزاب السياسية، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد **02**، صادر في **15** يناير **2012**.

(205)- **عمايدية فايزة**، اليات تفعيل المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية في المجالس المحلية المنتخبة، المرجع السابق، ص**143**.

(206)- راجع المادة **41** من القانون **12-04** يتعلق بالأحزاب السياسية، السالف الذكر، ص**143**.

وترشيحها وحملتها الانتخابية يُعد محوريا في تحديد ما إذا كانت المرأة ستصبح ممثلة في الحقل السياسي[207].

2. بناء ثقافة مجتمعية مساندة لمشاركة المرأة سياسيا

نظرا للنهج السلبي تجاه مشاركة المرأة في الحياة السياسية، يجب علينا توحيد جهود جميع الجهات المعنية، بدءا من حكومات الدول وصولا إلى المنظمات الدولية والمجتمع المدني، من أجل تغيير هذه الثقافة وتعزيز دور المرأة في الساحة السياسية لاسيما الجمعيات والمنظمات النسائية يجب أن تركز على الجوانب المؤثرة في تغيير ثقافة المجتمع بشأن هذا الموضوع. من أهم هذه الجوانب هو تعزيز مكانة المرأة في المجتمع وحماية حقوقها من خلال مراجعة التشريعات المتعلقة بالمرأة، وتوفير فرص التعليم والعمل للنساء، وتشجيع مشاركتهن في الهيئات الحكومية. كما يجب إيجاد بيئة ديمقراطية تضمن مشاركة المرأة في الحياة العامة. ينبغي أيضا تسليط الضوء على الموقف السليم للدين الإسلامي فيما يتعلق بدور المرأة في المجتمع[208].

3. الإعداد السياسي للمرأة

لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية، يجب علينا توجيه جهودنا نحو تحسين الإعداد السياسي للنساء، حيث هذه الأخيرة ينبغي تطوير مهاراتهن وزيادة وعيهن السياسي، ويتطلب ذلك اتخاذ إجراءات محددة. على سبيل المثال، يجب تقديم برامج تدريبية مخصصة لتأهيل النساء اللواتي يرغبن في الترشح للانتخابات ومساعدتهن في إعداد برامجهن الانتخابية. كما يجب تعريف المرأة بحقوقها وواجباتها السياسية، وتسليط الضوء على أهمية مشاركتها في الشأن المحلي، خاصة فيما يتعلق بقضايا المرأة والأسرة والطفولة[209].

---

[207]– **عمايدية فايزة**، أليات تفعيل المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية في المجالس المحلية المنتخبة، المرجع السابق، ص.**143**.

[208]– **عمايدية فايزة**، المرجع السابق، ص ص.**143،144**.

[209]– **عمايدية فايزة**، المرجع السابق، ص.**144**.

خامسا: التخفيف من حدة الرقابة الوصائية

تواجه الولاية صعوبات في أداء دورها المنوط بها على أكمل وجه. ويعود ذلك إلى عوامل متعددة، منها عدم التطبيق الفعال للرقابة الوصائية، فضلا عن منح الوالي صلاحيات واسعة على حساب المجلس المحلي المنتخب. فبمقتضى القوانين والتنظيمات، يتركز معظم الإختصاصات على مستوى الولاية بيد الوالي. ولذلك، يجب إجراء إصلاحات بين الوالي والمجلس المنتخب، ويجب أن تسند صفة الهيئة التنفيذية للولاية إلى رئيس المجلس الشعبي المنتخب، بل قد يكون من المفيد تحويل جميع صلاحيات الوالي إلى هذا المجلس، ينبغي توزيع الصلاحيات بين الوالي ورئيس المجلس الشعبي الولائي بشكل متوازن، مع ضمان وجود أليات واضحة للتعاون والتنسيق بينهما[210].

يتبين ضعف دور رئيس المجلس الشعبي الولائي في تسيير أمور الجماعة الإقليمية، حيث يقتصر دوره على بعض المهام الثانوية، بينما يتمتع الوالي بصلاحيات واسعة تهيمن على باقي الصلاحيات، ناهيك عن غموض الإختصاصات الممارسة باسم الجماعة الإقليمية. وإضافة إلى ذلك، فإن سيطرة الوالي على المداولات شبه كاملة، وذلك لكونه المكلف قانونا بوضعها حيز التنفيذ[211].

تعاني منظومة الحكم المحلي في الجزائر من ضعف في صلاحيات الهيئات التداولية، إذ تقتصر مهامها عمليا على الإطلاع على وضعية القطاعات دون أي قدرة على التأثير على القرارات، ويجب أن تتجاوز هذه الهيئات هذا الدور السلبي لتصبح فاعلة في إدارة شؤونها المحلية. لذا يتطلب إصلاح منظومة الحكم المحلي إعادة توزيع الصلاحيات بين الهيئات التداولية صلاحيات أوسع في مجالات التخطيط والتنفيذ والرقابة. وتجدر الإشارة إلى أن الجزائر مازالت

---

[210]– **علو وداد**، اشكالية تمويل الجماعات الإقليمية ومقتضيات الحكم الراشد في الجزائر، أطروحة دكتوراه في القانون، الميدان: الحقوق والعلوم السياسية، فرع الحقوق، تخصص قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، **2016**، ص.**287**.

[211]– **علو وداد**، المرجع السابق، ص.**288**.

متمسكة بنظام الوصاية الإدارية على الجماعات المحلية، على الرغم من عدول فرنسا عنه. ويجب إعادة النظر في هذا النظام لضمان استقلال الهيئات المحلية وتمكينها من أداء مهامها بكفاءة[212].

الفرع الثاني

إستراتيجيات تطوير الموارد البشرية على مستوى الولاية

تعتبر الموارد البشرية أحد الركائز الأساسية لنجاح العمل المحلي، وذلك تعد مصدرا مؤثرا على أداء المجلس المنتخب في سعيه لتحقيق أهداف التنمية، وتعرف عملية تطوير الموارد البشرية بأنها مجموعة من الإجراءات والعمليات والأنشطة الإدارية الهادفة إلى الإستثمار في المعارف والمهارات الفنية للعنصر البشري. وبالتالي، فإن الاهتمام بتنمية وتأهيل الموارد البشرية يساهم بشكل كبير في تعزيز قدرة المجلس المنتخب على تحقيق أهدافه التنموية[213].

تعكس مكانة الموظفين في الإدارة المحلية مدى تطور هذه الإدارة وفعاليتها، فالسعي لبناء إدارة محلية حديثة يتطلب وجود أفراد على درجة عالية من الكفاءة والمهارة يشكلون الجهاز الإداري المنوط به تنفيذ قرارات وأعمال المجالس الشعبية المحلية واللجان التابعة لها[214].

بالتالي، إن تشكيل مجلس محلي منتخب ألية رئيسية لتحسين كفاءات الموارد البشرية على المستوى المحلي، كما ان من بين الأليات الأساسية لتعزيز مردودية وفعالية الأنشطة التي ينفذها الموظفون، وجوب رفع وتحسين العلاوات والمكافآت التي يتقاضونها. ويأتي ذلك بهدف تشجيعهم على الأداء الأفضل فيما يتعلق بالمهام والأنشطة الإدارية المنوطة بهم **(أولا)** مع التطور السريع في مجال الإدارة العامة، يجب أن تستفيد من تجارب الدول الأخرى، ينبغي لنظام الموظفين على المستوى الإقليمي أن تتناسب مع الثقافة المحلية والإحتياجات، يجب توفير ضمانات للموظفين

---

[212]– **علو وداد**، المرجع السابق، ص.**289**.

[213]– **بن عطاء الله العلمي**، علاقة إدارة الموارد البشرية بالتنمية المحلية – دراسة حالة ولاية ورقلة–، مذكرة لنيل شهادة ماجيستير في العلوم السياسية، تخصص: ادارة الجماعات المحلية والإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، **2012**، ص.**17**.

[214]– **عمارة حسيبة**، تكوين موظفي ومنتخبي الجماعات المحلية في الجزائر–دراسة حالة بعض بلديات الجزائر: الدويرة بابا حسن والعاشور **(2008–2017)**، المرجع السابق، ص.**114**.

لحمايتهم، ويجب تعزيز الأداء الوظيفي من خلال تطبيق نظام وظيفة عمومية إقليمية في الجزائر **(ثانيا)**.

أولا: التكوين كنظام تلقائي لتحسين الكفاءة وأداء الموارد البشرية

يعد التكوين استراتيجية أساسية لرفع أداء المؤسسات، حيث يعتمد على تبني سياسة إدارة غير مركزية وتطوير مهارات العاملين، كما ان تحسين مستوى العنصر البشري من الأدنى إلى الأفضل، يعزز التسيير الفعال للإدارة المحلية، وهو ممكن من خلال التكوين المستمر والإستمرار في تطوير قدرات الموظفين[215].

حينما يكون الوعي السياسي ضعيفا لدى المنتخب المحلي، قد تصبح المجالس الشعبية الولائية مجرد هياكل شكلية تجمع أعضاء لا يدركون حجم المسؤولية الملقاة على عاتقهم، فمن خلال برامج التكوين والتدريب المستمرة، يمكن تطوير مهارات وقدرات الموظفين العاملين في الإدارات والهيئات المحلية، هذا لتحسين الأداء العام للمؤسسات المحلية وزيادة فعاليتها[216].

كما أن الاهتمام بترقية الموارد البشرية المحلية وتطوير مستوياتهم من خلال التكوين المستمر له أثار إيجابية على التسيير الحسن للإدارات المحلية، فالموظفون الذين يتلقون تدريبات متطورة ويرتقون في مناصبهم يصبحون أكثر قدرة على التعامل مع المشاكل المحلية والمساهمة في وضع الحلول المناسبة لها.

كما أن التكوين يساهم في تنمية قدرات الموظفين على اتخاذ القرارات الرشيدة، وحل المشاكل بطريقة موضوعية ومنهجية وتتماشى مع متطلبات الحوكمة المتعلقة بالنزاهة والموضوعية في إدارة الشأن المحلي.

---

[215]– **عبيدة سعاد، قوجيل سهام،** " أثار التكوين في تحسين أداء الموارد البشرية – دراسة حالة وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية –"، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، المجلد **14**، العدد **2020**، **02**، ص ص، **491-510**، خصوصا؛ ص.**496**.

[216]– **مزوزي فارس،** المركز القانوني للمجالس الشعبية المحلية في التشريع الجزائري، المرجع السابق، ص.**336**.

علاوة على ذلك، فإن التكوين المستمر لموارد البشرية المحلية يعزز من قدرتهم على المساءلة والشفافية في التصرف، مما ينعكس على زيادة ثقة المواطنين في الإدارات المحلية وتعزيز مبدأ المشاركة الشعبية في اتخاذ القرارات، بالتالي يعد التكوين أداة أساسية لتحسين كفاءة الموارد البشرية المحلية وفقا لمتطلبات الحوكمة، مما ينعكس إيجابا على جودة الخدمات العمومية المحلية وزيادة رضا المواطنين.

ثانيا: مساهمة الوظيفة العمومية الإقليمية

إن من أبرز سمات استقلالية الجماعات الإقليمية في القانون وخاصة في الجانب الوظيفي، هي إنشاء نظام قانوني خاص بالوظيفة العمومية للجماعات الإقليمية، حيث أن هذا النظام يوضع بما يتناسب مع صلاحيات الموظفين، بهدف تمكينهم من مواكبة الإختصاصات الحديثة الموكلة للإدارات المحلية[217].

تفتقر الجماعات الإقليمية في الجزائر إلى قانون خاص بالوظيفة العامة الإقليمية، هذا الأمر أدى إلى خلق نظام غير متوازن، إذ يخضعون بالكامل للقانون الأساسي للوظيفة العامة (الأمر رقم **06-03)** والذي يعتبر قانون عام يمثل المبادئ الأساسية للموظف العام. لذا، من الضروري معالجة هذه النواقص من خلال إيجاد نظام وظيفي إقليمي يجسد الإستقلالية الوظيفية، واعتماده كوسيلة بديلة لتسيير الموارد البشرية بهدف توفير مساحة أكبر من الحرية لممارسة الإختصاصات[218].

على الرغم من إختلاف طبيعة العمل في الوظيفة العمومية بين الإدارات الإقليمية والمستوى المركزي، إلّا أنّ الموظفين في كلا المستويين يخضعون لنفس النظام القانوني، ويمثل القانون الأساسي للوظيفة العمومية، حيث يمنح الموظفين في جميع المستويات نفس الحقوق والواجبات

---

[217]– **AUBIN Emmanuel, ROCHE Catherine**, Droit de la nouvelle décentralisation (principes directeurs, Dimension humaine de la décentralisation, compétences évolutives des collectivité territoriales)، op.cit.,p.**135**.

[218]– **فريجات إسماعيل**، المرجع السابق، ص.**380**.

ويحدد أحكام الترقية والإجراءات التأديبية. مع ذلك، فان وجود اختلافات جوهرية في طبيعة عمل الموظفين في الإدارات الإقليمية، يبرز إصدار نظام قانوني خاص بالوظيفة العمومية المحلية[219].

تلعب مساهمة الوظيفة العمومية وفقا لمقتضيات الحكم الراشد دورا حيويا في تعزيز التنمية المستدامة وتحسين جودة الخدمات العامة المقدمة للمواطنين، من خلال الإلتزام بمبادئ الحكم الراشد، تضمن الوظيفة العمومية تنفيذ السياسات والخطط الحكومية بكفاءة وفعالية. يتطلب ذلك تطبيق إجراءات شفافة في التعيين والترقية والتدريب، لضمان توظيف كوادر مؤهلة قادرة على تلبية احتياجات المواطنين بمهنية وحيادية. بالإضافة إلى ذلك، تسهم الوظيفة العمومية في تعزيز المساءلة والشفافية من خلال إقامة أنظمة وإجراءات إدارية فعالة تضمن مراقبة أداء الموظفين وتحملهم المسؤولية عن أعمالهم.

الفرع الثالث

تمكين المجلس الشعبي الولائي من التوسع في الصلاحيات

يتجلى إنفراد السلطة المركزية بكافة الصلاحيات، بما في ذلك الصلاحيات المحلية من خلال التحالف والإحتكار السياسي والإداري للخدمة العمومية، حيث أن النظام الإداري اللامركزي الفعال لا يكتفي بممارسة المهام الإدارية التقليدية، بل يجب أن يخول للسلطات المحلية إتخاذ القرارات الهامة التي تلبي الحاجيات الضرورية للمواطنين[220].

لا يكفي الإقرار بنظام الإدارة اللامركزية في النصوص القانونية فقط، بل يجب دعمه بآليات ملموسة لضمان فعاليته، وتشمل هذه الآليات توسيع صلاحيات الهيئة المحلية المنتخبة ومنحها سلطة إتخاذ القرارات الإدارية بشكل مستقل، مع حرية التصرفات التعاقدية **(أولا)**، كما يجب تعزيز

---

[219]– **حرير أحمد**، الاستقلالية المحلية والمالية للجماعات الإقليمية في القانون الجزائري، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم، تخصص: الحقوق، فرع: الإدارة العامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيلالي اليابس، سيدي بلعباس، **2021**، ص.**122**.

[220]– **خالد بادري، كنتاش كنزة**، تحديات عصرنة تسيير الجماعات الإقليمية في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص.**110**.

الدور التنفيذي للمجالس الشعبية الولائية من خلال منحها حرية تنفيذ أعمالها وتلبية إحتياجات المواطنين على المستوى الولائي **(ثانيا)**[221].

أولا: منح المجلس الشعبي الولائي سلطة إتخاذ القرارات والتعاقد

يمكن منح المجالس الشعبية الولائية إختصاصات تقريرية وتعاقدية لممارسة صلاحياتها المحلية، يتم ذلك من خلال إتخاذ رؤساء المجالس الولائية لقرارات إدارية بناء على إرادتهم المنفردة، وذلك بالتنسيق مع أشخاص القانون العام، وكذلك يمكن لها أيضا التعاقد مع أشخاص القانون الخاص لتنفيذ مهام عمومية[222].

1. الصلاحيات التقريرية لرؤساء المجالس الشعبية الولائية

لم يمنح المشرع لرئيس المجل الشعبي صلاحية إتخاذ القرارات، بل خول له هذه الصلاحية لوالي الولاية ممثلا للدولة على المستوى الإقليمي، وبناءا على ذلك، يجب إعادة تأهيل المركز القانوني لرئيس المجلس الشعبي الولائي من خلال الإعتراف له بسلطة إصدار قرارات إرادية فردية قابلة للتنفيذ دون الرجوع إلى السلطات المركزية أو اللامركزية، ويأتي ذلك تماشيا مع المشرع الفرنسي الذي منح لرئيس المجلس الإقليمي سلطة إتخاذ القرار الفعلي بشأن تنفيذ الأعمال المحلية تحت مسؤوليته.[223]

2. الصلاحيات التعاقدية لرؤساء المجالس الشعبية الولائية

تتمتع المجالس الشعبية المحلية بحرية التعاقد، وذلك من خلال منح المنتخب المحلي صلاحية التعاقد دون شروط مع خضوعه للرقابة الوصائية[224]، وتمثل حرية التعاقد آداة قانونية

---

[221]– **خالد بادري، كنتاش كنزة**، المرجع السابق، ص.**110**.

[222]– **يوسفي فايزة**، تأثير النظام الإنتخابي الجزائري في تسيير الجماعات الإقليمية، المرجع السابق، ص.**331**.

[223]– **يوسفي فايزة**، المرجع السابق، ص.**332-333**.

[224]– **مزوزي فارس**، المركز القانوني للمجالس الشعبية المحلية في التشريع الجزائري، ص.**360**.

هامة تمكن الهيئات التنفيذية المحلية من ممارسة صلاحيتها القانونية وتلبية إحتياجات المواطنين على أكمل وجه[225].

قام المشرع بتكليف الوالي بإبرام الصفقات العمومية على مستوى الولاية، مع منحه سلطة الموافقة عليها ويشير هذا بوضوح إلى إبعاد رئيس المجلس الشعبي الولائي بشكل نهائي عن مجال إبرام الصفقات العمومية بشكل عام[226].

تعتبر الآلية التعاقدية إحدى التقنيات التي حددها العميد "بيف ماديون" لتنظيم عملية تفويض المهام بين المؤسسات المحلية، وتسمح العلاقات التعاقدية للدولة بمعالجة الثغرات التي تشوب مبدأ تركيز الصلاحيات، لتصبح إدارة الشؤون المحلية آداة من شأنها تقوية البرامج وتحقيق الأهداف، حيث يمنح الجماعات الإقليمية في فرنسا ترخيصا تعاقديا يسمح لها بإبرام عقود في مجالات محددة، إلّا أنّ هذا الترخيص ليس مطلق إذ أن هناك بعض المجالات النى تظل ضمن إختصاصات الدولة، وقد أكد قرار المجلس الدستوري الفرنسي الصادر في **20**مارس**1997** على هذا التمييز بين إختصاصات كل من الدولة والجماعات المحلية[227].

يعد منح رؤساء المجالس المنتخبة المحلية سلطة التعاقد باسم الهيئات المحلية أحد أهم الأسس لتدعيم مكانتهم القانونية، وذلك من خلال تجسيد إدارة لامركزية حقيقية تتمتع بكافة الصلاحيات، بعيدا عن تدخلات السلطة الوصائية تصبح هذه المجالس قادرة على إتحاذ قرارات هامة تتعلق بالمشاريع والخدمات المحلية دون الحاجة إلى موافقة مسبقة من جهات عليا وتبرز هذه النقطة أهمية منح ر.م.ش الولائي عل سبيل المثال، سلطة إبرام العقود نيابة عن المجلس ففي حال لم يكن طرفا أصليا في إبرام عقد ما، لا يمكن تحميله المسؤولية العقدية، وينطبق الأمر نفسه على

---

[225]– **يوسفي فايزة**، تأثير النظام الإنتخابي الجزائري في تسيير الجماعات الإقليمية، المرجع السابق، ص.**333**.

[226]– **خالد بادري، كنتاش كنزة**، تحديات عصرنة تسيير الجماعات الإقليمية في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص.**112**.

[227]– AUBIN Emmanuel – ROCHE, Clathrine, op.cit. p.80.

ر.م.ش. البلدي، وإن كانت موجودة لدى رؤساء المجالس، إلا أنها تظل شكلية في بعض الأحيان وذلك لأن العقود لا تصبح نافذة إلا بعد المصادقة عليها من طرف الوالي[228].

ثانيا: تحسين نظام الوصول إلى أعمال المجلس الشعبي الولائي

لتفعيل نظام اللامركزية في الإدارة المحلية، يتعين إدخال إصلاحات في هياكل الهيئات الإقليمية، يعزز النظام الحر للإدارة المحلية مبادئ اللامركزية من خلال منح ممثلي الشعب في الهيئات المحلية سلطة تنفيذ القرارات والإدارية لخدمة مصالح واحتياجات السكان المحليين،[229] ويتم ذلك من خلال تفويض بعض الصلاحيات المحلية للإدارة المركزية **(1)** وبواسطة نظام عمل المجلس المنتخب واللجان بطريقة ديمقراطية تشاركية **(2)**.

1. إحالة بعض الإختصاصات المحلية من إدارة عدم التركيز للإدارة اللامركزية

أ. منح الإختصاص التنفيذي للمنتخب المحلي

المشرع الجزائري لم يمنح رئيس المجلس الشعبي الولائي اختصاصات التمثيل القانوني للولاية في كافة المجالات القانونية والقضائية، بل منح هذه السلطة لرئيس الجهاز التنفيذي للمجلس، وتم تقييد سلطته التعاقدية بسبب تكليف مفوض الحكومة المحلي بالتمثيل القانوني للولاية. هذه القيود أدت إلى ضعف الوضع القانوني لرئيس المجلس الشعبي الولائي، بينما كان من المفترض جعله جهازا تنفيذيا للهيئة المنتخبة، مع توفير الدعم القانوني اللازم لممارسة صلاحياته التنفيذية بحرية[230].

يجب على المشرع الجزائري الإعتراف قانونيا بولاية رئيس المجلس الشعبي الولائي لتنفيذ مداولات المجلس المنتخب، هذا سيمكن من تنفيذ السياسة المحلية التي يسعى المنتخبون المحليون لتحقيقها من خلال هذه المداولات. وفي هذا الصدد، يمكن الإستفادة من التشريع الفرنسي الذي يدعم هذا الإختصاص، ذلك سيعزز السياسة المركزية وسيسمح للسلطات المحلية المنتخبة

---

[228]– **خالد بادري، كنتاش كنزة**، المرجع السابق، ص.**113**.

[229]– **شرشاري فاروق**، مقتضيات الحكم الراشد: عوامل تحقيق التنمية المحلية المستدامة، المرجع السابق، ص.**302**.

[230]– **يوسفي فايزة**، تأثير النظام الإنتخابي الجزائري في تسيير الجماعات الإقليمية، المرجع السابق، ص.**345**.

بالتنسيق مع السلطات المركزية على المستوى المحلي. وبناء على ما سبق، يجب منح الولاية حرية أكبر في التسيير من خلال تعزيز منصب الجهاز التنفيذي المحلي، هذا يساهم في إرساء اللامركزية وتمكين السلطات المحلية من تحقيق برامجها وسياساتها الخاصة[231].

ب. الإعتراف بالإختصاص التنظيمي للمجلس الشعبي الولائي

يتعين على المشرع الجزائري الإعتراف بالإختصاص التنظيمي للمجلس الشعبي الولائي وفقا لمقتضيات الحوكمة، ذلك من خلال إقرار ولاية رئيس م.ش.و لتنفيذ المداولات الصادرة عن المجلس المنتخب، هدا الإعتراف سيمكن من تنفيذ السياسة المحلية التي يسعى المنتخبون المحليون لتجسيدها من خلال هذه المداولات، وهو ما يتماشى مع التشريع الفرنسي في هذا الشأن، مما سيدعم السياسة المركزية وسيعزز التنسيق بين السلطات المحلية المنتخبة والسلطات المركزية على المستوى المحلي.

بعض الدول المتقدمة في مجال اللامركزية الإدارية اعتمدت منح الصلاحيات التنظيمية للمنتخبين المحليين، بهدف تلبية احتياجات السكان بشكل أفضل، وذلك من خلال ممارسة الصلاحيات الممنوحة لهم قانونيا، يتم ذلك عبر إتخاذ قرارات تنظيمية محلية تتناسب مع احتياجات كل منطقة، مما يساهم في تحقيق التوازن بين الوحدة القانونية والإدارية للدولة[232].

2. إصلاح نظام عمل المجلس الشعبي الولائي واللجان عن طريق الديمقراطية التشاركية

الديمقراطية التشاركية جاءت لسد الفجوات التي خلفها نظام التمثيل السياسي التقليدي، تعتبر نتيجة للتحولات التي شهدها المجتمع من زيادة الوعي السياسي. من خلالها، يستطيع المواطن المشاركة الفعلية في وضع السياسات العامة. تظهر الديمقراطية التشاركية تقدما وحداثة في الإدارة، وهدفها الرئيسي هو تعزيز شرعية الأنشطة الإدارية[233].

---

[231]– **يوسفي فايزة**، المرجع السابق، ص.**345**.

[232]– **شرشاوي فاروق**، المرجع السابق، ص.**303**.

[233]– **عيساوي عز الدين**،الديمقراطية المحلية: من الديمقراطية التمثيلية إلى الديمقراطية التشاركية"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد**12**، العدد **02**، **2015**، ص ص .**212–230**؛ خصوصا ص.**220**.

يهدف قانون رقم **12-07** المتعلق بالولاية[234] إلى تشجيع مشاركة المواطنين في الحكم المحلي، خاصة من خلال المادة **34** التي تسمح المجلس الشعبي الولائي أو لجانه باستدعاء أي مواطن أو خبير، بالإضافة إلى ذلك، تنص المادة **98** من نفس القانون[235]، على ضرورة تنسيق وتشاور المجلس الولائي المنتخب مع البلديات والمؤسسات والجمعيات التجارية، في إطار ممارسة إختصاصاته، بهدف مبدأ التشاور والتعاون المستمر.

على الرغم من أن الولاية والمجلس الشعبي الولائي هما هيئات منتخبة، إلا أنهما يظلان أقل تواصلا مع المواطنين، بسبب القيود القانونية الموجودة في قانون الولاية، يلاحظ في قانون الجماعات المحلية أن الديمقراطية التشاركية لا تحظى بشعبية بين الناس، نتيجة لضعف التطبيق العملي لمبادئ الديمقراطية وضعف الصلاحيات الممنوحة لرؤساء المجالس المحلية، خاصة بسبب تدخلات المدراء التنفيذيين في إدارة شؤون الولاية وفق القوانين المحددة في قانون الجماعات المحلية[236].

المطلب الثاني

آليات الإستقلالية على مستوى الولاية: في إطار الممارسات الداعمة للحوكمة

يمثل تحسين الإستقلالية ضمن سياق دعم ممارسات الحوكمة، من العوامل المهمة التي تساهم في إرساء الشفافية والكفاءة في إدارة الشؤون العامة على مستوى الولاية، بحيث تكون قادرة على تأدية مهامها بكفاءة ودون تدخلات سياسية، في حين تسهم اللامركزية الإدارية في تعزيز المشاركة المجتمعية وتعزيز الشفافية والمساءلة في إدارة الشؤون المحلية، وتعزز أيضا التنمية المستدامة من خلال توجيه الموارد نحو مشاريع وبرامج تلبي إحتياجات السكان على المستوى الولائي **(الفرع الأول)**، كذلك تقوية سلطة الوالي من خلال إزدواجية التمثيل المحلي، يمكن أن يكون بوضع آليات لتفعيل هذه الآداة من خلال تشكيل لجان إستشارية أو مجاس محلية تضم

---

[234]- قانون رقم **12-07** بتعلق بالولاية، سالف الذكر.

[235]- أنظر المواد **34-98** من قانون رقم **12-07** يتعلق بالولاية، سالف الذكر.

[236]- **مزياني فريدة، رشاشي نسيم**، "الديمقراطية التشاركية في الجزائر بين النصوص القانونية والواقع العملي"، مجلة الباحث الدراسات الأكاديمية . المجلد**06**، العدد**01**، ص ص .**232-250**؛ خصوصا ص.**242**.

ممثلين عن الجمعيات المدنية والمؤسسات الخاصة **(الفرع الثاني)**، كما يتضمن تكريس مبادئ الحوكمة على مستوى الولاية لتعزيز مبدأ المشاركة والتعاون **(الفرع الثالث)**.

الفرع الأول

تدعيم مبدأ اللامركزية الإدارية للتسيير المحلي (الولائي)

تواجه الجزائر تحديات كبيرة في تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة، خاصة في ظل شساعة مساحتها وتنوعها الجغرافي والثقافي، وتعد اللامركزية أحد الحلول الأساسية لمواجهة هذه التحديات من خلال تقوية مشاركة جميع المناطق في عملية التنمية، ومن أجل تحقيق ذلك يجب على الحكومة الجزائرية دعم اللامركزية الفاعلة من خلال إعادة النظر في صلاحيات الجماعات المحلية وتوفير الموارد اللازمة لها[237].

يكرس تعزيز سياسية اللامركزية خطوة أساسية لضمان إستقلالية البلديات والولايات في إدارة مشاريعها التنموية المحلية، فمن خلال منحها إختصاصات إدراية مالية أوسع تتاح للجماعات الإقليمية فرصة التخطيط والتنفيذ بفعالية أكثر بما يتماشى مع إحتياجتها الخاصة وظروفها المحلية؛ تعد قدرة الولايات على تمويل مشاريعها ذاتيا أحد أهم العوامل التي تحدد مدى إستقلاليتها، فكلما إزدادت قدرتها على توليد إيرادتها الخاصة، قل إعتمادها على التمويل الخارجي مما يتيح لها حرية أكبر في إختيار مشاريعها وتنفيذها دون قيود، لكن الجماعات المحلية غير قادرة على تمويل مشا ريعها ذاتيا لإنها مقيدة بوصاية الجهات المركزية[238].

لا يمكن الحديث عن تنمية حقيقية دون وجود بنية تحتية متينة من اللامركزية والديمقراطية المحلية، إذ أن هذين المفهومين مترابطان ومتكاملان ويشكلان ركيزتين أساسيتين لأي مسار تنموي ناجح، فعندما يتم توزيع الصلاحيات وإتخاذ القرارات بشكل فعال على المستوى المحلي، مع

---

(237)– **علو وداد**، اشكالية تمويل الجماعات الإقليمية ومقتضيات الحكم الراشد في الجزائر، المرجع السابق، ص.**227**.

(238)– **عفون أحلام، عفون راضية**، تمويل الجماعات الإقليمية بين محدودية الميزانية وضرورة تنويع مصادرها، مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق، تخصص: قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، **2020**، ص.**65**.

إشراك السكان في إدارة شؤونهم تصبح التنمية عملية تشاركية تلبي إحتياجات المجتمع وتحقق تطلعاته[239].

ولكن يواجه مسار التنمية الإقليمية العديد من التحديات مثل مركزية القرار وضعف المشاركة ونقص الموارد، ولذلك لابد من العمل على إرساء ثقافة المشاركة الشعبية وتفعيل آليات الحوكمة على المستوى المحلي لضمان نجاح أي مسار تنموي، حيث أن اللامركزية والديمقراطية المحلية هما مفتاح التغيير الحقيقي الذي يدفع عجلة التنمية نحو الأمام، ويضمن تحقيق التقدم والإزدهار للمجتمعات المحلية[240].

الفرع الثاني

التخلي عن مبدأ ازدواجية التمثيل لدى الوالي

أصبح منصب الوالي أكثر أهمية وحيوية في الهيكل الإداري للحكومة المحلية الجزائرية، بإعتباره الرئيس الإداري للولاية، كما يتمتع بصلاحيات إدارية واسعة، فهو يمارس السلطة السلمية على موظفي الولاية، كما يمتلك سلطة تعيين وعزل هؤلاء الموظفين،[241] بالتالي المشرع وهبه صلاحيات واسعة موزعة في العديد من النصوص القانونية، إذ يعتبر ممثلا للولاية، حيث يشغل دورا تنفيذيا للمجلس الشعبي الولائي، ويتولى تمثيل الولاية أمام القضاء، بالإضافة إلى ذلك يعتبر ممثلا للدولة من خلال تنفيذ القوانين والتنظيمات، تمثيل السلطة المركزية، وينفذ الرقابة الإدارية والقضائية، إضافة إلى ممارسة الرقابة الوصائية[242].

يعتبر الوالي السلطة الرئيسية في الولاية، إذ يشكل محور السياسات والبرامج التي تنفذها الدولة على مستوى الولاية، حيث يلاحظ في هذا الإطار وجود مجموعة واسعة من النصوص

---

(239)– **عفون أحلام، عفون راضية**، المرجع السابق، ص.**66**.

(240)– المرجع نفسه، ص.**66**.

(241)– **بومعزة فاروق**، تدعيم مكانة الوالي من خلال النصوص المنظمة للإدارة المحلية، مذكرة لنيل شهادة ماجيستير، تخصص: قانون الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، **1**، **2013**، ص.**222**.

(242)– **بلفتحي عبد الهادي**، المركز القانوني للوالي في النظام الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماجيستير، تخصص: المؤسسات السياسية والإدارية، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة، **2011**، ص ص .**103-107**.

القانونية والتنظيمية التي توسع من صلاحيات الولاة وسلطاتهم الإدارية والمالية والأمنية، وقد منحت هذه النصوص الولاة دورا محوريا شبه مطلق في إدارة شؤون الحياة العامة في الولاية[243].

مقابل ذلك، يلاحظ ضعف وتهميش دور المجالس المحلية، فالوالي هو الجهة المسيطرة على ميزانية الولاية وإدارة ممتلكاتها، بالإضافة إلى رئاسته لصناديق مالية تخرج عن رقابة المجلس الشعبي الولائي[244].

بعد دراسة إختصاصات الوالي، يتضح أن سلطاته كسلطة عدم تركيز تعد أكثر تعدادا وأهمية من سلطاته كممثل للجماعة المحلية، هذا يجعله من الواقع سلطة حقيقية لعدم التركيز أكثر من كونه سلطة محلية،[245] بناءا على ذلك أصبح من الضروري إعادة النظر في إختصاصات الوالي وتقييدها بتجريده مع بعضها وتحويلها مباشرة إلى رئيس المجلس الشعبي الولائي[246].

إستنادا إلى كل ما تم ذكره سابقا، يمكننا أن نفهم من وجهة نظر السلطة تجاه الديمقراطية المحلية أنها لم تتجاوز الرغبة في إنشاء هيكل مؤسساتي زائف ينتهك أحد أهم مبادئ الديمقراطية المتمثلة في حق الشعب في إختيار مسؤولي شؤونه المحلية بنفسه، يبدو أنها تعتبر إعطاء وظيفة تزيينية لقواعد قانونية مستمدة من أنظمة ليبرالية متقدمة، مع تفريغها من مضمونها الديمقراطي الأصلي ومن المشاركة الفعلية في إدارة الشؤون المحلية[247].

---

(243)– **بومعزة فاروق**، المرجع السابق، ص.**223**.

(244)– المرجع نفسه.

(245)– **بابا علي فاتح**، تأثير المركز القانوني للوالي على اللامركزي في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماجيستير في القانون، فرع تحولات الدولة، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، **2010**، ص.**108-109**.

(246)– المرجع نفسه، ص.**165**.

(247)– **علاوة حنان**، إشكالية التسيير الإداري للجماعات المحلية وضرورة تحقيق التنمية، أطروحة الدكتوراه، ميدان: الحقوق والعلوم السياسية، فرع: الحقوق، تخصص: قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، **2019**، ص.**68**.

الفرع الثالث

تكريس مبادئ الحوكمة على مستوى الولاية

يشكل مبدأ المشاركة والشفافية الركيزة الأساسية في قانون الولاية رقم **12-07**، حيث يجسد النية الراسخة للمشرع الجزائري في تفعيل الممارسة الديمقراطية التشاركية، ويهدف هذا القانون إلى ترسيخ مبدأ الحوكمة المحلية في إدارة شؤون الجماعات المحلية باعتبارها احدى أهم تجليات النظام اللامركزي في الجزائر[248].

يجسد قانون الولاية رقم **12-07** الجديد مبدأ " الشعار بالشعب وللشعب " من خلال فتحه المجال واسعا أمام مشاركة المواطنين في تسيير شؤون الولاية، كذلك يمكن للمواطنين تقديم معلومات مفيدة للجنة م.ش.و المعنية وذلك بحكم مؤهلاتهم أو خبراتهم وذلك حسب المادة **36** من قانون الولاية،[249] وتساهم هذه المشاركة في إثراء عمل اللجان وتقديم أفكار جديدة وحلول مبتكرة.[250]

يتيح قانون الولاية رقم **12-07** في مادته **131**، أن للولاية توظيف الخبراء ومختصين عن طريق التعاقد، ويعد هذا التوجه خطوة هامة نحو إرساء الحوكمة، حيث يمكن من خلاله جلب الخبرات والكفاءات من خارج الجهاز الإداري للولاية والإستفادة من مهاراتهم المتخصصة في مجالات محددة؛ ويساهم ذلك في سد الفجوة في بعض الحالات التي قد تفتقر فيها الولاية إلى كفاءة الخدمات المقدمة للمواطنين[251].

يحتل مبدأ الشفافية كأحد أهم مرتكزات الحوكمة في قانون الولاية، من خلال مجموعة من النصوص التي تتيح للمواطنين الإطلاع على اعمال المجلس الشعبي الولائي والمشاركة في صنع

---

[248]– **دعلوس رابح**، أليات تطبيق الحوكمة في تسيير الجماعات المحلية في الجزائر، أطروحة دكتوراه الطور الثالث في الحقوق، تخصص: دولة ومؤسسات عمومية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، **2023**، ص.**138**.

[249]– أنظر المادة **36** من قانون رقم **12-07**، يتعلق بالولاية، السالف الذكر.

[250]– **دعلوس رابح**، المرجع السابق، ص.**139**.

[251]– راجع المادة **131** من قانون رقم **12-07**، يتعلق بالولاية، السالف الذكر.

القرار، حيث أن حسب المادة **18** من قانون الولاية نصت على أن الحاق جدول أعمال الدورة عند مدخل قاعة المداولات وفي الأماكن المخصصة لاعلام الجمهور، وجعل جلسات المجلس الشعبي الولائي علنية المواطنين مما يسمح لهم بحضورها ومتابعة المناقشات والقرارات المتخذة كما نصت عليه المادة **26** من القانون[252].

قد رخصت المادة **27** من قانون الولاية[253]، لرئيس المجلس الشعبي الولائي يمكن أن يطرد أي شخص من غير أعضاء الذين يعرقلون السير الحسن لجلسة المجلس بعد تقديم إعذار له، هذا يعد مؤشر على أن جلسات ومناقشات المجلس مفتوحة أمام جميع المواطنين بدون إستثناء، مما المجال لمراقبة المواطنين على أعمال مداولات المجلس تجسيدا لمبدأ الشفافية، وفضلا عن ذلك يمكن لأي شخص الحق في الإطلاع على أعمال المجلس في عين المكان، كذلك يحق لأعضاء م.ش.و بطلب منهم وعلى نفقتهم الخاصة الحصول على نسخة كاملة أو جزئية من محاضر مداولات المجلس، وكذلك الوثائق المتعلقة بهذه المداولات[254].

.

[252]– أنظر المواد **18–26** من قانون**رقم 12–07** يتعلق بالولاية، السالف الذكر.

[253]– أنظر المادة **27** من قانون رقم **12–07** يتعلق بالولاية، السالف الذكر.

[254]– **دعلوس رابح**، أليات تطبيق الحوكمة في تسيير الجماعات المحلية في الجزائر، المرجع السابق، ص ص .**139–140**.

خاتمة

خاتمة

تشهد الإدارة المحلية في الوقت الحالي حاجة ملحة إلى برامج تدريبية تهدف إلى تطوير قدرات موظفيها وتحسين مستوياتهم المهنية، وتأتي أهمية التكوين في هذا المجال من خلال كونه أداة فعالة لإعداد الموارد البشرية المؤهلة وتطوير مهاراتها، مما يساهم في تميز الإدارة المحلية عن مثيلاتها.

إذ تسعى الدول الحديثة إلى إرساء مشاركة المواطنين في إدارة شؤونهم المحلية من خلال تطبيق اللامركزية الإدارية، والتي تهدف إلى تحقيق التنمية المحلية وترشيد نوعية الخدمات المقدمة، إلّا أنّ نجاح تطبيق اللامركزية يعتمد على توافر عدد من العوامل أهمها القناعة بأهمية هذا النهج لدى الدولة والمجتمع، وتوفير الموارد البشرية اللازمة ووضع معايير واضحة لإختيار المنتخبين المحليين، وضمان نزاهة وشفافية الإنتخابات وتوفير تمثيل كاف للمرأة وكذلك تأهيل وتدريب الموارد البشرية المؤهلة، أما إجراءات العملية الإنتخابية فإن أول ملاحظة يمكن إبرازها في هذا الصدد هي سلطة الوالي في تعيين أعضاء المجلس لمجرد أنهم حائزون لصفة الناخب.

واجه النظام اللامركزي في الجزائر صعوبات كثيرة في تحقيق أهدافه وذلك بسبب ثغرات قانونية في القوانين المنظمة له خاصة في قانون الولاية، حيث تعاني الجماعات الإقليمية منها الولاية من ضعف في نظامها القانوني ويتجلى ذلك في توسيع صلاحيات ادارة عدم التركيز ممثلة في الوالي، على حساب صلاحيات المجالس الشعبية الولائية وأدى ذلك إلى تحويل الهيئات التداولية إلى هياكل استشارية فقط، مع غياب السلطة التقريرية التي يجب ان يتمتع بها، على غرار النظام الإنتخابي الجزائري لا يزال يعاني من غموض وعدم الوضوح ناتج عن غياب نقاشات حزبية شاملة ومفاوضات توافقية أدت إلى تشكيلة بدلا من ذلك، فرضت السلطة الحاكمة والمهيمنة على البرلمان سلسلة من التعديلات السياسية دون إشراك بقية الفاعلين السياسيين، يعزى هذا النهج ‘الى نوايا غير شفافية، مما يجعل النظام الإنتخابي الحالي متحيز وغير عادل، مما أدى أيضا إلى عدم نجاحه في تشكيل مجالس محلية متوازنة قادرة على تفعيل التنمية المحلية حيث أن تعد صعوبة الحصول على أغلبية الحضور والتصويت في المداولات والمشاركة في الأنشطة التي تهدف إلى ترقية الشأن المحلي أحد أهم العوامل التي تعيق عمل هذه المجالس.

لذلك فإن عملية الإصلاح الإدارة المحلية، أو الجماعات المحلية من بينها الولاية من أكثر العمليات تعقيدا وصعوبة نظرا لارتباطه بعناصر أساسية متعددة، منها يأتي العنصر البشري في مقدمة هذه العناصر حيث يعتمد نجاح أي إصلاح على وجود موارد بشرية مؤهلة وكفؤة، وكذلك هناك العنصر المادي يتمثل في توفير التمويل اللازم لتنفيذ برامج الإصلاح.

لتحقيق ترشيد أداء الموارد البشرية في الإدارة المحلية، لابد من تهيئة المناسبة لتطبيق مؤشرات الحكم الراشد المدرجة في المنظومة القانونية، وذلك من خلال اتباع استراتيجية اصلاح الإدارة المحلية تركز على العنصر البشري كعنصر أساسي في التنمية الشاملة، وتشمل هذه الإستراتيجية تشجيع الأسلوب الديمقراطي في الأجهزة الإدارية المحلية ورفع مستوى رضى المواطنين، حفاظا على إستمرارية الإدارة المحلية، وحتى نتمكن من من تفعيل دور المورد البشري من أجل التنمية المحلية نقترح مجموعة من التوصيات:

– بشأن تجديد عضوية المجلس الشعبي الولائي حيث تقترح وضع سقف لتجديد مدة العضوية في المجلس الشعبي الولائي، وأن ينص عليها المشرع في قانون الولاية وذلك بإمكانية تجديدها مرة واحدة فقط، أي أن تصبح مدة العضوية في المجلس **05** سنوات.

– العمل على بناء مجتمع مدني حقيقي وقوي من خلال نشر ثقافة المشاركة الإنتخابية وتشجيع الشباب على الإنخراط في المنظمات الجماهرية والجمعيات الوطنية والمحلية لتنمية قدراتهم السياسية، وعدم الإكتفاء بما جاء به قانون الإنتخابات، وهذا من خلال تكثيف التنسيق والتعاون مع مختلف الفواعل داخل المجتمع الجزائري.

– ضرورة توسيع من إختصاصات المنتخبين المحليين من أجل أداء مهامهم على أحسن وجه، إتخاذ دورات تكوينية فعالة على المستويين الداخلي والدولي الرفع من مستوى العلمي وكفاءات المنتخب المحلي عن طريق اشترط مستوى جامعي للترشح للمجالس المنتخبة، التقرب من المواطنين والتعرف أكثر على تطلعاته وحاجياته.

– لترشيد الإدارة المحلية يستوجب ذلك تهيئة البيئة المناسبة لتطبيق مبادئ الحكم الراشد وهذا عن طريق تبني إستراتيجية الإصلاح الإدارة المحلية.

– إعادة النظر في القانون رقم **12-07** المتعلق بالولاية وإدخال تعديلات جذرية عليها خاصة فيما تعلق بجانب الصلاحيات الممنوحة للمنتخب المحلي ومنحه استقلالية وحماية أوسع، وكذلك في الجانب الخاص بشروط الترشح والإنتخاب بما يتيح الفرصة للكفاءات العلمية الوصول إلى المجالس المحلية ويسمح بتشكيل مجلس ذو كفاءة وفعالية.

– تكريس أكبر وأعمق لمبدأ الشفافية والنزاهة من خلال سهولة الحصول على المعلومة وتقريبها من المواطن بسن النصوص قانونية وتنظيمية وتجسيدها ميدانيا.

– الرفع من مستوى وكفاءات منتخب المجلس الشعبي الولائي، وذلك من خلال تحديد المستوى التعليمي له والنص عليه ضمن النصوص القانونية المنظمة لشروط الترشح، وإشراك المواطن المحلي في وضع جدول الأعمال الخاص بالدورات المجلس الشعبي الولائي وتشجيعه على القيام بذلك.

تم بحمد الله وتوفيقه

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

I. الكتب

1. **بعلي محمد صغير**، الولاية في القانون الإداري الجزائري، ملحق قانون الولاية رقم **12-07** عنابة، دار العلوم للنشر والتوزيع، **2014**.

2. **هاشمي مولاي**، المجالس الشعبية المنتخبة في الجزائر، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، بوزريعة، الجزائر، **2018**.

3. **يعقوبي عبد الرزاق**، الوجيز في شرح القانون الإداري، الجزء الأول: مدخل للقانون الإداري أسس التنظيم الإداري، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، بوزريعة، الجزائر، **2019**.

II. الأطروحات والمذكرات الجامعية

أ. أطروحات الدكتوراه

1. **بوحانة ثابتي**، الجماعات الإقليمية الجزائرية بين الإستقلالية والرقابة-واقع وأفاق- أطروحة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد**2015**.

2. **حرير أحمد**، الاستقلالية المحلية والمالية للجماعات الإقليمية في القانون الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم، تخصص: الحقوق، فرع: الإدارة العامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيلالي اليابس، سيدي بلعباس، **2021**.

3. **دعلوس رابح**، أليات تطبيق الحوكمة في تسيير الجماعات المحلية في الجزائر، أطروحة دكتوراه الطور الثالث في الحقوق، تخصص: دولة ومؤسسات عمومية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، **2023**.

4. **شرشاوي فاروق**، مقتضيات الحكم الراشد: عوامل تحقيق التنمية المحلية المستدامة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، في القانون العام: تخصص الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، **2019**.

5. **علاوة حنان**، إشكالية التسيير الإداري للجماعات المحلية وضرورة تحقيق التنمية، أطروحة الدكتوراه، في الحقوق، تخصص: قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، **2019**.

6. **علو وداد**، اشكالية تمويل الجماعات الإقليمية ومقتضيات الحكم الراشد في الجزائر، أطروحة دكتوراه في القانون، الميدان: الحقوق والعلوم السياسية، فرع الحقوق، تخصص قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، **2016**.

7. **فريجات إسماعيل**، أليات تطوير الجماعات الإقليمية في الجزائر، أطروحة الدكتوراه علوم في الحقوق، تخصص: تنظيم إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، **2020**.

8. **مالكي مريم**، التمكين السياسي للمرأة في الجزائر بين الواقع والتحديات، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، تخصص: دراسات سياسية مقارنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة**1**، **2022**.

9. **مزوزي فارس**، المركز القانوني للمجالس الشعبية المحلية في التشريع الجزائري، أطروحة الدكتوراه في العلوم القانونية، تخصص: إدارة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة **1**، **2020**.

10. **معيفي عبد القادر**، السلطة التقريرية للمجالس المحلية المنتخبة، أطروحة الدكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، **2021**.

11. **مناصرية سميحة**، أليات تفعيل المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية في ظل المتغيرات الراهنة، أطروحة الدكتوراه في الحقوق، تخصص: قانون دستوري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة **1**، الجزائر، **2020**.

12. **موساوي راشدة**، إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر ما بين الواقع والتحديات–دراسة حالة بلدية بسكرة، أطروحة دكتوراه ل م د شعبة العلوم السياسية، تخصص: السياسات العامة والخدمة العمومية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، **2021**.

13. **يوسفي فايزة**، تأثير النظام الانتخابي الجزائري في تسيير الجماعات الإقليمية، أطروحة الدكتوراه، ميدان: الحقوق والعلوم السياسية، فرع: الحقوق، تخصص: قانون الجماعات الإقليمية كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، **2016**.

ب. المذكرات الجامعية

ب.1. مذكرات الماجستير

1. **بابا علي فاتح**، تأثير المركز القانوني للوالي على اللامركزي في الجزائر، مذكرة الماجيستير في القانون، فرع تحولات الدولة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، **2010**.

2. **بن عطاء الله العلمي**، علاقة إدارة الموارد البشرية بالتنمية المحلية – دراسة حالة ولاية ورقلة– مذكرة ماجيستير في العلوم السياسية، تخصص: ادارة الجماعات المحلية والإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، **2012**.

3. **بومعزة فاروق**، تدعيم مكانة الوالي من خلال النصوص المنظمة للإدارة المحلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجيستير، تخصص: قانون الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، **1 2013**.

4. **عمارة حسيبة**، تكوين موظفي ومنتخبي الجماعات المحلية في الجزائر – دراسة حالة بعض بلديات الجزائر: الدويرة بابا حسن والعاشور **(2008–2017)**، مذكرة ماجيستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص: ادارة الجماعات المحلية، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر **3**، **2018**.

5. **لعماري زين الدين**، الجماعات الإقليمية بين مبدأ الإستقلال ونظام الوصاية الإدارية في القانون الجزائري، مذكرة ماجستير في تخصص الدولة والمؤسسات العمومية، كلية الحقوق جامعة الجزائر **01**، **2017**.

ب.2. مذكرات الماستر

1. بودواية خديجة، دور الموارد البشرية في تحقيق التنمية المحلية–دراسة حالة ولاية سعيدة مذكرة ماستر تخصص: تسيير وإدارة الجماعات المحلية كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم: العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة الدكتور الطاهر مولاي، سعيدة،**2018.**

2. بوزورين فيروز، تسيير الموارد البشرية للجماعات المحلية، مذكرة ماستر، تخصص: إدارة إقليمية وتنمية المحلية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، **2023.**

3. بوطاقة نورة، جرموني غانية، النظام القانوني للمجلس الشعبي الولائي في التشريع الجزائري والتشريعات المقارنة، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص: الدولة والمؤسسات العمومية كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجيلالي بونعامة، بخميس مليانة، **2018.**

4. بولمخ سليم، بوقنقل خالد، النظام القانوني للوالي في ظل قانون الولاية رقم **12–07،** مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص: منازعات الإدارية، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة **08** ماي **1945،** قالمة، **2017.**

5. بوهيدل أنور، قمومن رفيق، الرقابة الوصائية وأثرها على استقلالية الجماعات المحلية مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق تخصص القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دراية، أدرار، **2019.**

6. جليل محمد، المركز الوالي في القانون الجزائري، مذكرة ماستر، التخصص: ادارة الجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة د.الطاهر مولاي، سعيدة **2016.**

7. حبارة توفيق، "النظام القانوني للوالي في ظل القانون **رقم 12–07**"، مذكرة ماستر أكاديمي تخصص: قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح.

8. حنوشين كنزة، دور النخب المحلية في بناء السياسة المحلية–دراسة حالة بلدية تيزي نثلاثة، مذكرة ماستر في العلوم السياسية، تخصص: إدارة الموارد البشرية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، **2023.**

9. **خالد بدري، كنتاش كنزة**، تحديات عصرنة تسيير الجماعات الإقليمية في القانون الجزائري، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص: قانون اداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، **2023**.

10. **خالد طاهيري**، المكانة القانونية للوالي في التنظيم الإداري الجزائري، مذكرة ماستر في الحقوق تخصص: إدارة ومالية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور جلفة، **2018**.

11. **دغيش نبيلة، بن سليمان راضية**، التمثيل السياسي للمرأة في المجالس المنتخبة، مذكرة ماستر في الحقوق، فرع: القانون العام، تخصص: قانون الجماعات الإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، **2016**.

12. رزقي **كريمة، دهوى ليندة**، هيئات الولاية في التنظيم الإداري الجزائري، مذكرة ماستر في القانون، تخصص: إدارة ومالية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أكلي محند أولحاج، بويرة، **2015**.

13. **طاهيري خالد**، المكانة القانونية للوالي في التنظيم الإداري الجزائري، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص: إدارة ومالية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، **2018**.

14. **عبد المالك ميزوني، عاشور مسعود**، مظاهر اصلاح النظام الانتخابي في التجربة الجزائرية، مذكرة ماستر، تخصص قانون اداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر، **2020**.

15. **عفون أحلام، عفون راضية**، تمويل الجماعات الإقليمية بين محدودية الميزانية وضرورة تنويع مصادرها، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص: قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، **2020**.

16. **لاحق نور الهدى، بن عيسى اسامة انور**، المركز القانوني للوالي وأثاره على مبادئ اللامركزية الإدارية في الجزائر، مذكرة ماستر في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة **8** ماي **1945**، قالمة، **2022**.

17. **لغيدي نورة**، المركز القانوني للمجلس الشعبي الولائي، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص: قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، **2015**.

18. **مسعود عاشور، ميزوني عبد المالك**، مظاهر اصلاح النظام الانتخابي في التجربة الجزائرية، مذكرة ماستر، تخصص: قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي– تبسة–، الجزائر، **2020**.

19. **ورشاني شاهيناز**، الحكم الراشد ومتطلبات إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر، مذكرة ماستر في العلوم السياسية، تخصص: سياسة عامة وإدارة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، بسكرة،**2015**.

III. المقالات والمداخلات

أ. المقالات

1. **أحمد بلودنين** "أليات الحكم الراشد المرتبطة بتسيير الجماعات المحلية"، دائرة البحوث والدراسات والقانونية والسياسية، المجلد **07**، العدد **02**، **2023**، ص ص .**534–546**.

2. **بلقاسم نصر الدين**، "توسيع حظوظ مشاركة المرأة في المجالس المنتخبة بين الإقرار الدستوري والتكريس التشريعي " مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، العدد **06**، **2017**، ص ص .**90–101**.

3. **بلودين أحمد**، " أليات الحكم الراشد المرتبطة بتسيير الجماعات المحلية "، دائرة البحوث والدراسات والقانونية والسياسية، المجلد **07**، العدد **02**، **2023**، ص ص .**534–546**.

4. **بن ناحي مديحة**، "امتياز الوالي في قانون الجماعات المحلية"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد**07**، عدد**01**، **2022**، ص ص. **978–999**.

5. **بوعيسى سمير**،" مشاكل المجالس المنتخبة في الجزائر وأسباب انسدادها"، مجلة الجزائرية للسياسات العامة، العدد **05**، **2014**، ص ص .**25–50**.

6. **حاجي نذير، درويش جمال** "أثر التكوين المنتخبين المحليين على الأداء التنموي للبلديات في الجزائر."، مجلة صوت القانون، المجلد**07**، العدد**03**، **2021**، ص ص .**1435–1455**.

7. **خضرون عطاء الله، شقاق ابتسام فاطمة الزهراء**، " التمثيل السياسي للمرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة بين النصوص القانونية وقيود الواقع "، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد **06**، **2017**، ص ص.**278-293**.

8. **رابح بالرابح، نصر الدين عاشور**، "ضمان حق الشباب في الترشح: قراءة في الأمر **21-01** وانعكاساته على الانتخابات التشريعية في الجزائر"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد **15**، العدد **1**، **2022**، ص ص. **1619-1635**.

9. **زكاش جهيدة، قسايسية الياس**، "النظام الانتخابي الجزائري بين محاولات الإصلاح ومحدودية المشاركة السياسية"، المجلة الجزائرية للسياسة والأمن، المجلد: **01**، العدد**01**، **2022**، ص ص .**137-160**.

10. **زواقري طاهر، ساري مريم**،"هيئات الإدارة المحلية في الجزائر ودورها في إرساء حكم راشد"، العدد**07**، **2017**، ص ص **10-44**.

11. **صديقي نبيلة** "ضوابط الترشح لعضوية المجالس المنتخبة في الجزائر على ضوء القانون العضوي **21-01** المتعلق بالانتخابات"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، المجلد **07**، العدد**03**، **2022**.

12. **عبيدة سعاد، قوجيل سهام**،" أثار التكوين في تحسين أداء الموارد البشرية – دراسة حالة وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية –"، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، المجلد **14**، العدد **2020**، **02**، ص ص.**491-510**.

13. **علال عبد القادر**،" تمثلات منتخبي المجالس الشعبية المحلية اتجاه المرأة السياسية–دراسة ميدانية على عينة من أعضاء المجلس الشعبي الولائي لولاية الأغواط "، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد **08**، العدد **02**، **2022**، ص ص .**379-392**.

14. **عواج طهيرة، خشمون محمد** "واقع المشاركة المرأة الجزائرية في المجالس الشعبية البلدية"، مجلة المقدمة للدراسات الإنسانية والإجتماعية، العدد **07**، **2019**، ص ص.**7-26**.

15. **عيساوي عز الدين**،" الديمقراطية المحلية: من الديمقراطية التمثيلية إلى الديمقراطية التشاركية "، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد**12**، العدد **02**، **2015**، ص ص .**212-230**.

16. **فريجات إسماعيل**، "النظام الولاية في القانون الإداري الجزائري "، مجلة طبنة للدراسات العلمية والأكاديمية، المجلد**02**، عدد**02**، **2019**، ص ص. **132-157**.

17. **قادري نسيمة**، " الوصاية المشددة على أعمال الجماعات الإقليمية: المساهمة المركزية في اتخاذ القرار المحلي "، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد **13**، العدد**01**، **2016**، ص ص .**258-274**.

18. **مزياني فريدة**، **رشاشي نسيم**، " الديمقراطية التشاركية في الجزائر بين النصوص القانونية والواقع العملي"، مجلة الباحث والدراسات الأكاديمية . المجلد**06**، العدد**01**، ص ص .**232-250**.

19. **يدر منال**، " النظام الانتخابي في المجالس المحلية"، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، العدد **04**، **2017**، ص ص.**95-112**.

20. **يوسفي فايزة**، " تطبيق نظام التمثيل النسبي العقلاني: حتمية للقضاء على انسداد المجالس المحلية في الجزائر"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد **10**، العدد**03**، **2019**، ص ص .**532-545**.

ب. المداخلات

1. **لعبادي اسماعيل**، الجماعات المحلية والأحزاب السياسية، نحو ضرورة تحقيق التوازن بين الكفاية السياسية والكفاية الإدارية، مداخلة في إطار الملتقى الوطني الرابع بعنوان "تحديات الجماعات المحلية وتطوير أساليب تمويلها"، جامعة المدية، يومي **10** و**11** مارس **2010**.

IV. النصوص القانونية

أ. **الدستور**

1. دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجزائر لسنة **1989**، منشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم **89-18**، مؤرخ في **28** فيفري **1989**، ج.ر.ج.ج.د.ش، عدد **09**، مؤرخ **01** مارس **1989**. (ملغى).

2. دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجزائر لسنة **1996**، منشور بموجب مرسوم رئاسي رقم **96-438**، مؤرخ في **07** ديسمبر **1996**، ج.ر.ج.ج.د.ش، عدد **76**، صادر في **8** ديسمبر **1996**، المعدل والمتمم بموجب قانون رقم **02-03**، مؤرخ في **10** أفريل **2002**، ج.ر.ج.ج.د.ش، عدد **25**، الصادر في **14** أفريل **2002**، معدل ومتمم بموجب قانون **08-19**، مؤرخ في **15** نوفمبر **2008**، ج.ر.ج.ج.د.ش، عدد **63**، الصادر في **16** نوفمبر **2008**، معدل ومتمم بموجب قانون رقم **16-01**، مؤرخ في **06** مارس **2016**، ج.ر.ج.ج.د.ش، عدد **11**، الصادر في **07** مارس **2016**، معدل ومتمم بموجب مرسوم رئاسي رقم **20-442**، مؤرخ في **30** ديسمبر **2020**، يتعلق بإصدار تعديل دستوري، مصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر **2020**، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد **82**، صادر في **30** ديسمبر **2020**.

ب. القوانين العضوية

1. أمر رقم **21-01**، مؤرخ في **10** مارس **2021**، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد**17**، صادر في **10** مارس **2021**.

2. قانون عضوي رقم **12-04**، مؤرخ في **12** يناير **2012**، يتعلق بالأحزاب السياسية، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد **02**، صادر في **15** يناير **2012**.

3. أمر رقم **06-03**، مؤرخ في **15** يوليو **2006**، يتضمن القانون العام الأساسي للوظيفة العمومية، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد **46**، صادر**16** جويلية **2006**.

4. قانون رقم **08-09**، مؤرخ في **25** فيفري **2008**، يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، معدل ومتمم بموجب قانون رقم **22-13**، مؤرخ في **12** جويلية سنة **2022**، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد **48**، صادر في **17** جويلية **2022**.

5. قانون رقم**11-10**، مؤرخ **22** جوان **2011**، يتعلق بالبلدية، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد، **37** صادر في **3** جويلية **2011**، معدل ومتمم في بعض أحكامه، بموجب أمر رقم **21-13**، مؤرخ **31** أوت سنة **2021**، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد **67**، صادر في **31** أوت **2021**.

6. أمر رقم **69-38**، المؤرخ في **23** مايو **1969**، المتعلق بالولاية، ج.ر.ج.ج عدد **44**، صادر في **23** ماي **1969**(ملغى).

7. قانون رقم **12-07**، مؤرخ في **21** فيفري **2012**، يتعلق بالولاية، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد **12** صادر في **29**فيفري **2012**.

ج. النصوص التنظيمية

ج.1. المراسيم

1. مرسوم التشريعي رقم **94-07**، المؤرخ في **8** ماي **1994**، يتعلق بشروط الإنتاج المعماري، ج.ر.ج.ج.د.ش العدد **32**، الصادر في **25** ماي **1944**.

2. مرسوم رئاسي رقم **83-594**، المتضمن تأسيس لباس الولاة ورؤساء الدوائر، الصادر في **29** اكتوبر **1983**، الجريدة الرسمية رقم **45**، الصادر في **1** نوفمبر سنة **1983**.

3. مرسوم رئاسي **20-39**، مؤرخ في **02** فيفري **2020**، يتعلق بالتعيين في الوظائف المدنية والعسكرية للدولة، ج.ر.ج.ج.د.ش، عدد **6**، صادر في **02** فيفري **2020**.

4. مرسوم رئاسي **21-214**، مؤرخ في **20** ماي **2021**، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي **90-226**، المؤرخ في **25** جويلية **1990**، ج.ر.ج.ج العدد **41**، الصادر **3** جوان **2021**.

ج.2. المراسيم التنفيذية

1. مرسوم تنفيذي **90-226**، مؤرخ في **25** جويلية **1990**، يحدد حقوق العمال الذين يمارسون الوظائف العليا في الدولة وواجباتهم، ج.ر.ج.ج العدد **31**، الصادر في **28** جوان **1990**.

2. مرسوم **تنفيذي رقم 90-230**، مؤرخ في **25** جويلية **1990**، يحدد احكام القانون الأساسي الخاص بالمناصب والوظائف العليا في الإدارة العليا، ج.ر.ج.ج العدد **31**، الصادر في **28** جويلية **1990**.

3. مرسوم تنفيذي رقم **93-314**، المؤرخ في **19** ديسمبر **1993**، يتضمن إحداث مناصب مندوبين ومكلفين بمهمة ومساعدين للأمن ويحدد مهامهم وقانونهم الأساسي، ج.ر.ج.ج العدد **84** الصادر في **20** ديسمبر **1993**.

4. مرسوم تنفيذي رقم **94-215**، المؤرخ في **23** جويلية، **1994**، يضبط أجهزة الإدارة العامة في الولاية وهياكلها، ج.ر.ج.ج العدد **48**، صادر في **27** جويلية **1994**.

5. مرسوم تنفيذي رقم **94-216**، مؤرخ في **23** جويلية **1994**، يتعلق بالمفتشية العامة في الولاية، ج.ر.ج.ج العدد **48**، الصادر في **27** جويلية **1994**.

6. مرسوم تنفيذي **94-217**، مؤرخ في **23** جويلية **1994**، يحدد قواعد تنظيم مصالح التقنين والشؤون العامة والإدارة المحلية وعملها، ج.ر.ج.ج العدد **48**، الصادر في **27** جويلية **1994**.

7. مرسوم تنفيذي **95-265**، المؤرخ في **6** سبتمبر **1995**، المحدد لصلاحيات مصالح التقنين والشؤون العامة وادارة المحلية وقواعد تنظيمها وعملها، ج.ر.ج.ج العدد **50**، الصادر في **10** سبتمبر **1995**.

8. مرسوم تنفيذي رقم **13-91**، المؤرخ في **25** فيفري **2013**، المحدد لشروط انتداب المنتخبين المحليين والعلاوات الممنوحة لهم، الجريدة الرسمية، العدد **12**، المؤرخ في **27** فيفري **2013**.

9. مرسوم تنفيذي رقم **13-217**، مؤرخ في **9** شعبان، عام **18**جوان، سنة **1434** الموافق **18** يونيو سنة **2013**، يتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي الولائي.

ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية

I. Ouvrages

1. AUBIN Emmanuel-ROUCHE Catherine ,Droit de la nouvel décentralisation ,Gualino éditeur ,paris, **2005**.

2. PONDA VEN Philippe ,contrôle de légalité et collectivité territoriale , berger-Levrault paris **2011**.

II. Textes constitutionnels

1. La constitution française de **04** octobre **1958** www.legefrance-gouv.fr **,** consulte le **15/05/2024**.

2. www.legefrance-gouv.fr ,consulte le **16/04/2024**.

III.Lois ordinaires

1. La loi n**2°002-276** ,Du **27** février **2002** Relative à la démocratie de proximité www.legefrance-gouv.fr ,consulte le **05/05/2024**.

2. La loi n°**2013-907** ,Du **11** octobre **2013** Relative à la transparence de la vie politique www.legefrance-gouv.fr, consulte le **15/05/2024**.

3. Code Générale des collectivités territoriales françaises .Consulte sur www.legefrance-gouv.fr ,le **25/04/2024**.

الفهرس

الفهرس

شكر وتقدير

الإهداء

Toc180673691_قائمة المختصرات

مقدمة 1

الفصل الأول

التنظيم القانوني لإدارة الموارد البشرية على مستوى الولاية في الجزائر وفقا لمقتضيات الحكم الراشد

المبحث الأول: مدى ملاءمة تركيبة المجلس الشعبي الولائي لمبادئ الحكم الرشيد 7

المطلب الأول: عن استجابة التركيبة البشرية للمجالس الشعبية الولائية لمبادئ الحوكمة 8

الفرع الأول: انسجام التشكيلة البشرية للولاية مع مفهوم الحوكمة 8

أولا: عضوية المجلس الشعبي الولائي وفقا لمبادئ الحكم الراشد..... 9

ثانيا: مشاركة النخبة في تسيير المجالس الشعبية الولائية استجابة لمقتضيات الحوكمة 17

ثالثا: استقطاب فئة الشباب للعضوية في المجالس الشعبية الولائية 17

رابعا: ترشيد مشاركة المرأة في المجالس الشعبية الولائية 18

الفرع الثاني: تكوين منتخبي المجالس الشعبية الولائية كضرورة لتحقيق الحكم الراشد 20

أولا: دور التكوين السياسي في إرساء مبادئ الحوكمة 21

ثانيا: التكوين التقني بعد الفوز بالعهدة الانتخابية..... 22

الفرع الثالث: عدم انسجام التركيبة السياسية للمجلس الشعبي الولائي مع مبادئ الحكم الراشد .. 24

أولا: نقص التوازن والتنوع..... 25

ثانيا: نزاعات السلطة والمصالح 25

ثالثا: ضعف التواصل والتعاون 26

المطلب الثاني: بوادر تطبيق الحكم الراشد في تسيير المجلس الشعبي الولائي 26

الفرع الأول: المركز القانوني للمنتخب الولائي وفقا لمقتضيات الحكم الراشد..... 26

أولا: العلاوات الممنوحة للمنتخب الولائي إستجابة لمبادئ الحوكمة..... 26

ثانيا: الحماية القانونية المقررة للمنتخب المحلي لأداء عهدته 27

الفرع الثاني: الإطار الوظيفي لسير أشغال المجلس الشعبي الولائي طبقا لمبادئ الحوكمة 29
أولا: تحديد جدول الأعمال 29
ثانيا: الإعلام الإداري 30
ثالثا: الشفافية في الأداء الوظيفي 31
المبحث الثاني: انعكاس قوة المركز القانوني لإدارة عدم التركيز على مبادئ الحوكمة 32
المطلب الأول: مدى استجابة المركز الوظيفي للوالي لمبادئ الحوكمة..... 32
الفرع الأول: مكانة الوالي في القانون الجزائري وفقا لمقتضيات الحوكمة 33
أولا: الجهة المخولة لتعيين الوالي 33
ثانيا: الشروط المطلوبة لتعيين الوالي طبقا لمبادئ الحوكمة..... 34
ثالثا: انتهاء مهام الوالي وفقا التنظيم الإداري الجزائري 38
رابعا: الحقوق والواجبات المطلوبة لدور الوالي في إدارة الموارد البشرية 41
الفرع الثاني: سلطات الوالي واثارها على أسس اللامركزية الإدارية في الجزائر 44
أولا: كونه ممثلا للدولة 45
ثانيا: كونه ممثلا للولاية 46
المطلب الثاني: إشراف الوالي على حسن سير الهياكل المحلية الواقعة تحت إدارة عدم التركيز 48
الفرع الأول: المصالح الخارجية للدولة..... 48
أولا: الأجهزة المرتبطة إداريا بصفة مباشرة للوالي (الأجهزة التنفيذية) 48
ثانيا: الأجهزة المرتبطة إداريا بصفة غير مباشرة للوالي (الأجهزة الاستشارية)..... 51
الفرع الثاني: الرقابة على الوالي في ضمان حسن تسيير الهياكل المحلية 52
أولا: الرقابة الإدارية 53
ثانيا: الرقابة السياسية 53
ثالثا: الرقابة القضائية 53

الفصل الثاني

الموارد البشرية في الجزائر: بين تحديات الحوكمة ومتطلبات تسيير الولاية

المبحث الأول: العراقيل التي تحد من جودة الموارد البشرية في إدارة شؤون الولاية 56
المطلب الأول: الثغرات البنيوية المعرقلة لعمل المجلس الشعبي الولائي..... 56
الفرع الأول: قصور النظام الانتخابي تحت عباءة الرقابة الوصائية طبقا لمبادئ الحوكمة 57
أولا: تأثير النظام الانتخابي على تسيير الولاية..... 57
ثانيا: تهديد الإنسداد الوظيفي لفعالية أداء المجلس الشعبي الولائي 60
ثالثا: صعوبات اشراك الشباب في عمل المجلس الشعبي الولائي..... 63
رابعا: محدودية مشاركة المرأة الفعلية في الولاية 63
خامسا: عواقب الرقابة على فعالية المجلس الشعبي الولائي 64
سادسا: الرقابة المشددة على عمل المجالس الشعبية الولاية 65
الفرع الثاني: نقص الكفاءات البشرية في تسيير وإدارة المجلس الشعبي الولائي..... 68
أولا: من حيث التكوين المنتخب الولائي 68
ثانيا: من حيث عدم التركيز وتنسيق إدارة المجلس الشعبي الولائي 70
الفرع الثالث: ضعف المركز القانوني لرئيس المجلس الشعبي الولائي..... 71
أولا: من ناحية تمثيل الولاية 72
ثانيا: من ناحية الأمر بالصرف..... 73
ثالثا: من ناحية الإدارة..... 73
المطلب الثاني: تأثير عدم التركيز على حساب المنتخب الولائي يقيد سير التنظيم الإداري 74
الفرع الأول: أثر صلاحيات الوالي على التنظيم الإداري المركزي 75
الفرع الثاني: أثر صلاحيات الوالي على التنظيم إداري اللامركزي..... 76
الفرع الثالث: سيطرة الوالي على المجال المالي في الولاية 77
المبحث الثاني: إصلاح جودة الموارد البشرية على مستوى الولاية في إطار الحوكمة..... 79
المطلب الأول: مسار إصلاح فعالية عمل المجلس الشعبي الولائي 79
الفرع الأول: تحديث النظام الإنتخابي لترشيد أداء المجلس الشعبي الولائي..... 80

أولا: إعادة هيكلة تشكيلة المجلس الشعبي الولائي وكوسيلة لتعزيز التوازن والمشاركة 80
ثانيا: تطوير نظام الإقتراع الولائي 82
ثالثا: تعزيز مشاركة الشباب في عمل المجلس الشعبي الولائي 83
رابعا: توفير مناخ ملائم لمشاركة المرأة في الحياة السياسية المحلية 83
خامسا: التخفيف من حدة الرقابة الوصائية 86
الفرع الثاني: إستراتيجيات تطوير الموارد البشرية على مستوى الولاية 87
أولا: التكوين كنظام تلقائي لتحسين الكفاءة وأداء الموارد البشرية 88
ثانيا: مساهمة الوظيفة العمومية الإقليمية 89
الفرع الثالث: تمكين المجلس الشعبي الولائي من التوسع في الصلاحيات 90
أولا: منح المجلس الشعبي الولائي سلطة إتخاذ القرارات والتعاقد 91
ثانيا: تحسين نظام الوصول إلى أعمال المجلس الشعبي الولائي 93
المطلب الثاني: آليات الإستقلالية على مستوى الولاية: في إطار الممارسات الداعمة للحوكمة . 95
الفرع الأول: تدعيم مبدأ اللامركزية الإدارية للتسيير المحلي (الولائي) 96
الفرع الثاني: التخلي عن مبدأ ازدواجية التمثيل لدى الوالي 97
الفرع الثالث: تكريس مبادئ الحوكمة على مستوى الولاية 99
خاتمة 101
قائمة المراجع 105
الفهرس 118

.

ترشيد أداء الموارد البشرية على مستوى الولاية في الجزائر

ملخص

أصبح تسيير الموارد البشرية عنصر أساسيا للتنظيم الإداري بالنظر إلى تزايد الاهتمام به، بغية تطوير ورفع أداء العنصر البشري لبلوغ غاية التنمية المحلية، في ظل التحديات العالمية المعاصرة تعسى الجزائر لتنفيذ إستراتيجيات قصد تفعيل تسيير الموارد البشرية المنتخبة على مستوى الولاية سعيا لتعزيز النظام اللامركزي.

لهذا تم تحليل مختلف النصوص المنظمة للمورد البشري المنتخب على مستوى الولاية لبناء تنظيم إداري حديث يعتمد على الكفاءة لتقريب الإدارة من المواطن وتحسين الخدمة على مستوى الولاية.

الكلمات المفتاحية: الموارد البشرية، التنظيم الإداري، التنمية المحلية، المنتخب، الولاية.

Résume

Human resource management has become an essential element of administrative organization, given the growing interest in developing and improving the performance of the humane element to achieve the goal of local development.

In the context of contemporary global challenges, algeria seeking to implement strategies to activate the management of humane resources elected at the level of the state, in an effort to strengthen the decentralized system.

To this end various regulatory texts concerning the elected huamane ressource at the state level have been analyzed to build a modern adminstrative organization system based on competence, in order to bring the administration closer to the citizen and improve the service at the state level.

Keywords : Human Resource. Administrative regulation. Local development. The elected. The state.